د. سعيد النجار

تجديد النظام الاقتصادى والسياسى فى مصر

« الجزء الأول »

دار الشروق

تجـديـد
النظـام الاقتصادى والسياسى
فـى مصـر

« الجـزء الأول »

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٧م

© دار الشروق

أسسها محمد المعلم عام ١٩٦٨

القاهرة : ٨ شارع سيبويه المصرى - رابعة العدوية - مدينة نصر
ص.ب : ٣٣ البانوراما - تليفون : ٤٠٢٣٣٩٩ - فاكس : ٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)

بيروت : ص.ب : ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣
فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٠١)

فى سبيل الحرية والعدالة والعقلانية

تقـــديـم

يشتمل هذا الكتاب على مجموعة الدراسات والبحوث والمقالات التى صدرت منذ إنشاء جمعية النداء الجديد سنة ١٩٩٢، وقد ظهر أغلبها فى سلسلة رسائل النداء الجديد. وقد رأيت جمع كل هذه الكتابات المتناثرة فى كتاب واحد حتى تكتمل الفائدة منها لكل المهتمين بالإسهامات الفكرية لجمعية النداء الجديد. وأبادر إلى القول إن هذه الدراسات والبحوث لاتمثل كل ماصدر عن الجمعية خلال السنوات الأربع الماضية. فهناك كتابات لمؤلفين آخرين لاتقل فى أهميتها عما يحتويه هذا الكتاب. غير أننى اقتصرت على تجميع ماقمت أنا شخصيا بكتابته لضمان الاتساق المنطقى بين كل أجزاء الكتاب. وآمل أن تسمح الظروف بإصدار كتاب آخر يتضمن ماصدر عن المؤلفين الآخرين فى إطار نشاط الجمعية.

قد يكون من الملائم أن أتناول فى هذا التقديم بعض المعالم الكبرى لأفكار جمعية النداء الجديد وأهدافها. بدأت عملية التحول فى خصائص النظام الاقتصادى المصرى منذ بدء سياسة الانفتاح التى نادى بها وطبقها المرحوم الرئيس أنور السادات فى منتصف عقد السبعينات. ونعرف إلى أى حد كانت سياسة الانفتاح مثارا لجدل كبير بين الاقتصاديين وصانعى القرار فى مصر. هناك من ينكر أية فائدة من هذه السياسة بل يلقى عليها المسئولية كاملة عما اعترى الاقتصاد المصرى من تدهور وتضخم واتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء بالإضافة إلى تعميق التبعية للعالم الغربى وللولايات المتحدة الأمريكية على وجه التحديد. وقد قاد اليسار المصرى ومازال إلى يومنا هذا حملة التشكيك والتجريح فى سياسة الانفتاح ووجدوا حليفا لهم فى قطاعات واسعة من التيار الإسلامى خصوصا بعد أن اقترنت تلك السياسة بزيارة الرئيس السادات إلى القدس فى نوفمبر ١٩٧٧، ثم ما اعقب ذلك من توقيع معاهدة السلام مع إسرائيل فى مارس ١٩٧٩.

نقطة البداية فى موقف جمعية النداء الجديد هى أن سياسة الانفتاح كانت خطوة فى الاتجاه الصحيح وأنها كانت بداية الإصلاح الاقتصادى فى مصر. غير أن تلك السياسة لم تذهب إلى المدى المطلوب. والواقع من الأمر أنها كانت خطوة متواضعة كل التواضع فى طريق الإصلاح الحقيقى. فإننا اذا أمعنا النظر نجد أنها اقتصرت على بعض التغييرات المحدودة. أولها قانون

تشجيع الاستثمارات العربية والأجنبية ، وهو القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ الذى استبدل به قانون الاستثمار رقم ٢٣٠ لسنة ، ١٩٨٩ وثانيها فتح الباب أمام نشاط القطاع الخاص فى بعض المجالات التى كانت محظورة إلى حد كبير. غير أن هذه الإجراءات التحريرية كانت محدودة الهدف ولم تحدث تغييرا يذكر فى الخصائص الأساسية للاقتصاد المصرى ، بما فى ذلك بقاء السيطرة الكاملة للقطاع العام على نسبة بالغة الارتفاع من النشاط الاقتصادى وبقاء الاحتكارات العامة فى الأغلبية الساحقة من المجالات واستمرار عزلة الاقتصاد المصرى عن الإقتصاد العالمى عن طريق سياسة تجارية بالغة التقييد والتدخل البيروقراطى فى كل مناحى الحياة الاقتصادية ، سواء عن طريق تطبيق سياسة التخطيط المركزى أو الاجراءات الحكومية المعقدة التى بقيت طابعا أساسيا لنظامنا الاقتصادى . لم يكن غريبا والحالة كذلك أن تكون سياسة الانفتاح محدودة الأثر إلى درجة كبيرة . وإذا كان الاقتصاد المصرى قد شهد خلال النصف الثانى من السبعينات انتعاشا واضحا وارتفاعا ملحوظا فى معدلات النمو، فإن ذلك لايرجع إلى سياسة الانفتاح فى ذاتها ولكنه يرجع بصفة أساسية للفوائد المحسوسة التى عادت على مصر من الازدهار النفطى فى بلاد الخليج ، وما صاحب ذلك من ارتفاع دخل صادراتنا من البترول وتحويلات العاملين فى البلاد العربية والسياحة وقناة السويس . لذلك نلاحظ أنه ما إن انحسرت الموجة النفطية فى منتصف الثمانينات حتى عاد الاقتصاد المصرى إلى مستويات بالغة التدنى فى معدلات النمو ومستويات مرتفعة من البطالة واختلالات داخلية وخارجية شديدة .

وبات واضحا أن سياسة الانفتاح لم تكن كافية لتحسين مستويات الأداء فى نظام اقتصادى يعانى من اختلالات هيكلية عميقة الجذور. واتخذت الأزمة الاقتصادية طابعا حادا عندما أصبح الاقتصاد المصرى عاجزا عن الوفاء بأعباء مديونية خارجية ثقيلة مما أدى إلى تراجع كبير فى أهلية مصر الائتمانية فى العالم الخارجى .

لم تجد الحكومة المصرية مفرا من الالتجاء إلى صندوق النقد الدولى سنة ١٩٨٧ بهدف مساعدتها على تخفيف عبء المديونية الخارجية مقابل القيام بإصلاحات اقتصادية محددة لإزالة الاختلالات الماكرو اقتصادية . وفعلا دخلت الحكومة فى اتفاق مع الصندوق لاستعادة أهليتها الائتمانية وإزالة الاختلالات الاقتصادية الحادة . غير أن الارادة السياسية لم تكن متوفرة . كذلك لم تكن هناك النية الصادقة والرؤية الواضحة لدفع الاقتصاد المصرى فى طريق الإصلاح الحقيقى . ومن ثم لم تلبث أن انهارت تلك المحاولة الإصلاحية بعد ما لايزيد على ستة شهور من البدء فيها .

استمر الاقتصاد المصرى فى السير مترنحا بعد ذلك إلى أن كانت حرب الخليج الثانية فى

أغسطس ١٩٩٠ وكان موقف الحكومة المصرية منها عاملا حاسما فى تهيئة بيئة ملائمة لبدء محاولة جديدة للإصلاح الاقتصادى. فقد كان موقفها موضع الرضا والارتياح من الولايات المتحدة الأمريكية وبلاد التحالف لوقف الغزو العراقى للكويت، وكذلك الهيئات الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولى والبنك الدولى. وكانت هذه نقطة تحول من حيث حصول مصر على إلغاء مديونيتها العسكرية البالغة نحو ٧ مليارات دولار للولايات المتحدة الأمريكية والغاء مديونيتها بنفس المقدار تقريبا لبلاد الخليج، وبدء الدخول فى مفاوضات مع منظمات بريتون وودز للحصول على موافقة نادى باريس لإلغاء نصف ماتبقى من الديون الخارجية الرسمية بالإضافة إلى مزيد من المعونات الاقتصادية. ومن هنا كان الاتفاق مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى فى يونيو ١٩٩١ على برنامج شامل للإصلاح الاقتصادى مازال قيد التنفيذ إلى الوقت الحاضر.

كان بدء عملية التحول هذه دافعا لعدد من المعنيين بالأوضاع الاقتصادية والسياسية فى مصر إلى إنشاء جمعية ثقافية ليبرالية باسم جمعية النداء الجديد للإحساس بالحاجة إلى توضيح المفاهيم والسياسات والمتضمنات التى ينطوى عليها الإصلاحان الاقتصادى والسياسى من منظور ليبرالى. فقد احتجبت شمس الحرية الاقتصادية والسياسية عن سماء مصر خلال فترة طويلة وتعرض الشعب المصرى خلال مدة تزيد على أربعين عاما لعملية غسيل مخ على نطاق واسع لترسيخ المفاهيم الاشتراكية التدخلية، وانعكس ذلك فيما سمى الميثاق الوطنى وفى الدستور الذى مازال مطبقا إلى الآن، كما انعكس فى صحافتنا وفى كل وسائل الإعلام وفى مؤسساتنا التعليمية على اختلاف درجاتها. لم يكن الشعب المصرى يسمع أو يعرف خلال تلك الحقبة سوى أيديولوجية واحدة هى الأيديولوجية الاشتراكية الماركسية أو شبه الماركسية القائمة على إلغاء الفرد وانتهاك حقوقه الأساسية، وتهميش القطاع الخاص والسيطرة المطلقة للحاكم الأوحد أو الحزب الأوحد على كل مجالات الحياتين الاقتصادية والسياسية.

وهذه كلها أفكار ومفاهيم وممارسات على طرف نقيض من الأفكار والمفاهيم الليبرالية التى تنطلق من مبدأ أساسى، وهو أن الفرد هو الحقيقة الاجتماعية التى تعلو فوق الدولة وأن الدولة إنما هى وكيلته وخادمه للقيام بوظائف محددة لايجوز لها أن تتخطاها أو أن تفتات على حقوقه الأساسية إلا فى الحدود والشروط التى يضعها القانون. وإن الحرية الفردية هى الإطار الصحيح لتحقيق تنمية شاملة مطردة، كما أنها أساس كل تقدم حضارى ومنبع الإبداع ومصدر الفضائل. وهذا لاينفى أن الفرد عضو فى المجتمع. ومن ثم فإن مبدأ الحرية الفردية لايعنى الأنانية ولايعنى بحال من الأحوال "أنا أولا ومن بعدى الطوفان". على العكس من ذلك. فإن الليبرالية تقرن الحق بالواجب، كما تؤمن أن المسئولية الفردية هى الوجه الآخر

للحرية الفردية وهى لاتنظر إلى الفرد باعتباره كيانا قائما بذاته. إنما تنظر إليه باعتباره جزءاً لا يتجزأ من منظومة اجتماعية. وتؤمن أن رفاهته وأمنه وقدراته الإبداعية تتوقف إلى حد كبير على ولائه لأسرته ودينه ووطنه.

يترتب على مبدأ الحرية الفردية إيمان جمعية النداء الجديد بمبدأ الحرية الاقتصادية، ومعنى ذلك الإفراج عن قدرات الأفراد الخلاقة وتمكينهم من تحقيق ذواتهم بعيدا عن القبضة الخانقة لبيروقراطية الدولة. وهذا يتطلب التحول من نظام يسيطر عليه القطاع العام إلى نظام يلعب فيه القطاع الخاص دوراً أساسياً، والتحول من أسلوب التخطيط المركزى إلى الاعتماد على آليات السوق، ومن إدارة النظام الاقتصادى بواسطة البيروقراطية والقرارات الإدارية إلى الاعتماد على حافز الربح والمبادرة الفردية. ومن هنا كانت مساندة جمعية النداء الجديد لبرنامج الإصلاح الاقتصادى باعتباره الطريق الصحيح إلى الكفاءة الاقتصادية والتنمية الحقيقية ورفع مستوى المعيشة. وهى تنادى على وجه الخصوص بوجوب الإسراع فى استكمال برنامج التصحيحات الهيكلية، وتؤكد أن سياسة التخصيصية تمثل حجر الزاوية فى برنامج الإصلاح الاقتصادى مما يستوجب خروج الدولة نهائيا وقطعيا من إنتاج السلع والخدمات بهدف الربح. وقد أثبتت التجربة بما لايدع مجالا للشك صواب مقولة ابن خلدون: "إذا اشتغل السلطان بالتجارة، فسد السلطان وفسدت التجارة".

ليس معنى ذلك انتهاء وظيفة الدولة فى المجال الاقتصادى. على العكس من ذلك تماما. لم يعد هناك من ينادى بمبدأ دع الأمور تجرى فى اعنتها، والفرق بين الاقتصاد الحر ونظام التخطيط المركزى ليس فى مبدأ التدخل، ولكن فى مضمونه. ففى ظل التخطيط المركزى تقوم الدولة بالإنتاج المباشر للسلع والخدمات كما تسيطر على النشاط الاقتصادى عن طريق القطاع العام. أما فى ظل الاقتصاد الحر فإن الدولة تترك عملية الإنتاج المباشر للسلع والخدمات بهدف الربح للأفراد والمشروعات الخاصة. ويكون تدخلها فى سير الحياة الاقتصادية بوسائل أخرى، وفى تلك الميادين التى لايستطيع القطاع الخاص القيام بها أو التى يكون من شأنها إزالة ماعسى أن يكون هناك من وجوه النقص فى نظام السوق. ويتحقق حضور الدولة فى المجال الاقتصادى عن طريق قيامها بالوظيفة الماكرو اقتصادية، بما فى ذلك منع التضخم النقدى ومقاومة البطالة وإزالة العجز الذى لايمكن استمراره فى ميزانية الحكومة أو ميزان المدفوعات. بالإضافة إلى ذلك تقوم الدولة بوظيفتها الرقابية، بما فى ذلك منع قيام الاحتكارات الخاصة والرقابة عليها وتشجيع المنافسة وحماية المستهلك من الغش أو التدليس أو الاستغلال غير المشروع ومنع التلوث ووقاية البيئة. كذلك يتعين على الدولة أداء الوظيفة الخدمية بما فى ذلك مشروعات البنية التحتية وتنمية الموارد البشرية مثل التعليم والصحة والإسكان الشعبى

بالإضافة إلى وظائفها التقليدية فى مجالات القضاء والأمن والدفاع . وأخيرا فإن على الدولة ضمان حد أدنى من العدالة الاجتماعية .

يحلو لمن يعارضون برنامج الإصلاح الاقتصادى الزعم بأن نظام الاقتصاد الحر يفتقر إلى تحقيق العدالة الاجتماعية . وهذا زعم باطل من أساسه . ويكفى تدليلا على ذلك أن نلقى نظرة على بلاد الحرية الاقتصادية والقطاع الخاص لكى نرى أنها هى التى حققت العدالة الاجتماعية ، وليست الأنظمة التى ترفع شعارات الاشتراكية والقطاع العام . بلاد الحرية الاقتصادية هى بعينها البلاد التى شهدت صعود الطبقة العاملة إلى مستويات عليا من المعيشة وهى التى تطبق أنظمة فعالة لحماية الفقراء والمعوقين والمستضعفين فى الأرض ، وتحمى حق العمال فى الأحزاب وتكفل مشاركتهم الكاملة فى النظام السياسى . وإذا كانت عملية التحول الاقتصادى فى مصر اقترنت ببعض المظاهر السلبية فى مجال العدالة الاجتماعية ، فإن ذلك لايرجع إلى طبيعة الاقتصاد الحر، وانما يرجع إلى فشل الحكومة فى تطبيق السياسات السليمة .

المشكلة إذن لاتتمثل فى تجاهل بلاد الاقتصاد الحر للعدالة الاجتماعية ، ولكن فى تحديد مضمونها . فإن الناس يختلفون على مفهوم العدالة الاجتماعية . من المؤكد أنها لاتعنى المساواة المطلقة بين الناس . فإن أحدا بما فى ذلك الأنظمة الاشتراكية لم يقل بالمساواة فى الدخول بين العالم والجاهل، بين النشيط والكسول، بين الموهوب والعاطل من المواهب . كذلك لايمكن أن تعنى تذويب أو إزالة الفوارق بين الطبقات ، فإن هذه العبارة لاتزيد عن أن تكون كلمة السر لإلغاء الملكية الفردية وتركيز كل الموارد الاقتصادية فى يد الدولة دون غيرها ، وهى الطابع المميز لكل الأنظمة الشمولية والطريق السريع إلى قيام نظام سياسى استبدادى .

العدالة الاجتماعية فى المفهوم الليبرالى تقوم على خمس ركائز أساسية :

١ـ المساواة بين جميع الأفراد فيما يتمتعون به من حقوق أساسية . الجميع سواء أمام القانون لافرق بين رجل وامرأة، مسلم وغير مسلم، عامل ورأسمالى . ولكل فرد الحق فى حرية التعبير والعقيدة وفى حصانة نفسه وماله والمشاركة فى صنع القرار بالطرق الدستورية وتغيير الحكومة بالطرق السلمية ، وله سائر حقوق الإنسان الواردة فى العهود والمواثيق الدولية .

٢ـ حق كل فرد فى ثمار عمله وماله طالما أنه مكتسب بالطرق المشروعة . بعبارة أخرى فإن العدالة الاجتماعية لا تنتفى لمجرد وجود فوارق بين دخول الأفراد أو ثرواتهم .

٣ـ حق الفقراء والمعوقين والمستضعفين فى الأرض فى شبكة للضمان الاجتماعى تكفل لهم حقا أدنى فى إطار الإمكانيات المتاحة للدولة .

٤ـ مبدأ تكافؤ الفرص، ومعنى هذا المبدأ أن تقدم الفرد فى الحياة لابد أن يقوم على جده واجتهاده، وليس على الامتيازات الطبقية أو الأسرية أو الانتماءات الدينية أو العرقية أو الصلات بأصحاب السلطة. ومن هنا كانت جمعية النداء الجديد العدو اللدود للطائفية والمحسوبية والعصبية والشللية، وهى تؤمن بحق كل فرد أن يشق طريقه فى الحياة وأن يصل إلى أعلى المراتب مهما كان تواضع أصوله الاجتماعية أو انتماءاته العقيدية.

٥ـ الأهمية الخاصة لنظام الضرائب والنفقات العامة لتخفيف الفوارق بين الدخول والثروات وتوفير الموارد المالية الكافية لأداء الخدمات الأساسية التى تعود الفائدة الكبرى منها على الفقراء وأصحاب الدخل المحدود.

هذه هى مقومات العدالة الاجتماعية من منظور ليبرالى، وهى تلتقى إلى حد كبير مع نظرية العدالة التى قال بها جون رولز وروبرت نوزيك، وهما من كبار المنظرين لمفهوم العدالة فى نظام الاقتصاد الحر. كما أنها تحقق الانسجام بينها وبين اعتبارات الكفاءة الإنتاجية.

تؤمن جمعية النداء الجديد أن الاصلاح السياسى لابد أن يسير جنبا إلى جنب مع الإصلاح الاقتصادى، وذلك لوجود علاقة وثيقة بين النظام الاقتصادى والنظام السياسى فى أى بلد من البلاد. فإذا كان النظام الاقتصادى يقوم على إلغاء الملكية الفردية واستيلاء الدولة على كل وسائل الإنتاج وتركيز كل الموارد الاقتصادية فى يدها، فإن ذلك يؤدى بالضرورة إلى نظام سياسى شمولى. فاحتكار السلطة الاقتصادية لابد أن يقترن باحتكار السلطة السياسية. ومن العبث فى هذه الظروف أن ننتظر قيام نظام ديمقراطى بالمعنى الليبرالى ينطلق من مبدأ أن الأمة مصدر السلطات، والتعددية الفكرية والحزبية وحقوق الأفراد الأساسية والرقابة الشعبية. وبالعكس فان توزيع السلطة الاقتصادية عن طريق التخصيصية واحترام الملكية الفردية يؤدى بالضرورة إلى توزيع السلطة السياسية أو على الأقل يسمح بقيام نظام سياسى ديمقراطى. إذا أمعنا النظر فى نظامنا السياسى نجد أنه مازال إلى حد كبير يحمل بصمات النظام الشمولى، وهذا واضح كل الوضوح فى كل مواد الدستور التى تنص على أن نظامنا الاقتصادى يقوم على الاشتراكية، وأن القطاع العام يقود التنمية وأن الشعب ـ ومعناه فى هذا السياق هو الدولة ـ يسيطر على وسائل الإنتاج وأن تخصص ٥٠٪ على الأقل من عضوية مجلسى الشعب والشورى للعمال والفلاحين. وغير ذلك من المفاهيم والمبادئ المستمدة من الأنظمة الاشتراكية الشمولية. غير أن المشكلة لاتقف عند هذا الحد، فإن الدستور القائم يركز السلطة السياسية فى يد رئيس الجمهورية ويجرد المؤسسات الدستورية الأخرى من أية سلطة حقيقية، ويجعل اختيار رئيس الجمهورية بالاستفتاء على شخص وحيد دون منافسة مع مرشحين آخرين، ويجيز أن يحتكر شخص واحد رئاسة الجمهورية فترة بعد أخرى دون حدود. وينص الدستور

على حـق المصريين فى تكـويـن أحـزاب والتجمع والتعبير وفى حـرمـة أمـوالهم وأجسـادهـم ومراسلاتهم ، وغير ذلـك من الحريات الأساسية. ولكنـه من الناحية الفعلية يلغيهـا تماماً إما بالاحالة إلى قوانين خاصة تفرغ تلك الحقوق مـن مضمونها أو عن طريق إعلان حالة الطوارئ مما يجعل كـل تلك الحقوق غير ذات موضـوع. ونعرف أن مصر تعيش فى ظل حـالة الطوارئ دون انقطاع منذ إعـلانها غداة اغتيال المرحوم الرئيـس السادات. وفوق هذا كله تحتكـر الدولة وسائل الإعـلام عن طريـق الإذاعة والتلفزيـون احتكاراً مطلقاً ، وتمتلـك النسبة الساحقـة من الصحـافـة. وهـذه كلهـا مـن سمات النظـام السلطـوى الـذى يفتقـر إلى أبسـط مقـومـات الديمقراطية. ومن الواضح أن استمرار الشمولية فى نظامنا السياسى يتعارض تعارضا صارخا مع عـملية الإصـلاح الاقتصادى بما ينطوى عليه مـن الاتجاه نحو نظام الاقتصاد الحر وتـوزيع السلطة الاقتصادية بعيدا عن يد الدولة. ومـن هنا كانت دعوة جمعية النداء الجديد إلى وجوب أن يسير الإصـلاح السياسـى يـدا بيـد مع الإصـلاح الاقتصـادى بحيـث تكتمل مقـومـات الديمقراطية فى نفس الوقت الذى تكتمل فيه مقومات الاقتصاد الحر.

ويرتبط بذلك دعوتها إلى احترام حقوق الإنسـان الأساسية ، كما جاءت فى المواثيق والعهود الدولية ، وعلى رأسها الإعلان العالمى لحقوق الإنسان والعهد الدولى للحقوق السياسية والمدنية والعهـد الـدولى للحقوق الاقتصـادية والاجتماعية ، وإزالـة كل أنـواع التمييز ضـد المرأة وحماية حقوق الأقليـات الدينية أو العـرقية. وترفض جمعيـة النداء الجديد الـزعم بخصوصيـة حقوق الإنســان بمعنى حـق كـل حضـارة أن تحدد مضمون تلـك الحقـوق طبقـا لتاريخهـا وقيمهـا الاجتماعية والـدينية. وعنـدها أن حقـوق الإنسان الأسـاسية كما جـاءت فى المواثيق والعهـود الـدولية إنما هـى تراث الإنسـانيـة جميعا وليسـت قـاصرة على الحضارة الغـربية ، وإن دعـوى الخصوصيـة يقصد بها فى الحقيقـة الالتفاف حول حقـوق الإنسان تمهيدا لانتهـاكها. وتـؤمن جمعية النـداء الجديد أن تلـك الحقوق لا تتعـارض ولايمكن أن تتعـارض مع التفسير المستنير للشريعة الإسلامية.

يجد القارئ بين دفتـى هذا الكتـاب تفصيلا للمبـادئ والأفكار الليبراليـة التى تنـادى بها جمعية النداء الجديد، وهى تدور بصفة أساسية حول قيم ثلاث : الحرية والعدالة والعقلانية.

سعيد النجار

الفصل الأول

الليبرالية الجديدة ومستقبل التنمية فى مصر

التحرير الاقتصادى : الأزمة وأبعادها

تمر مصر الوقت الحاضر بأزمة اقتصادية حادة . ولا خلاص من هذا المأزق إلا بمراجعة شاملة للنظامين الاقتصادى والسياسى على النحو الذى يكفل العيش الكريم للشعب الكادح ويحقق العدالة الاجتماعية و يرسى قواعد الديمقراطية السليمة .

كانت الحكمة المألوفة فى عقد الستينيات أن نظام السوق لا يصلح للتنمية فى البلاد النامية وأنه لامفر من التدخل المباشر للدولة فى النظام الاقتصادى ، سواء بلكية الدولة لكل وسائل الإنتاج ، كما هو الحال فى النموذج الاشتراكى ، أو بقيام قطاع عام مسيطر يقود التنمية كما حدث فى عدد كبير من البلاد النامية ومن بينها مصر.

وقد أثبتت تجربة الثلاثين سنة الماضية بطلان هذا الافتراض ، كما أثبتت أن عيوب التخطيط المركزى أشد خطرا على التنمية من عيوب نظام السوق . ويتضح ذلك من المقارنة بين تجربة البلاد الاشتراكية وبلاد العالم الغربى ، كما يتضح من المقارنة بين البلاد النامية التى اعتمدت بصفة أساسية على أسلوب التخطيط المركزى وسيطرة القطاع العام والبلاد التى أخذت بنظام السوق والقطاع الخاص . وقد رأينا خلال السنوات الخمس الأخيرة كيف انهارت الاشتراكية فى الاتحاد السوفيتى وبلاد أوربا الشرقية ، وكيف فشلت تلك الأنظمة فى توفير ضروريات الحياة لشعوبها بمقدار فشلها فى حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية . هذا الفشل المزدوج فى المجالين الاقتصادى والسياسى ينطبق بنفس الدرجة على البلاد النامية التى تبنت نموذجا للتنمية يعتمد على القطاع العام والتخطيط المركزى .

رغم سياسة الانفتاح التى طبقت فى مصر منذ منتصف السبعينات فإن نظامنا الاقتصادى لم يتغير فى جوهرياته عما كان عليه فى الستينيات . فمازال القطاع العام يسيطر على رقعة بالغة الاتساع من النشاط الاقتصادى . فهو مسئول عن ٧٠٪ من مجموع الاستثمارات ، ومايقرب من ثمانين فى المائة من الصادرات والواردات ، ونحو ٩٠٪ من قطاع البنوك وشركات التأمين ونحو

٥٥٪ من القيمـة المضافـة فى القطاع الصنـاعى ومازال مسئـولا عن تشغيـل جيش جـرار من العاملين فى الأنشطة الاقتصـادية المختلفة. هذه الحقيقـة لم يطرأ عليها تغيير أساسـى رغم ما شهده القطاع الخاص من نمو كبير فى بعض القطاعات خلال الخمس عشرة سنة الماضية.

وبديهى أن مستوى الأداء فى الاقتصاد المصرى يتوقـف إلى مدى بعيد على مستوى الأداء فى القطاع العام الذى يمثل هذه النسبة العاليـة من مجموع النشاط الاقتصادى وقد أوضحت كل الدراسات التى قامت بها الهيئات الدوليـة والوطنية الانخفاض الشديد فى مستوى أداء القطاع العام سـواء من حيث الخسارات البـاهظة التى تتحملها وحـداته، أو ما يلقيه مـن عبء على الخزانة العامة للدولة، أو من حيث العائد على رأس المال المستثمر. أو مساهمته فى عجز شديد فى ميزان المدفوعات وما ترتب على ذلك من مديونية خارجية ينوء بها كاهل الاقتصاد المصرى.

وقـد انعكس كـل ذلـك فى الأزمـة الحادة التى يـواجههـا الاقتصـاد المصرى منذ سنـوات عديدة. تلك الأزمـة التى تزداد سوءا مع مرور الـزمن والتى يعانيها المواطن العـادى فى حياته اليومية. وقـد أدت أزمة الخليج إلى تفاقـم الأمور بما ترتب عليهـا من عودة مئات الألـوف من العاملين فى العـراق والكويت، والنقصـان الكبير فى صادراتنا إلى البلاد العـربية عامـة وبلاد الخليج خاصـة. صحيـح أننا شهـدنا أخيراً بعـض التطـورات المشجعة مثـل إلغـاء الديـون العسكرية الأمريكية والديون العربية. وهناك مايدعو إلى الاعتقاد أننا سوف نشهد قريبا مزيدا من الإجـراءات التى تساعـد على تخفيف عبء المديـونية الخارجية، كـذلك فإن انتهـاء أزمة الخليج وعودة السلام إلى المنطقـة سوف يزيلان بعض الآثار السلبية التى عـرفها الاقتصاد منذ نشـوبها. غير أن ذلـك كله لا يـزيـد عـن بعض المسكنـات الـوقتيـة، وسوف تبقـى الأزمـة الاقتصادية معنا بكل أبعـادها مالم نطبق تلك الإصلاحات الهيكلية التـى تستأصل الأزمة من جذورها.

للأزمة الاقتصادية فى مصر ثلاثة أبعاد أساسية:

(أ) تباطؤ معـدلات نمو الناتج القومـى خلال السنوات الأخيرة وهبوطهـا إلى مستويات دون معدلات الزيادة فى السكان، مما أدى إلى تدهور متوسط الدخل الحقيقى للفرد.

(ب) ارتفاع معدلات البطالة وخصوصـا البطالة بين المتعلمين، وهى تقدر الآن بما يعادل ١٥٪ من القـوى العاملـة بكل ما يعنيـه ذلك من ضيـاع اقتصادى وتحطيـم للروح المعنوية لشبابنا وإزكاء للتيارات السياسية المتطرفة.

(جـ) الاختلال الكبير فى الميـزان التجارى بما يتضمنـه ذلك مـن إضرار بجهود التنميـة، واعتماد غير محمود على المساعدات الاقتصادية الخارجية.

رغم استمرار الأزمة مدة غير قصيرة، فإننا لم نفلـح إلى الآن فى صياغة إستراتيجية متكاملة

لمواجهتها . ويبدو أننا نعتمد بصفة أساسية على صندوق النقد الدولى والبنك الدولى فى هذا الصدد . غير أنه من الخطأ أن نظن أن الاتفاق مع الصندوق أو البنك سوف يكون الجواب الحاسم على مانعانيه من مشكلات ، فإن أزمتنا الاقتصادية عميقة الجذور ولايكفى فى علاجها مجرد زيادة سعر الفائدة أو تخفيض قيمة الجنيه وتوحيد سعر الصرف أو خفض العجز فى الميزانية . ولايجوز أن ننظر إلى أزمتنا الاقتصادية على أنها مجرد مشكلة سيولة يمكن علاجها بالذهاب إلى نادى باريس والحصول على بعض الموارد المالية . فإن إعادة الجدولة هى فى جوهرها تأجيل ليوم الحساب . ولابد من إصلاح شامل يستهدف رفع معدلات النمو ويقضى على الارتفاع المستمر للأسعار، ويقلل من اعتمادنا على المعونات الأجنبية . وهذه أهداف لاتلزم بالضرورة عن الاتفاق مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى .

التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص :

يتطلب الإصلاح الشامل إعادة النظر فى طبيعة نظامنا الاقتصادى بإجراء تلك التغييرات التى يكون من شأنها التحول من نظام يسيطر عليه القطاع العام إلى آخر ، يلعب فيه القطاع الخاص دوراً أساسياً ، والتحول من أسلوب التخطيط المركزى فى توزيع الموارد إلى اعتماد على آليات السوق ، ومن إدارة النظام الاقتصادى بواسطة البيروقراطية والقرارات الإدارية إلى الاعتماد على حافز الربح والمبادرة الفردية .

الرقعة الحالية للقطاع العام فى مصر بالغة الاتساع ، وهى ترجع إلى مرحلة تاريخية سابقة من مراحل تطورنا السياسى والاقتصادى . لم يعد هذا الحجم للقطاع العام يخدم أغراض التنمية فى المرحلة الحالية . بل إنه يصيبها بأفدح الأضرار. فليس ثمة مايبرر قيام الدولة بدور البقال والجزار والفكهانى وتاجر الخضراوات ومالك الفنادق ووكالات السفر والسياحة والمطاعم والمقاهى والمسارح ودور السينما وبيع الكتب والمجلات والمطابع والمخابز ومصانع الحلوى والمطاحن والمضارب وتربية الدواجن وتسمين العجول ووسائل النقل فى المدن والمقاولات وغير ذلك مئات ، بل آلاف الأنشطة الاقتصادية التى لايمكن تفهم وجود الدولة فيها إلا على أساس اعتبارات أيديولوجية ثبت فشلها الذريع فى كل بلاد العالم التى أخذت بها أو على أساس اعتبارات تاريخية لم تعد تمثل متطلبات المرحلة الحالية . وقد ترتب على انشغال الدولة بمثل هذه الأنشطة انصرافها عن القيام بالخدمات الأساسية التى لايمكن لغير الدولة القيام بها ، مما أدى إلى تدهور شديد فى الخدمات التعليمية والصحية وصيانة البيئة والنظافة وخدمات البيئة الأساسية التى لايتصور تنمية أو تقدم بغيرها .

إن مستقبل الاقتصاد المصرى وقدرته على الخروج من الأزمة الحالية يدوران وجودا وعدما مع قدرتنا على التعامل مع مشكلة القطاع العام . ولامفر من إعادة رسم الدائرة التى يعمل فيها

كل من القطاعين العام والخاص بما يتفق مع متطلبات المرحلة الحالية ، وما يتفق مع التجربة التنموية فى كل بلاد العالم ــ شرقه وغربه ، شماله وجنوبه . وهذا يقتضى تطبيق سياسة التخصيصية ، أى التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص على النحو وبالقدر الذى يغير من الطبيعة البيروقراطية لنظامنا الاقتصادى ، ويحقق التوازن بين وجود الدولة فى إنتاج السلع والخدمات التجارية من ناحية ، وبين قيامها بالخدمات والمرافق الأساسية من ناحية أخرى .

التخصيصية لاتعنى بالضرورة بيع كل وحدات القطاع العام . فهى وإن كانت تتطلب فى بعض الحالات نقل الملكية إلى القطاع الخاص ، فقد يكتفى فى حالات أخرى بتخصيصية الإدارة دون الملكية . كذلك قد يتطلب الأمر تحويل بعض وحدات القطاع العام إلى شركات مساهمة مع بيع بعض أسهمها إلى الجمهور أو إلى العاملين فيها . يضاف إلى ذلك إمكانية إسناد بعض الأنشطة الاقتصادية إلى القطاع الخاص بمقتضى عقود امتياز أو تأجير. وهكذا تتعدد صور التخصيصية تبعا لظروف كل حالة على حدة وطبيعة النشاط الاقتصادى الإنتاجى أو الخدمى الذى يمارسه القطاع العام فى الوقت الحاضر.

ومن الخطأ أن نتوهم أن من الممكن إصلاح القطاع العام والتغلب على مشكلاته عن طريق تجميع وحداته فى شركات قابضة ، مع إعطائها استقلالية عن الوزارات المعنية ومطالبتها بأن تباشر نشاطها على أسس تجارية بحتة . وهذا هو مايتجه إليه الإصلاح فى الوقت الحاضر. وقد أثبتت تجربة البلاد الأخرى بما لايدع مجالا للشك عدم جدوى مثل هذا الإصلاح إذا جاز أن نسميه كذلك . وهو فى حقيقته لايزيد عن أن يكون من قبيل التغييرات الشكلية التى لا تمس جوهر المشكلات القائمة . بل إن التجربة المصرية نفسها تثبت أن شكلية الشركات القابضة لاتغير الحقيقة الواقعة فى قليل أو كثير. ولايجوز أن ننسى أن وحدات القطاع العام فى مصر فى نهاية الخمسينيات وأوائل الستينيات كانت منظمة فى صورة شركات قابضة . وكانت المؤسسة الاقتصادية ومؤسسة مصر ومؤسسة النصر تمثل هذا النوع من التنظيم . غير أنها فشلت فى تحقيق أى قدر من الكفاءة فى إدارة الوحدات التابعة لها . لذلك فقد ألغت الحكومة المصرية هذه الشركات القابضة وأخذت سنة ١٩٦٢ بنظام المؤسسات النوعية ، ثم عدلت عن ذلك سنة ١٩٧٥ إلى نظام الشركات بغير مؤسسات . ومالبثت أن ألغت هذا التنظيم سنة ١٩٨٣ وأخذت نظام الهيئات العامة الاقتصادية . وهكذا فقد مررنا منذ ١٩٥٧ إلى الوقت الحاضر بأربعة أشكال من تنظيمات وحدات القطاع العام كان أولها نظام الشركات القابضة . وها نحن اليوم نعود إلى نقطة البداية من جديد للأخذ بنظام سبق تطبيقه دون نجاح .

هناك أيضا من يظن أن فى الإمكان تغيير الطبيعة البيروقراطية لنظامنا الاقتصادى بتشجيع القطاع الخاص مع ترك القطاع العام فى حاله . وعند هؤلاء أن مثل هذه السياسة لابد أن تؤدى

بمضى الوقت إلى تخصيصية نظامنا الاقتصادى دون الدخول فى متاهات تحويل وحدات القطاع العام الحالية إلى القطاع الخاص. وهذا سراب خادع حيث إنه لا يأخذ بعين الاعتبار ديناميكية الموقف الذى يسيطر فيه القطاع العام على نسبة عالية من مجموع النشاط الاقتصادى. فإن القطاع العام لايقف ساكنا. بل إنه فى توسع مستمر رغم سياسة الدولة المعلنة منذ وقت طويل بتشجيع القطاع الخاص. ونحن نسمع يوما بعد يوم عن إنشاء شركات ووحدات جديدة للقطاع العام، بالإضافة إلى الإحلالات والتجديدات والتوسعات التى تقوم بها الشركات القائمة. فى مثل هذه الظروف من غير المحتمل أن تؤدى سياسة تشجيع القطاع الخاص إلى تغيير ملموس فى طبيعة النظام الاقتصادى.

التخصيصية ليست مثل التأميمات التى نفذت بين عشية وضحاها، وإنما تتطلب وقتا قد يمتد مدة طويلة حيث إنه من غير الممكن ومن غير المرغوب فيه أن يتم تحويل وحدات القطاع العام إلى القطاع الخاص دفعة واحدة أو خلال مدة قصيرة. ولابد أن يتم تنفيذ سياسة التخصيصية تدريجيا بحيث يكون التنفيذ متمشيا مع قدرة سوق المال والمدخرات المحلية على استيعاب الوحدات التى يتم تحويلها كليا أو جزئيا إلى القطاع الخاص، ومع قدرة الدولة على تعويض العمالة الفائضة التى قد يتم الاستغناء عنها أو إعادة تدريبها أو إعادة تعيينها فى مجالات أخرى. وليس المهم فى تنفيذ سياسة التخصيصية الارتباط بهدف زمنى محدد. ويكفى أن يكون الهدف واضحا وهو خروج الدولة عاجلا أو آجلا من الإنتاج المباشر للسلع والخدمات إلا لاعتبارات ظاهرة أو قاهرة.

يتشكك البعض فى واقعية سياسة التخصيصية على أساس عدم وجود رأس المال الوطنى الكافى لشراء وحدات القطاع العام التى يتم تخصيصها عن طريق نقل الملكية. غير أن مصر فى وضع أفضل بكثير من غيرها فى هذا الصدد بسبب وجود جالية مصرية كبيرة فى الخارج ذات ارتباط وثيق بوطنها وذات موارد مالية ضخمة يمكن أن تساند برنامج التخصيصية. هذا فضلا عن المدخرات المحلية الهامة التى تبحث عن مجالات للاستثمار، كما ثبت بصورة واضحة من تجربة شركات تلقى الأموال.

إن تطبيق سياسة التخصيصية يتطلب إنشاء آلية خاصة لهذا الغرض. وهذا هو ماحدث بعد إصدار القانون٢٠٣ لسنة ١٩٩١. المهمة الأولى لهذا الجهاز هو القيام بمسح شامل لوحدات القطاع العام وتصنيفها. ذلك أن تلك الوحدات تتفاوت فيما بينها تفاوتا كبيرا من حيث حجم العمالة ورأس المال. فإن بعضها ينطوى على استثمارات ضخمة قد تصل قيمتها إلى مليارات الجنيهات وعمالة كبيرة قد تبلغ عشرات الآلاف. ومن ناحية أخرى نجد وحدات للقطاع العام ذات رأس مال متواضع وعمالة محدودة. وواضح أن تخصيصية النوع الأول من الوحدات يثير مشكلات وصعوبات تختلف اختلافا جوهريا عما تثيره تخصيصية النوع الثانى.

كذلك نجد أن بعض وحدات القطاع العام تحقق أرباحا يعتد بها بحيث إن تخصيصيتها يحرم ميزانية الدولة من إيرادات يصعب الاستغناء عنها. من ناحية أخرى هناك الوحدات التى ترهق الميزانية بخسارات متوالية سنة بعد أخرى بحيث إن التخلص منها يرفع عبئا عن كاهل الدولة، كذلك هناك وحدات من القطاع العام تسهم إسهاما ملموسا فى إيرادات الدولة من العملات الأجنبية. وهذه يصعب الاستغناء عنها فى المرحلة الأولية على الأقل، حيث إن الدولة سوف تستمر مسئولة عن توفير عملات أجنبية لعدد كبير من الأنشطة التابعة لها. يضاف إلى ذلك أن وحدات القطاع العام تختلف من حيث نوع التخصيصية التى تصلح لكل منها. شتان بين شركة للمسبوكات أو الأوانى المنزلية من ناحية، وفندق تملكه الدولة فى منتجع سياحى من ناحية أخرى. الأولى يمكن تخصيصها بالبيع أما الثانية فإنه يمكن تخصيصها بإسناد الإدارة إلى القطاع الخاص مع بقاء الملكية فى يد الدولة. تختلف وحدات القطاع العام كذلك من حيث هياكلها المالية. هناك شركات غارقة فى الدين إلى أذنيها وأخرى ذات مديونية خفيفة. وأخيرا هناك وحدات ذات أهمية استراتيجية سواء من الناحية الاقتصادية أو الأمنية، مثل شركة المحلة الكبرى للغزل والنسيج أو الصناعات الحربية. وهناك أخرى لايمكن أن تندرج تحت هذا الوصف. وهكذا تتعدد الفوارق بين وحدات القطاع العام إلى درجة كبيرة. وهذا يتطلب التمييز بين النوعية المناسبة للتخصيصية، وزمانها وإمكانياتها. المهم أن نعرف أن التخصيصية ليست شيئاً واحداً ينطبق على كل وحدات القطاع العام دون تمييز، والمبدأ الأساسى هو معاملة كل حالة على حدة تبعا لظروف كل وحدة، وحجمها، وربحيتها أو خسارتها، وهياكلها المالية إلى غير ذلك من مفارقات.

يترتب على هذا التنوع الكبير فى الظروف التى تكتنف كل وحدة من وحدات القطاع العام وجوب إعطاء أهمية خاصة للترتيب الذى يتم به تنفيذ برنامج التخصيصية- بأى وحدة نبدأ وبأى وحدة ننتهى. هذا سؤال لايمكن الإجابة عليه مقدما. ولابد من الإحاطة الدقيقة بالحقائق المتعلقة بكل وحدة من الوحدات. ومن الخطأ التشكيك فى سياسة التخصيصية على أساس أن الوحدات الخاسرة سوف لا تجد من هو مستعد لشرائها، وأن الوحدات الرابحة سوف لاتجد من هو مستعد لبيعها. فإن المسألة تتوقف على أسباب الخسارة والربح. فقد تكون الخسارة راجعة لسوء إدارة القطاع العام، وفى هذه الحالة لا تعتبر عائقا فى طريق بيعها وهذا الوضع يختلف عن الخسارة التى تكون راجعة إلى غياب المقومات الأساسية لنجاح المشروع، ومثال ذلك مشروع تعليب السردين مع عدم وجود السردين أو شركة منتجات ألبان في موقع يخلو من الماشية. ويقال مثل ذلك بالنسبة للمشروعات الرابحة. فقد يكون الربح راجعا بأكمله إلى مركز احتكارى يتمتع به المشروع، أو حماية جمركية شديدة الارتفاع. مثل هذا الربح لايكون حافزا بذاته على الشراء إذا كان التحول إلى القطاع الخاص يقترن بزوال الحماية أو المركز الاحتكارى. ومعنى ذلك أنه لا يجوز التعميم على أساس معيار الربح والخسارة. كذلك

من الأهمية بمكان كبير مراعاة الترتيب فى تنفيذ برنامج التخصيصية نظرا للعلاقات المالية المتشابكة بين وحدات القطاع العام وميزانية الدولة أو مدخولاتها من العملات الأجنبية . وقد يقتضى الأمر تأجيل تنفيذ برنامج التخصيصية بالنسبة لبعض الوحدات، أو عدم القيام به أصلا، إذا كان يترتب عليه الاخلال بالأوضاع المالية للدولة . يضاف إلى ذلك أن بعض الوحدات ذات المديونية الثقيلة للنظام المصرفى لايمكن تخصيصها دون تهيئة سابقة بإعادة هيكلتها ماليا على نحو يجعلها قابلة للبقاء، وأخيرا فإن بعض وحدات القطاع العام فى حالة يرثى لها من النواحى المالية والإدارية والفنية بحيث قد تقتضى المصلحة تصفيتها وبيع أصولها المادية ـ كل على انفراد ـ بدلا من بيعها بإعتبارها شركة عامة .

يلاحظ أن التخصيصية لا تتناول كل وحدات القطاع العام . فهناك وحدات لابد أن تبقى فى يد الدولة بصفة دائمة أو لمدة طويلة لأهميتها الحيوية من الناحية الاقتصادية أو المالية أو الإستراتيجية . وهذا يشمل :

(أ) وحدات القطاع العام التى تقوم باستغلال بعض الموارد الطبيعية الهامة مثل البترول وقناة السويس .

(ب) حالات مايسمى بالاحتكارات الطبيعية، مثل مشروعات المياه والتليفونات والسكك الحديدية وغير ذلك من الأنشطة التى تستلزم بطبيعتها وجود مشروع واحد . وليس من المصلحة أن تتحول الاحتكارات العامة إلى احتكارات خاصة .

(جـ) حالات المشروعات التى لايمكن للقطاع الخاص فى المرحلة الحالية القيام بها لضخامة رؤوس الأموال المطلوبة أو لاعتبارات تكنولوجية أو أمنية .

تثير التخصيصية قضية العمالة الفائضة فى مشروعات القطاع العام ومصيرها إذا ما تحولت إلى القطاع الخاص . ونحن نعرف أن سياسة الدولة فى ضمان تشغيل القوة العاملة أدت إلى إثقال المشروعات العامة بعدد كبير من العاملين من مختلف المهارات والتخصصات الذين لاحاجة للمشروع بهم . وبديهى أنه لايمكن مطالبة القطاع الخاص باستمرار تشغيلهم، وفى هذه الحالة من الواجب أن نتساءل عن كيفية التعامل مع هذه المشكلة . ويلاحظ أن حجم المشكلة يتفاوت من مشروع إلى آخر . وفى حالات كثيرة لاتمثل العمالة الفائضة صعوبة لايمكن تخطيها ويدخل فى ذلك بعض المشروعات الخدمية مثل الفنادق ووكالات السفر والسياحة والإعلان ومحلات التوزيع وكثير غيرها . ولكن عاجلا أو آجلا لا مفر من مواجهة المشكلة . وهناك طرق عديدة لتحقيق ذلك . منها إعطاء تعويضات سخية لمن يقتضى الأمر الاستغناء عنهم . وقد يقترن ذلك بإعادة تعيينهم فى مشروعات أخرى ـ خاصة أو عامة ـ أو إعادة تدريبهم أو تزويدهم برأس المال اللازم لبدء مشروعات صغيرة، هذا بالإضافة إلى توزيع نسبة معينة من أسهم الشركات التى تم تخصيصها على العاملين فيها . المهم أن التعامل مع مشكلة

العمالة الفائضة يعتبر عنصرا جوهريا فى أى برنامج للتخصيصية. والمبدأ الأساسى هو أن عبء التخصيصية لايجوز بحال من الأحوال أن يقع على العاملين فى وحدات القطاع العام حيث إنه لا ذنب لهم فى سياسة الدولة التى أفضت بهم إلى هذه الأوضاع.

من الواضح أن التحول من نظام اقتصادى يسوده القطاع العام إلى آخر يستند بصفة أساسية إلى نشاط القطاع الخاص - مثل هذا التحول يستلزم إعادة النظر فى هيكل الحكومة ذاتها. ذلك أن الوزارات والهيئات العامة القائمة حاليا لايمكن تبريرها إلا على أساس أنها ترجع إلى مرحلة تاريخية كانت تعكس الأيديولوجية الاشتراكية الشمولية حيث تكون الحكومة مسئولة عن النسبة العظمى من الأنشطة فى النظام الاقتصادى. وسوف تؤدى التخصيصية - بعد أن تقطع شوطا كافيا - إلى تغييرات أساسية فى علاقة الدولة بالنظام الاقتصادى مما يقتضى النظر فى وجود بعض الوزارات والهيئات العامة أو فى مضمون اختصاصاتها أو فى اندماجها.

إذا استعرضنا تقدم التخصيصية فى عدد من البلاد النامية ذات الأوضاع المشابهة لأوضاعنا فإنه ممايلفت النظر ما نشاهده من كثرة الكلام عن هذه السياسة، وضآلة الإنجازات فالجميع يشيدون بفضل التخصيصية ومزاياها، ولكن ماتحقق إلى الآن مازال فى حدود جد متواضعة. ماهو تفسير هذه الظاهرة وكيف نتفادى الوقوع فى شباكها؟ للإجابة على هذا السؤال ينبغى أن نعرف أن التخصيصية تستهدف تغيير طبيعة النظام الاقتصادى، وقد أثبتت التجربة سواء فى البلاد النامية أو البلاد الاشتراكية أن التحول من نظام يسوده القطاع العام إلى نظام يستند إلى القطاع الخاص عملية بالغة التعقيد. فالنظام الاقتصادى مثل الكائن الحى. ترتبط أجزاؤه بعضها ببعض ويعتمد كل منها على الآخر فى علاقات تبادلية. ولكى نكون أكثر تحديدا فإن الميزانية العامة للدولة تعتمد على ملكيتها لبعض الوحدات التى تغل إيرادا. ويصدق ذلك على التزاماتها بمدفوعات بالعملة الصعبة، مما يتطلب مصدرا لتلك العملات. وفى الوقت نفسه فإن وحدات القطاع العام مرتبطة بالدولة بمايشبه الحبل السرى عن طريق الدعم أو الحماية الجمركية وغير ذلك من الامتيازات، كذلك فإن امتلاك الدولة لنسبة عالية من النشاط الاقتصادى يترتب عليه مسئولية تشغيل خريجى الجامعات والمعاهد التعليمية. ومن شأن هذه العلاقات المتشابكة توليد قوة الدفع الذاتى التى تقف فى وجه كل مايؤدى إلى اضطراب هذه التوازنات الحرجة. وليس معنى ذلك عدم إمكانية المساس بهذه التشابكات. ولكن برنامج التخصيصية محكوم عليه بالفشل إذا لم يؤخذ هذا العامل بعين الاعتبار. وهناك اعتبار آخر لا يقل عن ذلك أهمية، ويتمثل فى المصالح المكتسبة المرتبطة باستمرار النظام الذى يسوده القطاع العام. وبعضها مصالح مشروعة مثل مصلحة البيروقراطية فى استمرار سلطانها الشاسع أو مصلحة القيادات العمالية التى تتمتع بقوة كبيرة فى ظل القطاع العام. وهناك أيضا مصالح غير مشروعة، ومثالها أصحاب العمولات والمتربحون والدلالون والدلالات. وسواء كانت مشروعة أو غير مشروعة فهى جميعا تلتقى فى مقاومتها الضارية لكل محاولة لتغيير

الأوضاع القائمة . ولايمكن التغلب على هذه العقبة إلا عن طريق قيادة سياسية حازمة ، وعن طريق مؤسسات دستورية قوية تسبغ الشرعية على ما تتطلبه المصلحة القومية من تغييرات ، وإن تعارضت مع بعض المصالح القطاعية أو الفئوية . مثل هذه القيادات والمؤسسات غير متوفرة فى بعض البلاد التى حاولت أن تسير فى طريق التخصيصية . ويصدق ذلك بصفة خاصة حيث تكون القيادة السياسية غير مقتنعة تماما بضرورة التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص . وأخيرا فإن الظروف تختلف كثيراً من بلد إلى آخر سواء من حيث مستوى التقدم الاقتصادى ، أو مدى توفر رأس المال اللازم ، أو وجود قطاع خاص قوى يمكن أن يقوم مقام القطاع العام ، أو مدى التطور فى سوق المال ، أو مدى الانفتاح على رؤوس الأموال الأجنبية والعربية . وهذا التفاوت فى ظروف كل بلد يفسر لماذا نجحت التخصيصية فى بعض البلاد وفشلت فى الأخرى .

هل لدينا قطاع خاص قادر ومستعد للقيام بالمسئوليات التى يتطلبها تنفيذ برنامج كبير للتخصيصية؟ هناك من يشك فى قدرة القطاع الخاص ونوعية قياداته الحالية ومدى التزامه إزاء الاستثمارات التى تتطلب آفاقا طويلة الأجل ، ومدى استعداده للقيام بواجباته الضريبية بحيث يحل الإيراد الضريبى محل الأرباح التى تحول حاليا من الوحدات الرابحة إلى ميزانية الدولة . بل هناك من يتشكك فى مدى الالتزام بأخلاقيات الأعمال ويشيرون إلى حالات استيراد الأغذية الفاسدة والمشعة .

للإجابة على هذه التساؤلات ينبغى أن نلاحظ الآتى :

(أ) لايجوز التعميم فإن تاريخ مصر حافل برجال الأعمال من أعلى طراز ، وليس من الواقعية أو العلمية فى شئ أن نفترض أن مصر الولادة قد أصابها العقم المزمن . صحيح هناك عناصر فى القطاع الخاص يصدق عليهم قول المتشككين . ولكن القطاع العام غير برئ من اتهامات مماثلة .

(ب) إن بعض أنواع السلوكيات المنحرفة من أفراد فى القطاع الخاص ترجع فى الواقع إلى سيطرة القطاع العام . هناك كثيرون فى القطاع الخاص يحققون ثروات طائلة عن طريق التسيب والفساد اللذين تتسم بهما بعض وحدات القطاع العام . ولا شك أن انحسار القطاع العام من شأنه خلق البيئة الملائمة لنمو القطاع الخاص المنتج الملتزم .

(جـ) لايجوز الحكم على سلوكيات القطاع الخاص دون أن نتذكر أنه احتجب عن القيام بدور هام فى الاقتصاد المصرى مدة تبلغ نحو ربع قرن من الزمان ، كان خلالها يعامل معاملة الطريد المطلوب ، وكانت النظرة الرسمية لربح رجال الأعمال تنبع من منطلق

أنه نوع من الإستغلال غير المشروع إن لم يكن فى حكم السرقة . بل كان نجاح رجل الأعمال كافيا بذاته لتأميمه أو مصادرة أمواله أو وضعه تحت الحراسة . ومن هنا كانت هجرة جيل بأكمله من مصر إلى الخارج ونشوء جيل جديد لم يتمرس بأصول المهنة وأخلاقياتها ، وسوف يتغيرهذا الوضع كلما امتدت وتعمقت الرقعة التى يغطيها القطاع الخاص وتنوعت الأنشطة التى يقوم بها .

(د) إن القول بعدم وجود قطاع خاص مؤهل للقيام بمسئولياته هو نوع من الزعم ، يستخدم لتبرير استمرار سيطرة القطاع العام ولا أساس له من الواقع .

التحول من التخطيط المركزى إلى آليات السوق :

توجد علاقة وثيقة بين القطاع العام والتخطيط المركزى حيث إن وجود قطاع عام مسيطر على نسبة عالية من النشاط الاقتصادى يتطلب بالضرورة قيام الدولة بمهمة التخطيط المركزى سواء كان من النوع الشمولى الذى كان سائدا فى الاتحاد السوفيتى وبلاد أوروبا الشرقية إلى عهد قريب ، أو من النوع الذى يقتصر على تخصيص الموارد الاستثمارية والقيود البيروقراطية والأسعار المدارة كما هو الحال فى مصر. وبديهى أن تقليص القطاع العام يستلزم إعادة النظر فى الوظيفة التخطيطية ومضمونها .

لسنا فى حاجة إلى القول إن كل مشروعات القطاع العام ترجع إلى قرارات تخطيطية ، فكل مشروع منها يمثل جزءاً من الخطة الخمسية التى تنطوى على توزيع مايزيد على ٧٠٪من مواردنا الإستثمارية بين فروع الإنتاج المختلفة . وعدد ونوعية المشروعات التى يفترض فيها تحقيق الناتج المستهدف والطاقة الإنتاجية لكل منها . وفى حالات كثيرة نجد أن تعثر وحدات القطاع العام لايرجع إلي سوء الإدارة ، وإنما يرجع إلى أن تلك الوحدات لم يكن يجوز إنشاؤها فى المقام الأول ، أو أنها أنشئت بطاقة تتجاوز كثيرا مايمكن للسوق استيعابه ، أو أنها تقوم بإنتاج نوعيات من السلعة لا يريدها جمهور المستهلكين. بعبارة أخرى فإن نسبة كبيرة من مشروعات القطاع العام الفاشلة، إنما هى ضحية قرارات تخطيطية خاطئة .

إن عملية التخطيط المركزى بطبيعتها لابد أن تؤدى إلى مثل هذه الأخطاء حيث إن إنشاء وحدات القطاع العام يستند إلى تقدير المخطط ، ولايستند إلى قوى السوق . وكثيرا مايكون تقدير المخطط ينطوي على نوعية من المشروعات لاتنسجم مع الإمكانيات المتاحة أو الميزة النسبية ، أو ينطوى على مبالغة فى تقدير حجم الاستثمار المطلوب فى قطاع معين أو مبالغة فى الاتجاه المضاد، ومن ثم فإن وجود العديد من المشروعات الفاشلة ، أو وجود فائض لا يباع من بعض السلع، أو شحه فى أخرى أو غياب بعض السلع والخدمات كلية من السمات اللصيقة

بنظام التخطيط المركزى، ولايقف الأمر عند هـذا الحد، فإن التخطيط المركزى وانعدام الكفاءة الإنتاجية صنوان لا يفترقان. ذلك أنه لا يعترف بـدور الأسعار النسبية أو التكاليف النسبية فى تخصيص الموارد بين الأنشطة الاقتصـادية المختلفـة. وهذا يلـزم من أنـه لايعترف بالسـوق أو بالسلم التفضيلى للمستهلكين بـاعتباره المعيار الأساسى فى تخصيص الموارد. وهـذا هو معنى القول إن التخطيـط المركزى مجرد من المضمون الاقتصـادى. ويكفى أن تلقى نظـرة على الخطة الخمسيـة فى مصر لكى تتبين أن بعـض المفـاهيـم الاقتصاديـة الأسـاسيـة مثل الميـزة النسبيـة والإربـاحية ومتطلبـات السوق غـائبة تمـامـا. وفى المقـابل نجـد أن تخصيص الموارد يستنـد إلى مفـاهيم أخـرى مثل دعـم الطاقـة الإنتاجيـة أو الاكتفاء الـذاتى دون أيـة إشارة إلى تكلفتهـا الاقتصادية. وفى ذلك لاتختلـف مصر عن أى بلد آخر يأخذ بنظـام التخطيط المركزى. وهذا هو أحد العيـوب القاتلة التى أدت إلى فشل بعـض البلاد النامية فى تحقيـق الأهداف المعلنة فى خطة خمسية بعد أخرى، سواء من حيث رفـع مستوى المعيشة أو توفير القدر الكافى من فرص العمالة المنتجة أو تحقيق الاستقرار السعرى أو تفادى الوقوع فى شرك المديونية الخارجية.

ويلزم عن ذلك وجوب التحول من أسلوب التخطيط المركزى إلى آليات السوق حيث تكون أسعار السلع والخدمـات انعكاسا للتفاعـل بين قوى الطلب والعرض، وحيـث تعبر الأسعار عـن الندرة النسبيـة للسلع وعنـاصر الإنتاج، وحيـث يكـون توزيـع الموارد بين فروع الإنتـاج استجابة للإربـاحية النسبية، وحيث تكون سلة السلع الاستهـلاكية مرآة لطلب المستهلكين، وتكون سلة السلـع الإنتاجية تعبيراً عن الطلـب المشتق من طلب المستهلكين، وحيـث يكون المشروع الخاص والمبادرة الفردية واسطة العقد فى تحريك وتنمية الاقتصاد القومى. ويترتب على الأخذ بآليـات السوق تفادى العيوب اللصيقة بـأسلوب التخطيط المركزى، وتعظيـم مايمكن إنتاجه من عناصر الإنتاج وموارد الثروة.

وظيفة الدولة فى الاقتصاد الحر:

ويرتبط نظام السـوق بفكرة الاقتصاد الحر. ومن الأخطاء الشائعـة القول إن الاقتصاد الحر يعنى غياب الـدولة عن الساحـة الاقتصادية. وواقع الأمـر غير ذلك تماما. لم يعد هنـاك من ينادى بمبدأ دع الأمـور تجرى فى أعنتها. فإن تدخل الـدولة فى الحياة الاقتصاديـة أصبح سمة أساسية مـن سمات المذهب الليبرالى المعاصر. والفرق بين هذا النظام ونظـام التخطيط المركزى ليس فى مبدأ التـدخل ولكن فى مضمونه. ففـى ظل التخطيط المركزى تحاول الـدولة التأثير فى سيرالحياة الاقتصادية عن طـريق ملكيتها لكل وسائل الإنتاج وقيامها بـالإنتاج المباشر للسلع والخدمات. أى إنها تقوم بدور صاحب رأس المال ودور المنظـم الذى يتحمل مخاطر الإنتاج. أما فى ظل الاقتصاد الحر فإن وسائل الإنتاج تكون فى أغلبيتها الساحقة مملوكة للأفراد. كذلك

يتحمل المنظم الفرد والمشروع الخاص مخاطر الإنتاج بما تنطوى عليه من ربح أو خسارة. وفى هذه الحالة لايكون تدخل الدولة فى سير الحياة الاقتصادية عن طريق الإنتاج المباشر للسلع والخدمات، وإنما عن طريق قيامها بعدد من الوظائف تستهدف التخفيف من عيوب نظام السوق أو استبعادها.

تقوم الدولة فى نظام السوق والاقتصاد الحر بثلاثة أنواع من الوظائف الأساسية :

أولا: الوظيفة الماكرو اقتصادية :

وذلك عن طريق السياسات النقدية والمالية بهدف رفع مستوى العمالة أو تخفيض البطالة وضمان الاستقرار السعرى، وتحقيق التوازن الخارجى فى ميزان المدفوعات واستقرار أسعار الصرف. والمحافظة على مستويات عالية من النشاط الاقتصادى.

ثانيا : الوظيفة الرقابية :

وفيها تعمل الدولة على إزالة الآثار السلبية التى قد تنشأ عن التفاعل الحر غير المقيد لقوى السوق وهذا يشمل :

(أ) منع قيام الاحتكارات والرقابة عليها فى حالة قيامها ومنع الاتفاق غير المشروع بين المنتجين لاستغلال السوق عن طريق تصرفات احتكارية أو شبه احتكارية.

(ب) سد الفجوة بين المنفعة الخاصة والمنفعة العامة عن طريق الضرائب والإعانات. ففى حالات كثيرة تؤدى العملية الإنتاجية التى يقوم بها القطاع الخاص إلى آثار جانبية غير مقصودة سلبية كانت أو إيجابية. وفى هذه الحالة قد تكون تكلفة العملية للمجتمع أعلى من تكلفتها للمنتج أو العكس. ومن واجب الدولة سد الثغرة بين التكلفتين، وهذاهو ما يعرف عند الاقتصاديين بالخارجيات السلبية والإيجابية.

(جـ) حماية البيئة سواء إتخذت صورة إلقاء كيمائيات سمية فى البحار والأنهار، أو إلقاء قاذورات، أو تلويث الهواء أو غير ذلك.

(د) تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق إعادة توزيع الدخل بنظام فعال للضرائب بحيث يقع العبء الأكبر على أكثر الممولين قدرة على الدفع، ونظام فعال للمصروفات العامة بحيث يعود النفع الأكبر على أكثر المواطنين استحقاقا.

ثالثا : الوظيفة التنظيمية :

وفيها تقوم الدولة بالخدمات الأساسية فى مجالات التعليم والصحة والقضاء والأمن والدفاع ويدخل فيها كذلك قيام الدولة بمشروعات البنية الأساسية من طرق وترع ومصارف وغيرها، بالإضافة إلى المرافق العامة من نور ومياه ومواصلات. ويلاحظ أن نظام التخطيط المركزى

اقترن بتدهور كبير فى العديد من الخدمات والمرافق الأساسية . ويبدو ذلك جليا فى الخدمات التعليمية والصحية والقضائية . ويمكن تدارك ذلك إذا انصرفت الدولة عن الإنتاج المباشر للسلع ، وركزت جهودها على تلك الخدمات بدلا من بعثرتها فى أنشطة يمكن بسهولة أن يقوم بها القطاع الخاص .

وترى من ذلك أن للدولة دورا هاما فى ظل الاقتصاد الحر لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية ، وإن الليبرالية المعاصرة لا تعنى بحال من الأحوال ترك الحبل على الغارب ، بل إنها تسعى إلى تحقيق المزايا المرتبطة بآليات السوق مع تفادى عيوبها . ويطلق على هذا النظام أحيانا أسلوب التخطيط التأشيرى تمييزا له عن التخطيط المركزى ، أو نظام السوق الاجتماعى تمييزا له عن التفاعل الحر غير المقيد لآليات السوق . وهكذا يجمع نظام التخطيط التأشيرى بين الكفاءة الإنتاجية التى لايمكن تحقيقها فى ظل التخطيط المركزى ، والبعد الاجتماعى الذى لا يمكن تحقيقه عن طريق آليات السوق غير المقيدة .

تحرير القطاع الصناعى :

التصنيع الناجح هو حجر الزاوية فى مستقبل مصر الاقتصادى . ولايضارعه فى ذلك سوى السياحة . وإذا كان التقدير أن حجم السكان فى مصر سوف يصل إلى ٦٥ مليون نسمة سنة ٢٠٠٠ ، فإننا نستطيع أن نفهم الدور الهام الذى ينبغى أن تلعبه الصناعة فى رفع مستوى المعيشة . فإن مواردنا الزراعية مهما كانت كفاءتنا الإنتاجية سوف تقصر عن توفير القاعدة التى يمكن أن يستند إليها هذا الحجم السكانى الكبير .

وقد طرقت مصر أبواب التصنيع منذ نحو سبعين سنة عندما بدأ بنك مصر تحت قيادة طلعت حرب فى بناء صرح من الصناعة الوطنية . ولاشك أن لنا قصب السبق فى هذا الميدان بالنسبة لمعظم البلاد النامية ، بما فى ذلك شرق آسيا والهند . وقد سارت مصر كما سارت كل البلاد النامية على نهج التصنيع الإحلالى بمعنى إقامة الصناعات الوطنية لإشباع حاجات السوق المحلى من السلع الصناعية بدلا من استيرادها . وهذا نهج سليم لا مندوحة عنه فى المرحلة الأولى من مراحل التصنيع . غير أنه بعد استنفاد إمكانيات التصنيع الإحلالى فى السلع الصناعية ذات الإستهلاك الشعبى الواسع ، فإن المفترض أن تتجه الإستراتيجية نحو التصنيع التصديرى حيث يمكن الاستفادة من الإمكانيات الشاسعة للسوق الدولية مع التخلص من القيود الناشئة عن ضيق السوق المحلية ، خصوصا بالنسبة للسلع الصناعية التى تستفيد من مزايا الإنتاج الكبير . وقد نجحت بلاد نامية عديدة فى التحول من التصنيع الإحلالى إلى التصنيع التصديرى ، وحققت إنجازات باهرة فى السوق العالمية . ويصدق ذلك بصفة خاصة

على بلاد شرق آسيا وبعض البلاد النامية الأخرى. غير أن استراتيجية التصنيع فى مصر لم تنجح فى تحقيق هذا التحول، وبقيت صناعاتنا إلى يومنا هذا متجهة بصفة أساسية نحو السوق المحلية أو نحو بعض الأسواق العربية، وبذلك تخلفنا بمسافة كبيرة عن عدد من البلاد النامية التى دخلت ميدان التصنيع بعدنا بعشرات السنين.

يرجع الفشل فى التحول من التصنيع الإحلالى إلى التصنيع التصديرى إلى أربعة عوامل رئيسية:

(أ) إن صناعاتنا الحديثة منذ نهاية الخمسينيات قامت إلى حد كبير فى أحضان القطاع العام. ولا يستطيع القطاع العام أن يقف على قدميه فى مهب المنافسة فى السوق العالمية لامن حيث نوعية السلعة، ولا تسويقها، ولا الانضباط فى مواعيد التسليم أو الالتزام بالمواصفات الدقيقة التى يلزم توفرها لاكتساب ثقة المستهلكين فى البلاد ذات المستويات المرتفعة.

(ب) إن استراتيجية التصنيع منذ البداية لم تحسن التمييز بين الصناعات التى نتمتع فيها بميزات نسبية والصناعات الأخرى التى نفتقر فيها إلى أية نسبية، وكان شعار «من الأبرة إلى الصاروخ» دليلا غير صالح لتنمية الصناعات التصديرية.

(جـ) تطبيق سياسة حمائية شديدة أدت إلى عزلة السوق المحلية عن السوق العالمية وإعطاء المنتج المحلى رخصة استغلال السوق الأسيرة دون حساب للكفاءة الإنتاجية ومستوى التكاليف والأسعار فى السوق العالمية.

(د) الاختلالات الماكرو اقتصادية حالت دون تطوير صناعات تصديرية من حيث إنها جعلت السوق المحلية أكثر أرباحية من أسواق التصدير. فالمغالاة فى سعر الصرف أضعفت القدرة التنافسية للصناعات المصرية فى الأسواق العالمية، كما أن سيادة أسعار فائدة حقيقية سلبية شجعت الاستثمارات فى صناعات أو تقنيات ذات كثافة رأس مالية عالية. فى نفس الوقت أضعفت الحافز على تطوير الصناعات ذات الكثافة العمالية المرتفعة، وهى التى نتمتع فيها بميزات نسبية يمكن أن تكون أساسا لصناعات تصديرية ناجحة.

واضح أن هذه العوامل يرتبط بعضها ببعض. فإن القطاع العام كان ومازال حريصا على بناء مراكز احتكارية فى السوق المحلى وساعد ذلك على تطبيق سياسة حمائية شديدة. كذلك فإن إستراتيجية عدم التمييز بين الابرة والصاروخ لم تكن ممكنة دون مثل هذه الحماية. وهذا كله كان عاملا من عوامل الاختلالات الماكرو اقتصادية. وهكذا تضافرت هذه العوامل وساندت بعضها البعض لإبقائنا فى دائرة التصنيع من أجل السوق المحلى وإضعاف قدراتنا التنافسية فى الأسواق العالمية.

مازالت إستراتيجية التصنيع فى مصر ذات توجهات نحو السوق المحلى. بل إننا نرى إمعانا فى هذا الاتجاه. ويتخذ ذلك شعار الاكتفاء الذاتى فى صناعات تفترض وجود سوق واسعة تتجاوز بكثير طاقة السوق المصرية. ومعنى ذلك الإنتاج بتكلفة عالية وراء أسوار من الحماية الجمركية المنيعة، بل هناك قائمة للمحظورات تنشر بين الحين والحين، إيذانا بوصولنا إلى الاكتفاء الذاتى وعدم الحاجة إلى الواردات من السلع المدرجة فى تلك القائمة. وتنطوى هذه السياسة على خطر كبير لإمكانيات التحول نحو التصنيع التصديرى، كما أنها ذات تكلفة باهظة لابد أن تؤثر تأثيراً سلبياً على مستوى المعيشة.

تتطلب إستراتيجية التوجه التصديرى التأثير فى العوامل الأربعة التى تقف عقبة فى طرق نجاحها، ومعنى ذلك تقليص القطاع العام الصناعى وتوسيع الدائرة التى يعمل فيها القطاع الخاص، والتركيز على الصناعات التى نتمتع فيها بميزات نسبية، وتخفيف مستوى الحماية الجمركية وإزالة الاختلالات الماكرو اقتصادية.

التركيز على الصناعات التى نتمتع فيها بميزات نسبية لا يعنى مجرد الصناعات التقليدية المعروفة مثل المنسوجات والملابس وما شابه ذلك. بل إن الأنماط الجديدة لتقسيم العامل الدولى تسمح للبلاد النامية باكتساب مزايا نسبية فى دائرة واسعة من السلع فى الصناعات الكهربائية والإلكترونية والهندسية والكيميائية.

تخفيف الحماية الجمركية لا يعنى بداهة العودة إلى حرية التجارة وإنما يعنى الاعتدال فى مستوى التعريفة الجمركية التى تصل حاليا إلى مايزيد على ١٠٠ ٪ فى حالات كثيرة ويعنى التحول من الرقابة الكمية فى الواردات إلى الرقابة السعرية بحيث تبقى قنوات المنافسة مفتوحة بين المنتج المحلى الأجنبى مع هامش معقول لفارق الكفاءة بين الاثنين. ويعنى أخيرا إلغاء قائمة المحظورات. فلايجوز حظر استيراد أية سلعة تحت شعار الاكتفاء الذاتى. ولايجوز أن يكون الاكتفاء الذاتى هدف إستراتيجية التصنيع إلا حيث تقضى بذلك الاعتبارات الأمنية.

إزالة الاختلالات الماكرو اقتصادية تعنى اتباع سياسة مرنة إزاء سعر الصرف وتوحيده وتحريره بحيث يكون خاضعا لقوى الطلب والعرض، مع استبعاد التقلبات العرضية أو التقلبات الراجعة إلى المضاربة. كذلك ينبغى أن يتحرك سعر الفائدة تدريجيا نحو مستوى سعر حقيقى إيجابى. وجدير بالذكر أن تخفيض معدلات التضخم يساعد على إزالة الاختلالات الماكرو اقتصادية دون حاجة إلى تغييرات كبيرة فى سعر الصرف وسعر الفائدة.

تحرير القطاع الزراعى:

مازال القطاع الزراعى من أهم القطاعات الاقتصادية سواء من حيث حصته فى الناتج

المحلى الإجمالى أو من حيث نسبة المشتغلين فيه . ومن ثم فإن نمو الناتج القومى يتوقف إلى حد كبير على مستوى الأداء فى هذا القطاع . وهناك من الدلائل ما يشير إلى أن الزراعة ليست أحسن حالا من الصناعة فى هذا الصدد . ويتضح ذلك من استعراض بعض مؤشرات الأداء . ولعل أقرب هذه المؤشرات إلى الذهن يتمثل فى درجة الاكتفاء الذاتى فى إنتاج الغذاء . ونحن نعرف أن مصر انتقلت خلال العشرين سنة الأخيرة من بلد يتمتع بفائض غذائى للتصدير إلى بلد يعتمد على الواردات الأجنبية فيما يقترب من نصف احتياجاتها الغذائية . وتتفاوت تلك النسبة من سلعة إلى أخرى ولكنها تصل إلى درجة عالية فى بعض الحالات مثل الحبوب الغذائية . طبيعى أننا لسنا البلد الوحيد الذى يعانى من فجوة غذائية متزايدة . ولكن مايدعو إلى القلق هو أن نسبة مرتفعة من تلك الفجوة تغطى بالمعونات الأجنبية ، وعلى وجه الخصوص من الولايات المتحدة الأمريكية . أما المؤشر الثانى فهو مدى مساهمة القطاع الزراعى فى الصادرات . وهنا نلاحظ تراجع قدرتنا التصديرية فى السلع الزراعية التقليدية ، مثل القطن والأرز والبقول بأنواعها والحمضيات دون أن يعوض ذلك نمو كاف للصادرات فى السلع الزراعية غير التقليدية . وأدى ذلك إلى تدهور ملحوظ فى نسبة مايسهم به القطاع الزراعى فى حصيلتنا من العملات الأجنبية . ويتمثل المؤشر الثالث فى إنتاجية العامل الزراعى ومدى قدرة القطاع الزراعى على الاحتفاظ بقوته العاملة . ومايلفت النظر فى هذا المجال هو الارتفاع الكبير فى مستوى الأجور الزراعية ، سواء الأجور النقدية أو الأجور الحقيقية . وقد يدعونا ذلك إلى القول بارتفاع الإنتاجية . ولكن ينبغى أن نتذكر أن أهم مايميز العقدين الأخيرين هو تصاعد هجرة العمل من الريف إلى المدينة ، مما يشير إلى أن الدخل الحقيقى فى هذا القطاع لم يرتفع بالدرجة التى ارتفع بها أجر العامل الصناعى . وفى نفس الوقت فإن سيل الهجرة من الريف إلى الحضر يدل على عجز القطاع الزراعى عن توفير العمالة المنتجة لنسبة عالية من اليد العاملة .

بديهى أننا لا نستطيع الحكم على مستويات الأداء فى القطاع الزراعى مستقلا عن سياسة الدولة وإستراتيجية التنمية بصفة عامة . وواقع الأمر أن القطاع الزراعى منذ بدء سياسة التصنيع فى أواخر الخمسينيات أصبح خاضعا لمجموعة من القيود والسياسات تستهدف تحقيق فائض يستخدم فى تمويل التنمية . وهذا يفسر إلى حد كبير تدنى مستويات الأداء فى هذا القطاع . ورغم التقدم الكبير الذى أحرزه قطاع الزراعة فى سبيل التحرير خلال السنوات الأخيرة ، فإننا نستعرض فيمايلى ملامح الإستراتيجية التى عاقت نمو القطاع الزراعى فى الماضى وحالت دون تقدمه .

وقد لعبت سياسة تسعير الحاصلات الزراعية دورا هاما فى إضعاف الحوافز الإنتاجية وتشويه أنماط الإنتاج . ويصدق ذلك بصفة خاصة على القطن والحبوب الغذائية . فإن السعر الرسمى الذى حددته الدولة لمنتجى القطن كان ومازال دون مستوى الأسعار العالمية بكثير

وكان إلى وقت قريب يقل عن ٥٠٪ من تلك الأسعار. وهدف الدولة من ذلك بداهة هو تحقيق ربح من الفرق بين السعر الذى تدفعه للمنتج والسعر الذى تبيع به القطن فى الأسواق العالمية. وهذه السياسة تمثل فى جوهرها ضريبة ضمنية تصل إلى ٥٠٪ أو أكثر على دخل منتجى القطن. ورغم الارتفاعات المتتالية التى طرأت على الأسعار الرسمية فقد بقيت دون معدلات الارتفاع فى الأجور الزراعية وأسعار المدخلات الزراعية بصفة عامة. ولم يكن من الممكن تنفيذ هذه السياسة دون العزل التام للسوق المحلية عن السوق العالمية. وقد تم ذلك عن طريق إعطاء احتكار شراء القطن وتصديره إلى شركات القطاع العام. وبهذا اكتملت الدائرة التى أدت فى النهاية إلى القضاء على المركز الممتاز الذى تمتعت به مصر فى أسواق القطن العالمية منذ أوائل القرن التاسع عشر. فإن انخفاض الأسعار بالإضافة إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج وإرغام المنتج على الخضوع لاحتكار الشراء أديا إلى الهرب من إنتاج السلعة. وكان يمكن الهرب بصورة كلية جماعية لولا وجود قيد آخر على المنتجين يتمثل فى التحديد الجبرى للمساحات المزروعة. وقد طبقت هذه السياسة بصور مختلفة ودرجات متفاوتة على عدد من المحاصيل الرئيسية الأخرى.

وقد ساعد على تشويه أنماط الإنتاج التفاوت الكبير فى سياسات التسعير بين الحاصلات الزراعية المختلفة. ففى الوقت الذى تفرض فيه الدولة أسعارا غير مجزية على منتجى القطن مثلا نجدها تترك الأسعار حرة بالنسبة لعدد كبير من المنتجات الزراعية الأخرى، وعلى وجه الخصوص الخضراوات والمحاصيل البستانية واللحوم ومنتجات الألبان. وترتب على ذلك وجود فجوة محسوسة بين معدلات الإرباحية فى هذه المنتجات ومعدلاتها فى المحاصيل الحقلية التقليدية. وكان من شأن هذه الفجوة زيادة الإقبال على إنتاج السلع التى تتمتع بأسعار حرة والانصراف عن إنتاج السلع التقليدية الخاضعة للتسعير الرسمى أو التوريد الجبرى والمساحات المحددة حكوميا. لهذه الاعتبارات فإنه من الصعب بمكان كبير معرفة أين ميزاتنا النسبية فى قطاع الزراعة. فإن التركيب المحصولى الحالى، وما يصدر ويستورد فى المنتجات الزراعية، إنما هو ثمرة سلسلة من الأسعار التحكمية. ولو أننا تصورنا تطبيق سلسلة أخرى من الأسعار تعكس الأسعار السائدة فى الأسواق الدولية لوجدنا أنفسنا إزاء أنماط أخرى للإنتاج والتصدير والاستيراد تختلف قليلا أو كثيرا عما نمارسه فى الوقت الحاضر. بعبارة أخرى فإن سياسة التسعير السائدة فى القطاع الزراعى أدت إلى البعد عن النمط الأمثل. ومن هنا كان تراجع صادراتنا التقليدية فى الأسواق العالمية وتدنى مستوى الإنتاجية للموارد المستخدمة فى هذا القطاع.

يقال أحيانا إن المسئول عن هذا التراجع هو ارتفاع معدلات الزيادة فى السكان التى تلتهم كل زيادة فى الإنتاج. وهذا القول غير صحيح على إطلاقه. فإن هناك بلادا نامية عديدة شهدت ارتفاعا فى حجم سكانها بنفس المعدلات السائدة فى مصر، ومع ذلك لم يحدث فيها ما

حدث عندنا . ومثال ذلك الهند وتايلاند وأندونيسيا . فإنه رغم ارتفاع معدلات الزيادة فى السكان فقد استطاعت تلك البلاد أن تتحول من مستوردة إلى مصدرة لمواد غذائية ، أو أن تزيد من صادراتها أو تخفض من اعتمادها على الواردات الغذائية . ويرجع ذلك إلى أن الزيادة فى السكان اقترنت بزيادة تفوقها فى إنتاج المواد الغذائية . وهذا غير ماحدث فى مصر. حيث يتكاثر عدد السكان دون أن يصاحب ذلك زيادة مساوية أو زيادة أكبر فى إنتاجية العناصر العاملة فى القطاع الزراعى . وفى مثل هذه الظروف لابد أن تقترن الزيادة فى السكان بمزيد من الاعتماد على الواردات أو بمزيد من انكماش الصادرات أو الاثنين معا . ومن ثم فإن المشكلة تئول فى النهاية إلى تحديد الأسباب التى أدت إلى ركود الإنتاجية أو تراجعها . ولاشك أن جانبا من اللوم يقع على سياسات التسعير التى أضعفت الحوافز الإنتاجية وليس على مجرد تكاثر السكان .

غير أن مشكلات القطاع الزراعى فى مصر لا تقف عند حد سياسات التسعير وما اقترن بها من قيود . ولايقل أهمية عن ذلك سيطرة القطاع العام على نسبة عالية من الأنشطة الزراعية وما يتصل بها . وقد ألفنا القول إن قطاع الزراعة يعتمد بصفة أساسية على القطاع الخاص والمشروع الفردى . وهذا صحيح إذا قصدنا بذلك أن النسبة الساحقة من القائمين بالإنتاج الزراعى هم من الأفراد أو الشركات الخاصة . ولكنه غير صحيح من حيث القرارات الهامة المؤثرة فى هذا القطاع . فإن القطاع العام يحاصر القطاع الزراعى من جميع الجهات . وقد رأينا أن تسويق الحاصلات الزراعية الرئيسية يتم عن طريق شركات القطاع العام . ويقال مثل ذلك بالنسبة لتصديرها وتوريد المدخلات الزراعية الرئيسية مثل الأسمدة والمبيدات وكذلك الائتمان الزراعى . فى كل هذه الحالات لاخيار للمنتج لا من حيث تسويق محصوله ولا من حيث شراء متطلبات الإنتاج ولا من حيث مصادر الائتمان الزراعى . كلها احتكارات فى احتكارات . وهذا وضع فريد يفتح الباب على مصراعيه أمام استغلال المنتج ، ويقضى على حافز الكفاءة الإنتاجية فى كل القطاعات المتصلة بقطاع الزراعة .

بالإضافة إلى المشكلات الناجمة عن سياسات التسعير والتنظيم الاحتكارى للقطاع العام الذى يخدم الزراعة هناك مشكلة إيجار الأراضى الزراعية . وقد نشأت ـ كما هو معروف ـ عن تحديد الإيجار بسبعة أمثال الضريبة العقارية مع تجريد المالك من حق إخراج المستأجر إلا فى حالات استثنائية بحته أهمها الامتناع عن دفع إيجار الأرض . وقد صدر أخيراً قانون إيجار الأراضى الزراعية الذى رفع الإيجار إلى اثنين وعشرين مثل الضريبة العقارية ، وأخضع مدة عقد الإيجار للقانون المدنى بعد فترة انتقالية تنتهى سنة ١٩٩٧. ومن المؤكد أنه عندما أدخل قانون الإصلاح الزراعى سنة ١٩٥٢ قاعدة سبعة أمثال الضريبة لم يكن فى ذهن المشرع عقاب مالك الأرض . ففى ظل أسعار السلع الزراعية السائدة حينذاك كانت قاعدة سبعة أمثال الضريبة تعطى المالك دخلا معقولا عن أرضه . والراجح أنها كانت تعطيه نحو نصف الدخل

الصافى وكان الافتراض أن المستوى العام لـلأسعار يبقى ثابتا . والواقع أنه بقـى كذلك إلى حد بعيد حتى نهايـة الستينيات . ولكن المشكلة بـدأت فى الظهور مع الارتفاع المستمـر فى الأسعار منذ بداية السبعينيـات . وقد أخذت معدلات التضخم فى التسارع منذ ذلـك الوقت ، مما أدى إلى تضاعـف أسعار الحاصلات الـزراعية ، مع الارتفـاع الشديـد فى تكاليف المعيشـة . خلال نفس المدة لم تتحرك ضريبة الأطيان إلا بمعدلات بالغة البطء ، وأدى ذلك إلى تباطؤ الارتفاع فى الإيجارات الزراعية مما أوقع ظلما صارخا بمالـك الأرض المؤجرة ، ويمكن القول إن قاعدة سبعة أمثال الضريبة التـى كانت تعنى من الناحيـة العملية تقسيم الدخل الصافى لـلأرض مناصفة تقريبا بين مـالك الأرض ومستأجرهـا سنة ١٩٥٢ أصبحـت تعنى ـ بعد الموجـات التضخمية المتتاليـة ـ أن مالـك الأرض يحصل بالكاد على مـايتراوح بين خمسة وعشرة فى المائة من الـدخل الصافى ، تـاركا مـا بين تسعين وخمسة وتسعين فى المائة للمستـأجر. وهـذه القسمة تبلـغ مبلغ مصادرة ملكية الأرض ، وهو الأمر الذى لم يكن فى حسبـان المشرع عندما وضع تلك القاعدة . ويلاحـظ أن وجه الظلم لايقتصر على العـلاقة بين مالـك الأرض ومستأجـرها . فإن القـاعدة تنطـوى على تمييز مجحـف بين المجمـوعـات المختلفة مـن الملاك والمجمـوعـات المختلفة مـن المستأجريـن . فهى تميز تمييزا مجحفا بين مـالك الأرض الذى شاءت الصدفـة أن يكون واضعا يـده على أرضه وقـت قانـون الإصـلاح الزراعـى ومالـك الأرض الـذى كانـت أرضه تحت يـد مستأجر. كـذلك فهى تميز تمييـزا مجحفا لمصلحة طبقـة المستأجريـن سنة ١٩٥٢ وضـد هؤلاء الذين جاءوا بعـد ذلك . غير أن مشكلة إيجار الأرض الزراعية لاتثير فقط مشكلـة العدالة بين المالك والمستأجر. فهى ذات صلة بحوافز الإنتاج . وهـى من هذه الناحية لاتختلف عن الآثار التى ترتبت على تحديد إيجارات المساكن . فقد تـرتب على هذه الأخيرة انعدام حافز المالك على الصيانة والتجديد ممـا أدى إلى تدهور شديد فى الثروة العقارية . كـذلك الحال بالنسبة للأرض الـزراعية المؤجـرة . فـلا مصلحـة للمالك فى القيـام بـإنشـاءات تحسينية ، أو إدخـال وسـائل تكنولوجية جديدة أو إحداث تغييرات هيكلية فى نمط الإنتاج . وفى نفس الوقت فإن المستأجر غير قادر أو غير مستعد للقيـام بذلك . ومن هنـا كان ركود أنماط الإنتاج فى الأغلبيـة العظمى من الأرض الزراعية المؤجرة .

يضاف إلى ماتقدم موضوع العلاقة بين القطاعين الزراعى والصناعى . فقد رأينا عند الكلام عـن تحرير القطـاع الصنـاعى أن إستراتيجيـة التصنيع فى مصر قـامـت على أساس التصنيـع الإحلالى بمعنى التوجـه نحو الصناعات التى تنتج محليا تلك السلـع التى يمكن إحلالها محل الواردات . ورأينا كذلك أن هذه الصناعات قـامت وراء حماية جمركية شديدة مما أدى إلى ارتفاع أسعار عدد كبير منها عما هى عليه فى الأسواق الـدولية . غير أن القطاع الصناعى ينتج الكثير من المدخلات والمعدات التى تستخدم فى القطاع الزراعى . ومعنى ذلك أن هذا الأخير يشترى احتياجاته من السلع الصناعية المنتجة محليا بـأسعار تزيد كثيرا أو قليلا عن أسعارها الدولية .

وأغلب الظن أن تكون تلك السلع فى نفس الوقت أقل جودة من نظيرتها فى الخارج بالإضافة إلى كونها أعلى سعرا. ويمكن النظر إلى الفرق بين السعرين أو بين النوعية على أنه يمثل ضريبة يفرضها القطاع الصناعى على القدرة التنافسية لصادراتنا الزراعية فى الأسواق الدولية. ويلاحظ أن العكس يحدث بالنسبة للسلع التى يبيعها القطاع الزراعى للقطاع الصناعى وأغلبها من المواد الأولية الزراعية. فإن القطاع الصناعى يحصل عليها بأسعار أقل من أسعارها الدولية وقد رأينا فيما سبق أن سعر القطن محليا يقل عن نصف سعره عالميا. ومن ثم فإن مصانع الغزل فى مصر تحصل على دعم كبير يمثل الفرق بين السعر الذى نشترى به القطن بالأسعار المحلية والسعر الذى كانت تدفعه لو أنها استوردت احتياجاتها من الأسواق الدولية.

هذا الفرق فى السياسة إزاء أسعار السلع الزراعية وأسعار السلع الصناعية يمثل الآلية التى ينتقل بها الفائض من القطاع الزراعى إلى القطاع الصناعى. ومن نتائج ذلك إضعاف الحوافز الإنتاجية فى القطاع الزراعى.

هذه هى أهم المشكلات من الناحية الاقتصادية التى يعانى منها قطاع الزراعة فى مصر بدءاً بسياسات تسعير الحاصلات الزراعية ومرورا بالقطاع العام واحتكاراته فى القطاعات الخادمة للزراعة وجمود إيجارات الأراضى الزراعية وانتهاء بإستراتيجية للتصنيع تقوم على أساس دعم كبير من الزراعة للصناعة. ومن حسن الحظ أن السنوات الأخيرة شاهدت تغييرا محسوسا فى معظم هذه السياسات، ونأمل أن يكون لذلك أثره فى تقليص الفجوة الغذائية وتقليل الاعتماد على المعونات الأجنبية وتحسين القدرة التنافسية لصادراتنا الزراعية.

التحرير السياسى:

هناك علاقة وثيقة بين التحريرين الاقتصادى والسياسى. ومن الصعب أن نتصور تنفيذ إستيراتيجية متكاملة للتحرير الاقتصادى دون أن يقترن ذلك بإصلاح سياسى يكون من شأنه تقوية المؤسسات الدستورية، ودعم المشاركة الشعبية، وتحقيق التوازن بين السلطات، وحماية حقوق الإنسان، ووضع الضوابط والضمانات التى تحول دون الافتيات عليها، وضمان حرية الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى. ذلك أن الإصلاح الاقتصادى يصطدم بالضرورة بمصالح فئات متعددة تستفيد بفوائد ضخمة من الأوضاع الحالية، وسوف تدافع دفاع المستميت للمحافظة على مراكزها المكتسبة. ويكفى أن نشير إلى الفئات التى تستفيد بطرق مشروعة أو غير مشروعة من سيطرة القطاع العام، أو من الجمعيات الاستهلاكية والتعاونية، أو من الفروق الضخمة بين السعر الحكومى المنخفض والسعر الحر المرتفع فى عدد كبير من السلع الاستهلاكية ومواد البناء، أو من الحماية الجمركية الشديدة وعزلة السوق المحلية عن السوق العالمية. وهناك أمثلة أخرى عديدة للمزايا التى تحققها الأوضاع الحالية لبعض الفئات على

حساب المصلحة العامة وسلامة الاقتصاد القومى. ومن العسير إن لم يكن من المستحيل التغلب على مقاومة مراكز القوة بما لديها من وسائل مالية وغير مالية لا يستهان بها إلا عبر حكومات تستند إلى قاعدة شعبية عريضة تنعكس فى مؤسسات دستورية تتمتع بثقة الشعب واحترامه.

وكما أن الإصلاح الاقتصادى لابد أن يقترن بإصلاح سياسى فإن العكس صحيح. فالإصلاح السياسى يستمد قوته ومشروعيته من التحسن المطرد فى ظروف المعيشة بالنسبة للجماهير العريضة. ولابد أن يشعر المواطن العادى أن المؤسسات الدستورية تسهر على مصالحه وتعمل على توفير فرص العمل المنتج ووضع حد للارتفاع المستمر فى تكاليف المعيشة وتحقيق التناسب المعقول بين الأسعار والدخول وتوفير السلع الأساسية، ورفع مستوى الخدمات التعليمية والصحية والقضائية. بعبارة أخرى لابد من ترجمة الكلام عن الحريات والضمانات والمؤسسات إلى رفع المعاناة اليومية عن كاهل الكادحين من أفراد الشعب. ولايقل أهمية عن هذا كله شعور المواطن العادى بالعدالة الاجتماعية فى توزيع عبء الإصلاح الإقتصادى بحيث يساهم فيه القوى قبل الضعيف والغنى قبل الفقير، وأن تكون القيادات السياسية قدوة فى سلوكها وابتعادها عن الشبهات وحرصها على المصلحة العامة. بغير ذلك يصبح الإصلاح السياسى مجرد تغيير فى الشكليات والرموز ويعجز عن مساندة الإصلاح الاقتصادى.

وقد شهدت مصر خلال عقد الثمانينات تقدما ملموسا فى حياتنا السياسية، وعلى وجه الخصوص ماتعلق منها بحرية الصحافة والتعبير. ولكن الحياة السياسية ليست مجرد حق الكلام وانتقاد السلطات. ومازال أمامنا شوط طويل لإقامة نظام سياسى يتمتع بكل الخصائص التى تكفل له الفعالية. ويكفى إلقاء نظرة على الدستور الحالى لكى نتبين الثغرات ووجوه الضعف العديدة. ويمكن التمييز بين نوعين من النواقص أولهما ماينطوى عليه الدستور من مفاهيم بالية وثانيهما مايمكن وصفه بالأصداف الخاوية.

أما المفاهيم البالية فهى ترجع إلى أن الدستور الحالى - دستور ١٩٧١ المعدل باستفتاء سنة ١٩٨٠ - مأخوذ فى فلسفته الأساسية ومعظم أحكامه من دستور ١٩٦٤. وقد وضع هذا الأخير فى عز الحكم الشمولى حيث كانت هناك أيديولوجية رسمية واحدة، وهى الأيديولوجية الإشتراكية التى يمثلها ميثاق العمل الوطنى، وكان هناك حزب واحد يحتكر العمل السياسى وهو الاتحاد الاشتراكى. ورغم أن استفتاء سنة ١٩٨٠ أدخل فى المادة الخامسة منه مبدأ التعددية الحزبية إلا أن الدستور مازال يحمل بصورة واضحة بصمات المرحلة الشمولية السابقة. فالدستور ينص فى المادتين الأولى والرابعة على أن الأساس الاقتصادى لجمهورية مصر العربية هو النظام الاشتراكى الديمقراطى، ويتكلم فى مواضع عديدة عن تحالف قوى

الشعب العاملة وعن أن القطاع العام يقود التقدم فى جميع المجالات ، ويتحمل المسئولية الرئيسية فى خطة التنمية وأن الشعب يسيطر على كل أدوات الإنتاج وأن الاقتصاد القومى ينظم وفقا لخطة تنمية شاملة ويميز بين رأس المال المستغل ، ورأس المال غير المستغل وأن المدعى الاشتراكى مسئول عن الحفاظ على المكاسب الاشتراكية والتزام السلوك الاشتراكى .

وهذه كلها مفاهيم تتعارض تعارضا واضحا مع مبدأ التعددية الحزبية الذى ينبغى أن يفسح المجال على قدم المساواة أمام الأحزاب التى تعارض الفلسفة الاشتراكية والأحزاب التى تؤيدها . وهى بهذا المعنى تدخل فى باب المفاهيم البالية التى ورثناها عن مرحلة سابقة ، ولم تعد تمثل متطلبات المرحلة الحالية أو تطلعاتنا نحو المستقبل . والواقع من الأمر أن الكلام عن التحرير الاقتصادى ، والتحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص ومن التخطيط المركزى إلى آليات السوق ـ كل ذلك يبدو نشازا أو غير دستورى فى ضوء تلك المفاهيم .

إلى جانب المفاهيم البالية نجد أن دستورنا يشتمل على مجموعة من الأحكام تؤدى إلى تفريغ المؤسسات الدستورية من جدواها وفعاليتها ، ومن ذلك الأحكام التى تنص على أن يكون نصف أعضاء مجلس الشعب على الأقل من العمال والفلاحين . وغنى عن القول إن المقصود من هذا الحكم ليس الرغبة فى المحافظة على حقوق العمال والفلاحين ، كما قد يتبادر إلى الذهن ولكن ضمان أغلبية أكيدة لمصلحة صاحب السلطان . وهذا تفريغ لمجلس الشعب من اختصاصاته المفترضة . كذلك الحال بالنسبة للمادة التى تجيز للعاملين فى الحكومة وفى القطاع العام أن يرشحوا أنفسهم لعضوية مجلس الشعب . واضح أن هذه الرخصة تنطوى على إهدار لمبدأ الفصل بين السلطات ، وتقضى على استقلالية أعضاء المجلس التشريعى إذ كيف يستساغ أن يجمع العضو ذاته صفتين متناقضتين : التبعية للوزير من ناحية وصاحب السلطة فى مساءلة الوزير من ناحية أخرى .

وأخيرا فإن الدستور يشتمل على أحكام عديدة تبدو فى ظاهرها كما لو كانت كفيلة بحماية الحريات والحقوق العامة المنصوص عليها فى الباب الثالث . ولكنها جميعا تحيل إلى قوانين تصدر لتنظيم استعمال هذه الحريات والحقوق . ويتبين من مراجعة هذه القوانين أنها تؤدى من الناحية العملية إلى تفريغ تلك الحريات والحقوق من مضامينها . ومن ذلك حق المصريين فى تشكيل أحزاب ، ويتبين عند النظر فى القانون الخاص بذلك أن السلطة التنفيذية تستطيع عمليا سلب هذا الحق أو إضعافه إلى حد كبير . وكذلك نقرأ فى الباب الثالث من الدستور أن الحرية الشخصية حق طبيعى وهى مصونة لاتمس ، وأن للمساكن حرمة وللمراسلات البريدية والبرقية والمحادثات التليفونية وغيرها من وسائل الاتصال حرمة وسريتها مكفولة وأن كل اعتداء على الحرية الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للمواطنين جريمة لا تسقط الدعويين الجنائية ولا المدنية الناشئة عنها بالتقادم وتكفل الدولة تعويضا لمن وقع عليه الاعتداء . وهذا

كلام طيب جدير بدستور الحرية . ولكن يتبين من مراجعة قانون الطوارئ أن السلطة تستطيع إلغاء كل هذه الحقوق والحريات بمجرد قرار من وزير الداخلية . هذه الأحكام جميعها تدخل فى باب الأصداف الخاوية حيث إنها تعنى بالشكل دون الجوهر. تُقيم المؤسسات الدستورية باليمين وتفرغها من مضمونها بالشمال . وتبقى تلك المؤسسات مثل الأصداف الخاوية ذات بريق يخطف الأنظار ولا يوجد فى قلبها شئ جدير بالاعتبار.

التحرير الاجتماعى :

إن أهم مايميز الفكر الليبرالى هو الإيمان بأن الفرد يمثل حجر الزاوية فى تقدم المجتمع ، ومن ثم فهو يرفض النظرة الشمولية الاشتراكية التى تستند إلى مفاهيم جماعية يختفى فيها دور الفرد من حيث هو كيان مستقل فى إطار اجتماعى . ويرفض إمكانية حدوث تقدم حقيقى من خلال مفاهيم مثل الصراع الطبقى أو ديكتاتورية الطبقة العاملة أو الرجعية أو الامبريالية . وهو يرفض كذلك المفاهيم الفاشية التى تجعل الدولة أو «الزعيم» كل شئ والفرد لا شئ . وعند الفكر الليبرالى أنه ليس ثمة تنمية اقتصادية حقيقية إلا عن طريق آليات السوق التى تفسح المجال أمام الحوافز الفردية مع تهذيبها على النحو الذى يحقق الانسجام بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع . وعنده كذلك أن مثل هذا التفاعل الخلاق بين الأفراد فى المجال الاقتصادى لابد لاكتماله من وجود نظام سياسى ينطلق من تساوى الأفراد فى الحقوق والواجبات ، ويستند إلى سيادة الشعب الذى يمارس رقابة فعالة عن طريق مؤسساته الدستورية على أعمال القائمين فى السلطة . لذلك فإن الفكر الليبرالى يسلط الضوء على الفرد من حيث رفاهته وأمنه وقدراته على الخلق والإبداع ومايحركه من حوافز وقيم ومايضمن ولاءه للأسرة أو الجماعة التى ينتمى إليها ، ومايؤدى إلى اغترابه الحضارى . فالفرد وعلاقاته هو الحقيقة التى ينطلق منها كل تقدم حضارى . ومن هنا كانت الحكمة القائلة إن الحرية الفردية هى منبع الإبداع وأم الفضائل .

غير أن الفرد فى مصر- مثل غيرها من البلاد الإسلامية- يواجه أزمة حضارية تتمثل فى المواجهة بين الحضارة الإسلامية التى هى مبعث اعتزازه وفخره وبين الحضارة الغربية . فهو يرى التفوق المادى والتكنولوجى الساحق الذى تتمتع به الحضارة الغربية وفى نفس الوقت فهو يشهد ما تعانيه البلاد الإسلامية من تخلف اقتصادى ، واستبداد سياسى ، وتبعية للعالم الغربى . وهو يتساءل عن الأسباب الأصيلة الكامنة وراء هذا التراجع والتبعية . كيف وصل العالم الإسلامى إلى هذا المأزق التاريخى بعد قرون من التألق الحضارى والإسهام المبدع فى تقدم الإنسانية؟ ومن هذا التساؤل نشأت تلك القضية الكبرى : قضية الأصالة والمعاصرة ، وهى أولى القضايا فى مجال التحرير الاجتماعى حيث يترتب عليها هوية الفرد وهوية المجتمع الذى

ينتمى إليه . وهى أيضا قضية ذات أهمية قصوى فى المجال السياسى نظرا لما عرفه العالم العربى خلال العقدين الأخيرين من استفحال المد الإسلامى ووصوله إلى السلطة فى بعض البلاد وتطلعه إليها فى بلاد أخرى . غير أن الإسلام السياسى لايقدم جوابا واحدا فى قضية الأصالة والمعاصرة . فهناك حافة متطرفة تعتقد أن البعث والتجديد لن يتحققا إلا برفض الحضارة الغربية برمتها والعودة إلى ماكان عليه المجتمع فى فجر الإسلام بكل تنظيماته ومؤسساته ورموزه وأشكاله . غير أن المجرى الرئيسى للحركة الإسلامية يرفض - فيما يبدو - هذا التطرف ، ولكنه لا يقدم برنامجا واضح المعالم والتفاصيل . ويكتفى برفع شعار «الإسلام هو الحل» دون أن نعرف تماما ما يكون وراء هذا الشعار. وهذا هو مايمكن أن نسميه «الغموض الخلاق» لما فيه من جاذبية سياسية فى مرحلة تعبئة الجماهير دون أن يلزم أحدا بشئ . غير أن الحركة السياسية التى تصبو إلى السلطة لايمكن أن تقف عند حد الشعارات ، ولابد أن تعطى جوابا محددا على عدد من القضايا السياسية والاجتماعية التى لا مفر من مواجهتها .

وبديهى أن الفكر الليبرالى لايستطيع أن يتجاهل قضية الأصالة والمعاصرة نظرا لصلتها الوثيقة بالتحرير الاجتماعى . وتتمثل نقطة البداية فى أن الإسلام دين العقل . هذه سمة أساسية من سمات الدين الحنيف . وهناك آيات وأحاديث وآثار عديدة تحض المسلم على إعمال العقل فى كل مايحيط به ويواجهه . عليه أن يتفكر فى خلق السموات والأرض وأن يمعن النظر فى الإنسان كيف خلق وكيف يعيش وكيف يموت . غير أن العقل ليس شيئاً جامداً . ولكنه فى تغير دائم تبعا لتراكم المعرفة والتجربة الإنسانية وتغير الظواهر الاجتماعية التى تحيط به . فالعقل الإنسانى فى القرن الأول الهجرى يختلف تماما عنه فى القرن الخامس عشر الهجرى . فهو أكثر سيطرة على بيئته وأكثر دراية بقوانين الحركة والجاذبية الأرضية وطبقات الجو وتركيب التربة وغيرها من ثمار العلوم الطبيعية الكيميائية والفيزيائية والبيولوجية . وهو كذلك أعمق معرفة بذاته فهو أكثر دراية بنوازع النفس الإنسانية ، ومقومات الشخصية السوية ، وخصائص المجتمع السياسى وعلاقة السلطة بالمسئولية ومبدأ الفصل بين السلطات ، كذلك أصبح الإنسان أكثر وعيا بمفاهيم جديدة تتعلق بإنتاج الثروة وتوزيعها ومستوى المعيشة وتعظيم الناتج القومى وكل ما نشأ عن تطور العلوم الاقتصادية . هذا التراكم المعرفى الضخم عبر خمسة عشر قرنا من الزمان وما صاحبه وترتب عليه من تغيير عميق فى الواقع الاجتماعى وفى القيم والمفاهيم والأهداف يستلزم تغيرا فى التنظيمات الاجتماعية التى تتماشى وتتناغم معها . وكما يقول الأصوليون تغير الأيام يقتضى تغير الأحكام .

وقد بلغت الحضارة الغربية شأوا بعيدا فى مجال العلوم الطبيعية وحققت إنجازات باهرة فيما أفضت إليه تلك العلوم من تقدم تكنولوجى سريع . وكان هذا التقدم التكنولوجى هو سر القوة المادية والعسكرية والسياسية ، كما أنه يكمن وراء التفوق الساحق للعالم الغربى . غير أن هذه الإنجازات لم تحدث من فراغ . فإن التقدم فى مجال العلوم الطبيعية والتكنولوجيا لم يكن

متصورا دون تقدم موازٍ له فى مجال العلوم الاجتماعية. وقد سار الاثنان معا يدا بيد، يدعم كل منهما الآخر منذ بداية عهد التكنولوجيا الحديثة مع الثورة الصناعية فى منتصف القرن الثامن عشر. بل نستطيع القول إن تقدم العلوم الإجتماعية كان الشرط الضرورى للإنجازات التكنولوجية. ولكن يبدو أن الصلة بين الاثنين مازالت خافية عند بعض دعاة الصحوة الإسلامية. فإنه مما يلفت النظر أنهم يرحبون بإنجازات العالم الغربى فى مجال العلوم الطبيعية وماترتب عليها من ثمار تكنولوجية، ولكنهم يرفضون مكتسبات العقل الإنسانى فى مجال العلوم الاجتماعية. وعندهم أنه لا بأس من التمتع بالسيارة والقطار والتليفون والراديو والتليفزيون والميكرفون والثلاجة وغيرها، ولكنهم يرفضون ما وراء كل ذلك من تنظيم اقتصادى وسياسى واجتماعى. ولاشك أن هذا الموقف ينطوى على تناقض منطقى وانكار للعلاقة الوثيقة القائمة بين العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية. ومن المؤكد أن من نتائج هذا الانفصام هو استمرار ضعف العالم الإسلامى وتبعيته للعالم الغربى. وهذا مايتبين من استعراض مكتسبات العقل الإنسانى فى بعض القضايا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

الربا والفوائد المصرفية. والقضية هنا هى إلى أى حد تعتبر الفوائد المصرفية من قبيل الربا المحرم شرعاً. من المسلم به فى علم الاقتصاد أن الفوائد المصرفية تلعب دوراً حيوياً فى النظام الاقتصادى وأن إلغاءها لابد أن يؤدى إلى تدهور كبير فى مستويات المعيشة. ولم يصل علم الاقتصاد إلى هذه النتيجة اعتباطاً. إنما بناء على تطورات فى البيئة الاجتماعية جعلت الأوضاع فى المجتمع الإسلامى المعاصرمختلفة تماماً عما كانت عليه عندما نزل التحريم فى كتابه الكريم. فالفوائد المصرفية لا غناء عنها فى إدارة النظام النقدى والمصرفى فى المجتمع الحديث. وهى تمثل عنصرا أساسيا من عناصر السياسة النقدية بحيث إن إلغاءها يحرم البنك المركزى من أحد الأدوات الضرورية لإدارة كمية النقود والائتمان على نحو فعال. كذلك فإن الفوائد المصرفية ضرورية لتشجيع الادخار وترشيد الاستثمار، وكلاهما لا غناء عنه فى بناء الطاقة الإنتاجية فى الدولة الحديثة. ويلاحظ أن كل هذه المفاهيم لم يكن لها وجود عند نزول الإسلام. فالمجتمع الإسلامى الأول لم يكن يعرف ما نسمية النظام المصرفى. أو البنك المركزى أو النظام النقدى، أو التراكم الرأسمالى أو الطاقة الإنتاجية أو مستوى المعيشة. فهذه من خصائص المجتمعات المعاصرة التى اقتضت أن يقوم سعر الفائدة بوظائف لم يكن ثمة حاجة إليها فى الأزمان الغابرة. ويلزم عن ذلك أن القول بتحريم الفوائد المصرفية على أنها ربا ينطوى على إنكار لمكتسبات العقل الإنسانى فى مجال العلوم الاقتصادية.

مما لاشك فيه أن الإسلام رفع قدر المرأة وكرمها وأنزلها منزلة سامية بالقياس إلى ما كانت ترزح تحته من قيود وأوضاع فى الجاهلية أو فى المجتمعات المعاصرة لظهور الإسلام. غير أن مكانة المرأة فى المجتمع لم تقف عند ما كانت عليه فى بداية المجتمع الإسلامى. فإن التغير الكبير الذى طرأ على الواقع الإجتماعى وما أحدثه ذلك من تغيير فى المفاهيم اقتضى نظرة

جديـدة إلى مكانة المرأة ووظيفتهـا . وقد أسهمت كل العلـوم الاجتماعية فى تأكيـد المساواة بين المرأة والرجـل فى الحقوق والـواجبات . علـم الاقتصـاد أظهر أن المرأة ذات طاقـة إنتاجيـة مثل الرجـل وأن مستوى المعيشة يمكـن أن يزيد زيادة كبيرة إذا اشتركـت المرأة ـ وهى تمثـل نصف المجتمع ـ فى النشاط الاقتصادى على قدم المساواة بالرجل . وأثبت علم النفس وعلـم الاجتماع أن المسـاواة بين الجنسين شرط لسلامـة الحيـاة الأسريـة واكتمال الشخصية السـويـة وأن المرأة المتمتعة بحقوقها هـى التى تستطيع أن تكون أمّاً لأبناء وبنات على درجة عـالية من القدرة على الإبداع والتفاعل الخلاق مع سائر أفراد المجتمع . وأثبت علـم السياسة أن المرأة قادرة على قيادة المجتمع وعلى إثراء الحيـاة السياسية وأن حضورها فى السـاحة السياسية من العـوامل الهامة فى إزدهار الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان الأساسية . وهكذا فإن العلوم الاجتماعية تتفق على أن المجتمع السعيد المتوازن الخلاق هو ذلك المجتمـع الذى يعمل على المساواة التامة بين المرأة والرجـل فى كافـة الميادـين ، بما فى ذلك قـانون الأسرة والشهـادة وولاية المنـاصب العـامة دون إستثناء . هذا هو ما يقول به العقل ومايتفـق مع روح الإسلام . أما التفسير السلفى الذى يريد تجميد المرأة فى المكانـة التى كانت فيها منذ ألـف وأربعمائة سنة فإنه ، ينـاقـض مكتسبات علـم الاقتصاد وعلم النفس وعلم الاجتماع وعلم السياسة .

الدولة الإقليمية من حقائق الحياة فى العالم المعاصر ، وقـد كانت كذلك منذ القرن السادس عشر الميلادى ، وأصبحت هى الشكل السياسى الـذى تنتظم فيه كل شعوب الأرض . وليس من المنتظر أن تـزول الدول الإقليمية أو تتلاشى النـزعة القومية . ويصـدق ذلك على الشعوب الإسلامية مثـل غيرها من الشعوب . بعبـارة أخرى ليس هناك مجال لبعـث الدولة الدينيـة من جديد بحيث يعود تنظيم العالم على أساس دار الإسـلام ودار الحرب . فإن وقت الدولة الدينية قد مضى وانقضى . وإذا كانت إسرائيل تعمل على إحياء الدين فى تنظيم الدولة فهى الاستثناء الذى يثبـت القاعدة . وللـدولة الإقليمية منطقها وأصـولها . فهى تتطلب أن تكـون المواطنة ـ وليس الانتماء الـدينى ـ مناط الحقـوق والواجبات . فـلا تمييز بين مـواطن وآخـر على أساس الديانة أو العقيدة أو الجنس . ومعنى ذلك قيام نظام سياسى وقانـونى وقضائى واحد ينطبق على كافـة المواطنين دون استثناء . ومن هنـا كان حرص بعض البـلاد الديمقراطيـة على اعتبار الدين من الأمور الشخصية التى لايجوز إكراه المواطن على إعلانه أو إثباته فى أية وثيقة رسمية . بل إن الإعلان العالمى لحقوق الإنسان يعتبر التفرقة بين المواطنين على أساس الديانة أو العقيدة أو الجنس مما يتعارض مع حقوقهم الأساسية . وقد نص دستورنا فى المادة ٤٠ :

«المواطنون لدى القانون سواء ، وهـم متساوون فى الحقوق والواجبات العامة ، لا تمييز بينهم فى ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة» .

ورغـم هذه المادة فـإن نظامنا القانونـى مازال يشتمل على بعض الأحكـام التى تنطوى على تفرقة بين المواطنين بسبب ديانتهم . وفى ذلك انتقاص من مقومات الدولة الإقليمية وعامل من عوامـل ضعفها . ولاشـك أن التفسير السلفى الـذى يريـد أن يجعل الانتماء الـدينى ـ وليس

المواطنة ـ مدار الحقوق والواجبات يناقض مكتسبات العقل الإنسانى فى مجال العلوم السياسية .

العقوبات البدنية والحقوق الشرعية مثل قطع اليد أو الرجم أو الجلد . لقد أصبح من المتفق عليه فى علم الجريمة والعقاب، أن ما يعتبر ومالا يعتبر جريمة والحد الفاصل بين الجريمة القانونية والجريمة الخلقية، ومايعتبر ومالا يعتبر عقوبة رادعة مسألة تتفاوت من مكان إلى آخر ومن زمان إلى آخر، ومن ثم فإن من حق المجتمع الإسلامى أن يتكيف مع ظروفه الزمانية والمكانية بما يحقق السلام الاجتماعى . وواضح أن التفسير السلفى الذى ينادى بتطبيق الحدود الشرعية يتناقض تناقضاً صريحاً مع مكتسبات العقل الإنسانى فى علم القانون والجريمة والعقاب .

التعددية الفكرية : يعتبر تعدد الأفكار وتنوعها، وكفالة حرية التعبير، من الشروط الأساسية لسلامة النظام السياسي وممارسة الديمقراطية، وازدهار الحياة الاجتماعية والفنية بصفة عامة . ولا فضل لفكرة على أخرى إلا بمقدار قبولها لدى المجتمع . ولقد كان إنكار هذا المبدأ فى البلاد ذات الأنظمة الشمولية من الأسباب الهامة لانهيارها . ويترتب على مبدأ التعددية حق المواطنين فى إقامة أحزاب علمانية ووجوب إلغاء بعض الاصطلاحات مثل الكفر والتكفير من قاموسنا الاجتماعى والسياسى . وهذا ما تقتضى به مكتسبات العقل فى العلوم السياسية وعلمى النفس والاجتماع .

إن الأخذ بمكتسبات العقل فى ميدان العلوم الاجتماعية لا مفر منه إذا أردنا للبلاد الإسلامية العزة والقوة فى المواجهة مع الحضارة الغربية . هذا لازم لزوم الأخذ بمكتسبات العقل فى العلوم الطبيعية وثمارها التكنولوجية . إذا لم نفعل ذلك فلا حضارة ولا حرية ولا مدنية ولا تنمية ولاتقدم . ومن المؤكد أن ذلك لايعنى فقدان هويتنا الإسلامية فإن الحضارة الإسلامية أكبر من بعض الأحكام الشرعية التى يتمسك بها التفسير السلفى . وقد أخذت اليابان بثمار العقل إيان وجدت . واستطاعت أن تصل إلى أعلى مراتب القوة والرخاء دون أن يقول أحد إنها فقدت هويتها الحضارية .

هناك من يزعم أن العلوم الاجتماعية التى نتكلم عنها نشأت فى البيئة الغربية . ومن ثم فهى خاصة بالبلاد الغربية ولاتنطبق على البلاد الإسلامية . ويذهبون إلى وجود علم اقتصاد إسلامى، وعلم اجتماع إسلامى، وعلم سياسة إسلامى، وهذا الزعم باطل من أساسه . بل إنه من أكثر المزاعم خطرا على الأمة الإسلامية ومستقبلها ، فإن العلوم الاجتماعية تبحث الإنسان من حيث هو إنسان لا من حيث هو مسلم أو مسيحى . فلا فرق بين المسلم وغير المسلم من حيث القواعد التى تحكم إنتاج الثروة وتوزيعها ولا فرق بين الاثنين من حيث طبيعة التنظيمات الاجتماعية التى يقيمها . ولافرق بينهما من حيث أصول الحكم وطبيعة السلطة السياسية . ومن ثم فلا وجود لعلوم اجتماعية إسلامية كانت أو مسيحية . بل هناك علوم اجتماعية إنسانية . ولا شئ غير ذلك .

الفصل الثانى

الإصلاح الاقتصادى والمفاهيم الخاطئة

الاشتراكية الشمولية والمفاهيم الخاطئة

تقف مصر اليوم على باب مرحلة جديدة نسعى فيها إلى إجراء إصلاح اقتصادى شامل بحيث يتحول نظامنا الاقتصادى من نظام يعتمد بصفة أساسية على القطاع العام والتخطيط المركزى والقرارات البيروقراطية إلى آخر يلعب فيه القطاع الخاص والمبادرة الفردية وقوى السوق دورا قياديا . وهذا تغيير شامل للنظام الاشتراكى الذى ساد منذ أوائل الستينات والذى كان مسئولا عما نعانيه من مشكلات حادة تتمثل فى تراجع معدلات النمو وتسارع معدلات التضخم وارتفاع نسبة البطالة وتراكم المديونية الخارجية وتدهور مستوى الخدمات الأساسية فى كل المجالات . وما حدث ويحدث فى مصر فى الوقت الحاضر ليس إلا صورة لما يجرى فى عدد كبير من البلاد النامية . فقد أخذت جميعها فى عقد الستينات بنظام اقتصادى يستمد أصوله ومفاهيمه من الأفكار الشمولية الاشتراكية أو من نظرية للتنمية تنادى بالتدخل الشديد للدولة فى كافة نواحى الحياة الاقتصادية ، وعانت جميعها نفس المشكلات وهى بعد التجربة المريرة حزمت أمرها على نبذ السياسات التى ثبت فشلها والتحول نحو نظام الاقتصاد الحر.

وقد قطعت مصر شوطا لا بأس به فى عملية التحول الكبرى التى بدأت بصورة جادة منذ التوقيع على برنامج الإصلاح الاقتصادى مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى فى أوائل صيف ١٩٩١ . خلال تلك الفترة استطاع البرنامج أن يحقق إنجازات ملموسة فى المجالات النقدية والمالية . ومن ذلك تخفيض معدلات التضخم وتثبيت سعر الجنيه فى علاقته بالدولار واستعادة الثقة فى العملة الوطنية وتحرير أسعار الفائدة وتحسين العجز فى الميزانية الحكومية وميزان المدفوعات . وهذه إنجازات لايمكن إنكارها أو التقليل من شأنها .

والآن نقف على باب المرحلة الثانية فى عملية الإصلاح الاقتصادى حيث يكون التركيز على التصحيحات الهيكلية ويقصد بها الإصلاحات التى تتناول نظام الإنتاج ، أى الاقتصاد الحقيقى تمييزا عن النظام النقدى والمالى الذى كان محور البرنامج خلال السنوات الثلاث الماضية . وأهم ما يشتمل عليه برنامج التصحيحات الهيكلية يتمثل فى تطبيق سياسة

التخصيصية على عدد كبير من شركات القطاع العام وتحرير التجارة الخارجية وإصلاح نظام الأسعار ورفع مستوى كفاءة المؤسسات والتنظيمات الاقتصادية، بما فى ذلك نظام الضرائب والنظام المصرفى وسوق المال وقوانين العمل وغيرها مما يتصل اتصالا وثيقا بالنظام الإنتاجى. وقد بدأنا فعلا منذ بعض الوقت فى استصدار التشريعات اللازمة ووضع الأسس الضرورية لتنفيذ برنامج الإصلاح فى هذه الميادين.

ولكن من الملاحظ وجود فرق كبير بين السرعة التى تم بها الإصلاح النقدى والمالى وبين البطء والتردد واختلاق المعاذير بالنسبة للتصحيحات الهيكلية. ولاشك أن المصالح المكتسبة وجماعات الضغط تلعب دورا كبيرا فى تفسير الفرق بين سرعة الإصلاح فى المجالين. ذلك أن إصلاح النظام الإنتاجى أكثر مساسا بالمصالح المكتسبة من الإصلاحات النقدية والمالية. ففى كل القطاعات التى تتناول التصحيحات الهيكلية يوجد المستفيدون من الأوضاع الحالية سواء كانت فوائد مشروعة أو غير مشروعة. وهؤلاء يقفون موقف العداء من كل إصلاح ويعملون على إثارة الشكوك بالنسبة لكل خطوة فى اتجاه التحرير الاقتصادى.

ومع التسليم بالدور الذى تلعبه المصالح المكتسبة فى تعطيل العملية الإصلاحية، فإنها ليست العامل الوحيد بل لعلها ليست العامل الرئيسى. هناك سبب آخر قد يفوق فى أهميته دور المصالح المكتسبة ويتمثل فى سيادة بعض المفاهيم الخاطئة وسيطرتها على عقلية صانع القرار الاقتصادى. يؤثر عن لورد كينز ـ إمام الفكر الاقتصادى فى القرن العشرين ـ يؤثر عنه قوله إن العقبة الحقيقية فى وجه الإصلاح لا تكمن فى معارضة أصحاب المصالح المكتسبة، وإنما تكمن فى المفاهيم الخاطئة التى تسيطر على العقول. وأعتقد أن هذه الحكمة تعطى وصفا دقيقا لما يحدث فى مصر وغيرها من البلاد النامية التى تسعى إلى التحول من نظام القطاع العام والتخطيط المركزى إلى نظام الاقتصاد الحر. نحن ضحايا المفاهيم الخاطئة التى تعشش فى ذهن الكثيرين أكثر من كوننا ضحايا المصالح المكتسبة. بديهى أنه لا يجوز التعميم. فإن القائمين فى السلطة لا ينتمون إلى فكر واحد. منهم من يريد السير فى طريق التحرير الاقتصادى دون تردد ودون التفات إلى الوراء. ومنهم من هم على نقيض ذلك. وعندهم أن الشيطان الذى تعرفه خير من الشيطان الذى لا تعرفه وأن بقاء الأشياء على ما هى عليه خير من التغيير الذى لا تؤمن نتائجه. يتمسكون بالنظام الاقتصادى الموروث ويتشككون فى سلامة التحول نحو الاقتصاد الحر. وهم ينطلقون فى مواقفهم من مجموعة من الأفكار والمفاهيم غرست فى نفوسهم وشبوا وشابوا عليها ولا يعرفون غيرها. هذا هو مكمن الخطر الحقيقى الذى يهدد عملية الإصلاح الاقتصادى. نعم هناك المرتشون والمتربحون والمتمسكون بأهداب السلطة. ولكن الخطر الأكبر يأتى من المخلصين المخطئين. والتاريخ يعرف الكثير من هؤلاء الذين ضحوا بكل غالٍ ورخيص دفاعا عن فكرة يؤمنون بها وهى فكرة خاطئة. يعرف هؤلاء الذين أفنوا ملايين البشر إعلاء لباطل يتدثر فى عباءة الحق. وهل كان الطاغية ستالين وغيره من أباطرة

الشيوعية سوى لعنة على أنفسهم وعلى الإنسانية لما قاموا به من تقتيل وتعذيب وتشريد وتدمير من أجل الإله الماركسى الزائف.

إذا أمعنا النظر فى تلك الأفكار والمفاهيم التى تشكل عقبة حقيقية فى وجه الإصلاح الاقتصادى نجد أنها لا تنبع من منبع واحد ولكن من منابع متعددة. ولعل أهمها هو المنبع الاشتراكى الشمولى الذى قامت عليه إستراتيجية التنمية خلال عقد الستينات فى مصر وعدد كبيرمن البلاد النامية. ومازالت بصمات هذا المنبع واضحة على وجه الاقتصاد المصرى ومازالت الأفكار والمفاهيم التى أفرخها تشكل الوعى الشعورى واللاشعورى عند الكثيرين فى مراكز السلطة وخارجها. ومن ذلك الوقوف موقف العداء الظاهر أو الخفى من المبادرة الفردية والمشروع الخاص، والنظرة إلى الربح على أنه نوع من الاستغلال أو السرقة، وإلى التجارة على أنها مضاربة مرذولة أو نشاط طفيلى، وإلى القطاع العام على أنه ركيزة التنمية وإلى العمال والفلاحين على أن لهم حقوقا تزيد عن حقوق سائر المواطنين، وإلى المالك على أنه يستغل المستأجر وإلى السلع المادية الملموسة على أنها نشاط منتج وإلى الخدمات على أنها نشاط غير منتج وإلى أعمال الوساطة المالية والتجارية على أنها تهليب وإلى الصناعة الثقيلة على أنها محور التنمية وإلى الصناعة الاستهلاكية والخفيفة على أنها أنشطة عديمة القيمة وإلى الانفتاح على العالم الخارجى على أنه تبعية اقتصادية وإلى التقسيم الدولى على أنه سبب رئيسى للتخلف وإلى الانغلاق على أنه اعتماد على الذات وإلى الاستثمارات الأجنبية على أنها نهب لثروات البلاد التى تذهب إليها وإلى الشركات الدولية على أنها أدوات الهيمنة الاستعمارية وإلى التخطيط المركزى على أنه الإطار الوحيد للتقدم الاقتصادى وإلى إقتصاديات السوق على أنها فوضى وإلى قانون الطلب والعرض على أنه استغلال القوى للضعيف، وغير ذلك عشرات الأفكار والمفاهيم المستقاة رأسا من التجربة السوفيتية أو من النظرية الاشتراكية الشمولية. ورغم انهيار الاتحاد السوفيتى وتراجع الأفكار الشمولية فقد بقيب تلك الأفكار والمفاهيم تعمل عملها فى تعطيل التحول نحو نظام الحرية الاقتصادية ، ومازال الكثير من تلك الأفكار يسيطر على عقول بعض الجالسين فى مراكز السلطة فى مصر.

التنمية والمفاهيم الخاطئة

ليس هناك أدنى شك حول الأهداف النهائية للإصلاح الاقتصادى. وقد شهدت حقبة الثمانينات تحولاً كبيراً فى إستراتيجية التنمية. ونحن نجد أنفسنا اليوم أمام إجماع أو شبه إجماع من الاقتصاديين وكل المعنيين بشئون التنمية على أن إستراتيجية الستينيات كانت وبالا على كل من أخذ بها. كانت وبالا على كل البلاد الاشتراكية. وإن ما حدث فى الاتحاد السوفيتى خلال السنوات الأخيرة تجاوز الفشل إلى أن أصبح فضيحة. ولم تكن البلاد الاشتراكية الأخرى

بأحسن حالا. شعـوب عظيمة فى قدراتها غنية فى مواردها تتضـور جوعا بعد سبعين أو خمسين سنة من الممارسة الاشتراكية الشمـولية. كذلك الحال بالنسبة للبلاد الناميـة. وقد انتهت جميعا بعد ثلاثة عقود من القطاع العام والتخطيط المركزى والتحكم البيروقراطى إلى أوضاع اقتصادية لا تحسد عليهـا. وكان حصادهـا المرير مـديونية خـارجية قاصمـة وبطالـة مدمرة لمعنـويات الشباب وطموحاتهم وتضخما نقديا يلقى عبئا ثقيلا على الطبقات المطحونة وتدهورا شديدا فى ظـروف البيئة والخدمـات الأسـاسية، وعلى وجـه الخصـوص الخدمـات التعليمية والصحيـة والقضائية. لا غـرابة فى الإجماع على إلقاء إستراتيجية الستينات فى مزبلـة التاريخ وعلى ضرورة صياغة إستراتيجية جديدة تقوم على القطاع الخاص والمبادرة الفردية والاقتصاد الحر. رغم هذا الإجماع فإن بـرامج الإصـلاح الإقتصادى فى معظـم البلاد النـامية تسير متعثرة. تقدم رجـلا وتؤخر أخرى. ولاشك أن المعارضة الظاهرة والخفية لأصحاب المصالح المكتسبة المستفيدة من استمرار الاوضـاع الحالية تلعبان دوراً فى تعطيـل عملية الإصلاح. غير أن العقبـة الحقيقية فى وجه الإصـلاح لا ترجع إلى معـارضة المصـالح المكتسبة بقـدر رجوعها إلى عـدد من المفـاهيم الخاطئة التى استقـرت فى الأذهان خلال العقود الثلاثـة الماضية. بعض هذه المفـاهيم تستمد أصولها من الأفكار الاشتراكية الشمـولية. وقد أشرنا إليها. أما المنبع الثانـى للمفاهيم الخاطئة فهو نظـرية التنمية التـى سادت الفكـر الاقتصادى بعد الحرب العـالمية الثانيـة وكانـت القوة الدافعة فى رسم إستراتيجية التنمية فى عدد كبير من البـلاد النامية. وهى تقوم أساسا على مبدأ أن البلاد المتخلفة تختلف فى ظروفها وهياكلها الاقتصـادية والاجتماعية عن البلاد المتقدمة ومن ثم فـإن النظرية الاقتصاديـة العادية لا تصلـح دليلا لإستراتيجية التنمية. وإنما يتطلـب الأمر نظرية خاصة بالبلاد الناميـة دون غيرها. وهى تستند إلى مبدأ أن التنمية فى البلاد المتخلفة غير متصورة وغير ممكنة دون تدخل مباشر من الدولة فى كل مجالات الحياة الاقتصادية. وأن القطاع الخاص فى هذه البلاد إمـا أن يكون غير قادر على القيام بما يلـزم القيام به لدفـع عجلة التنمية وإما إنـه غير مستعد لذلك حيـث إنه يبحث عن الـربح السريع فى أنشطة طفيليـة مثل تجارة العملة والعقارات والمضاربة والوساطة، وهـى عند أصحاب هذه النظرية أنشطة غير مجدية فى إحداث التقدم والتنمية. ومن هنا كانت الدعوة إلى قيام الـدولة بالمسئولية كاملة أو شبه كاملة عن عملية التنمية وهى لا تستطيع ذلك إلا بتأميم الصناعات والأنشطة الاقتصادية الأساسية والنظام المصرفى والقطاع المالى وكل المرافـق الأساسية، والنسبة العظمى من القطـاع الصناعى وتجارة التصديـر والاستيراد ونسبة كبيرة مـن تجارة الجملة ونسبـة ملحوظـة من تجارة التجـزئة. وسميت تلك الأنشطة الرئيسية التى تستولى عليها الدولة بالمرتفعات الاقتصادية الإستراتيجية. وذلك للإيحاء بأن عملية التنمية إنما هى حـرب ضد التخلف، وفى الحرب كل شئ جائز بما فى ذلك التأميمات والمصادرات والحراسات ووضع كل مقدرات الاقتصاد وكل أرزاق الناس فى يد الدولة. شـأنها فى ذلك شأن استيلاء قائد الجيـوش على المرتفعات الطوبوغـرافية الإستراتيجية

لضمان النصر فى حرب ضروس. وهكذا انتهت نظرية التنمية إلى إلغاء دور القطاع الخاص والمبادرة الفردية ونظام السوق والاعتماد الكلى تقريبا على القطاع العام والتخطيط المركزى والتحكم البيروقراطى.

وواضح أن الأفكار والمفاهيم المنبثقة عن هذا المنبع تلتقى مع الأفكار الاشتراكية الشمولية فى مساحة واسعة. الاثنان يتشابهان فى إلقاء عبء التنمية من أولها إلى آخرها على الدولة وفى الاعتماد على التخطيط المركزى باعتباره طريق الخلاص من التخلف وعلى البيروقراطية لانتشال البلاد النامية من براثن الفقر والتبعية ورفض الاحتكام إلى قوى السوق وطرد القطاع الخاص إلى هامش الأحداث. ولكنهما يختلفان من حيث أن الاشتراكية الشمولية تستند إلى قاعدة أيديولوجية تستمد أصولها من كارل ماركس بما فى ذلك الصراع الطبقى وديكتاتورية الطبقة العاملة وحتمية الحل الاشتراكى والجدلية التاريخية. أما المنبع الآخر فإنه يرفض هذه الأفكار أو لا يأخذها مأخذ الجد ويكتفى بأن يرفع راية التحديث وابتداع نظرية تزعم أنها أكثر ملاءمة لظروف البلاد النامية من النظرية التى تمثل المجرى الرئيسى للفكر الاقتصادى فى البلاد المتقدمة. الفرق الأيديولوجى بين المنبعين واضح، ولكن النتيجة العملية على أرض الواقع كانت متشابهة إلى حد كبير. وكانت المحصلة النهائية فى الحالين وبالا على البلاد النامية.

ليس معنى ذلك اختفاء الدولة كليا من الحياة الاقتصادية وترك مسئولية التنمية بأكملها إلى قوى السوق والقطاع الخاص. فإن للدولة فى استراتيجية التنمية وظائف على أكبر درجة من الأهمية. غير أنها تختلف فى طبيعتها ومداها عن الوظائف التى اضطلعت بها فى ظل نظريات التنمية التى سادت فى عقد الستينات. فلا يجوز للدولة أن تتنافس مع القطاع الخاص فى إنتاج السلع والخدمات من أجل الربح. أى لايجوز لها أن تقوم بدور الرأسمالى أو صاحب العمل. فقد أثبتت التجربة بما لايدع مجالا للشك فشل الدولة فشلا ذريعا فى القيام بدور المنتج. ولكن يبقى لها عدد كبير من الوظائف التى لايمكن لنظام السوق والاقتصاد الحر أن يحقق أهدافه بغيرها. ومن أهم تلك الوظائف وضع الإطار التنظيمى الذى يكفل المنافسة ويمنع الاحتكار والممارسات الاحتكارية، كذلك على الدولة أن تضع المعايير والمواصفات الفنية والصحية والبيئية التى تحول دون الغش وتمنع المنافسة غير العادلة والممارسات الضارة بالصحة والبيئة والأمن. كذلك على الدولة فى ظل الاقتصاد الحر أن تعمل على توفير كل مقومات البنية الأساسية وأن تقدم الخدمات التعليمية والصحية والقضائية والأمنية والدفاعية على النحو الذى يحقق تنمية الموارد البشرية، وأخيرا وليس آخرا فإن من واجب الدولة توفير شبكة الأمان لحماية الفقراء والضعفاء والشيوخ والمعوقين وأن تضمن حدا أدنى من العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص. وهذه كلها وظائف أساسية بل إن أهميتها فى ظل الاقتصاد الحر تجاوز بكثير أهميتها فى ظل نظم التخطيط المركزى أو التوجيه الاقتصادى.

الخلط بين الفنى والاقتصادى

ذكرنا أن الإصلاح الاقتصادى يصطدم بعدد من المفاهيم الخاطئة. يرجع بعضها إلى الاشتراكية الشمولية ويرجع البعض الآخر إلى نظريات التنمية التى سادت بعد الحرب العالمية الثانية. وهناك منبع ثالث لتلك المفاهيم الخاطئة يتمثل فيما يمكن أن نسميه النظرة التكنوقراطية للتنمية الاقتصادية. وهى تقوم على الخلط بين ما هو ممكن فنياً وبين ما هو مرغوب اقتصادياً. وكان هذا الخلط سببا فى إهدار نسبة عالية من الموارد الاستثمارية المحدودة فى مشروعات عديمة الجدوى أو محدودة الجدوى بالقياس إلى المشروعات الأخرى البديلة التى كان يمكن أن تكون أكثر إسهاماً فى دفع عجلة التقدم لو أن إستراتيجية التنمية قامت على التفرقة الدقيقة بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً. وتتمثل التكنوقراطية فى القول إن جوهر التنمية الاقتصادية مسألة فنية بحتة تنحصر فى تنفيذ المشروعات المختلفة. وليس على الدولة سوي إقامة الطرق والسدود ومشروعات الكهرباء والماء واستصلاح الأراضى وإنشاء المصانع وغير ذلك من مشروعات فى القطاعات المختلفة. أما السياسات الاقتصادية سواء كانت سياسات ماكرو اقتصادية تنصب على سعر الصرف وسعر الفائدة وكمية النقود والموازنة العامة للدولة أو كانت سياسات ميكرو اقتصادية تتناول التجارة الخارجية والمزايا النسبية وحوافز الإنتاج والسلم التفضيلى للمستهلكين، كل ذلك لم يظفر بالاهتمام الكافى لصانع السياسة. وكانت نتيجة النظرة التكنوقراطية قيام عدد ضخم من المشروعات غير الاقتصادية مما أدى إلى تباين صارخ بين الإنجازات على المستوى القطاعى والإنجازات على مستوى الاقتصاد الكلى. أما على المستوى القطاعى فإننا نشاهد تقدماً محسوساً سنة بعد أخرى فى عدد المصانع التى أنشئت والتليفونات التى ركبت والطرق التى مهدت والسدود التى شيدت والأراضى التى أستصلحت والفنادق التى افتتحت. أما على مستوى الاقتصاد القومى فإننا نشاهد تراجعا فى معدلات التنمية وارتفاعا فى معدلات البطالة وتسارعاً فى معدلات التضخم وتراكما فى الديون الخارجية دون أن يصاحبها تراكم مماثل فى القدرة على الوفاء. إنجاز ملموس فى الناحية القطاعية وإخفاق محسوس فى الناحية الكلية. وهكذا تتوالى التقارير الرسمية سنة بعد أخرى وهى تشيد بالإنجازات القطاعية وكيف أن الخطة الخمسية تم تنفيذها بمعدل مائة فى المائة أو مائة وعشرة فى المائة. أما كيف يأكل المواطن وكيف يلبس ويسكن وما هى العلاقة بين أجره وتكاليف المعيشة أو حالة المدرسة التى يذهب إليها المتعلمون والمستشفى الذى يذهب إليه المرضى والمحاكم التى يذهب إليها المتقاضون، فهذا أمر آخر تمر عليه التقارير الرسمية مرور الكرام.

إذا أردت أن تعرف الفرق بين الممكن فنيا والمرغوب اقتصادياً فما عليك إلا أن تقارن بين عملى المهندس من ناحية والاقتصادى من ناحية أخرى. المهندس يركز على مشروع بذاته سواء كان عمارة سكنية أو مصنعا أو طريقا أو مزرعة. وهو يسعى إلى الحصول على أقصى فائدة

ممكنة بأقل تكلفة ممكنة ولا يعنيه فى قليل أو كثير إذا كان هذا المشروع يمثل استثمارا سلبيا من وجهة نظر الاقتصاد القومى. فهو يأخذ المشروع باعتباره أحد المعطيات ولا يذهب إلى ما وراء ذلك. أما بالنسبة للاقتصادى فإن نقطة البداية تتمثل فى أن رأس المال المستخدم فى إنشاء مشروع معين له استخدامات أخرى ممكنة من وجهة نظر الاقتصاد القومى. ولا يكفى أن يكون المشروع ناجحا فى ذاته. ولكن المهم هو أن يكون استثمار رأس المال فى هذا المشروع يمثل أفضل البدائل الممكنة. بعبارة أخرى فإن المهندس مشغول دائماً بمشروع فى ذاته. أما الاقتصادى فهو مشغول بالبدائل عنه. ومن هنا كان التعارض بين الممكن فنيا والمرغوب اقتصاديا. فإن نسبة كبيرة من المشروعات مقبولة من الناحية الفنية وقد تكون عملاً ممتازاً من الناحية الهندسية، ولكنها لا تمثل أفضل الاستخدامات من بين البدائل الأخرى الممكنة على الصعيد القومى. فإذا نظر المهندس إلى مصنع للحديد والصلب مثلا فإن الأسئلة التى تدور فى ذهنه تتعلق بالناحية الإنشائية أو المواد المستخدمة فى البناء أو نوع الآلات والمعدات أوالطاقة الإنتاجية أو التكنولوجيا المطبقة أو ترتيب خط الإنتاج. أما الاقتصادى فإن أول وأهم سؤال يثور فى ذهنه يتعلق بالبدائل الأخرى الممكنة لهذا المصنع. هل الأجدى على الاقتصاد القومى استثمار رأس المال فى مصنع للحديد والصلب أو مصنع للمنسوجات أو الملابس أو الأغذية أو مزرعة للقمح أو مشروع سياحى أو غير ذلك من عشرات البدائل الممكنة. وإذا قيل له إن مصنع الحديد والصلب يحقق عائداً مقداره خمسة فى المائة مثلا على رأس المال المستثمر فإن ذلك فى ذاته لا يكفى للدلالة على السلامة الاقتصادية. وإنما يكون المشروع سليما من الناحية الاقتصادية إذا كان هذا هو أقصى عائد ممكن من بين البدائل الأخرى المتاحة.

الانشغال بالبدائل هو العلامة المميزة لرجل الاقتصاد. بغير ذلك لا يكون الاقتصادى اقتصادياً. وليس من العسير تفسير هذه الحقيقة. فان الموارد الاقتصادية نادرة بمعنى أن الكميات المتاحة منها لا تكفى لإشباع كل الحاجات التى تتزاحم عليها. ومن ناحية أخرى فإن لكل مورد من الموارد استخدامات متعددة بديلة. ويلزم عن ذلك أن تعظيم العائد على الموارد الاقتصادية لا يتحقق إلا إذا اتجه كل مورد إلى ذلك الاستخدام الذى يحقق أقصى عائد ممكن.

كان من نتاج الخلط بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً ظهور مجموعة من المفاهيم الهندسية التى تتعارض تعارضاً صارخاً مع السلامة الاقتصادية. ولعل أقرب هذه المفاهيم إلى الذهن يتمثل فى مبدأ من الإبرة إلى الصاروخ باعتباره أساسا لإستراتيجية التصنيع، ومعنى ذلك إتجاه الدولة إلى إقامة كل أنواع الصناعات دون تمييز بين تلك الصناعات التى نتمتع فيها بميزة النسبية وأخرى لا نتمتع فيها بأية ميزة. والواقع من الأمر أن سيادة المفاهيم الهندسية أدت إلى انتهاك مبدأ الميزات النسبية وعدم الإعتداد به. كان من شأن ذلك إنشاء عدد من الصناعات لا أمل لها فى الوقوف على أقدامها إلا فى ظل حماية جمركية شديدة الارتفاع. وبلغت

الحماية فى عدد كبير من الحالات مبلغ الحظر المطلق للواردات من السلع المماثلة للسلع التى تنتج محلياً . ومعنى ذلك إعطاء المنتج المحلى شيكا على بياض لكى يفعل بالمستهلك ما يشاء سواء من حيث نوعية السلعة التى ينتجها أو من حيث السعر الذى يقتضيه . ولا يخفى ما يترتب على هذه الإستراتيجية من هدر اقتصادى شديد . أضف إلى ذلك ما أدت إليه من فقدان القدرة التنافسية فى الأسواق الدولية . فإن مثل تلك الصناعات لا تقوى على الصمود فى وجه المنافسة وإنما تعيش فقط فى إطار سوق أسيرة . وهناك أمثلة أخرى عديدة على الضرر الذى نجم عن الخلط بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً . ومن ذلك مفهوم التكامل الصناعى وهو صورة أخرى لمبدأ من الإبرة إلى الصاروخ . ومعناه أنه لايكفى أن يكون لدينا صناعات استهلاكية تقوم على أساس استيراد الآلات والمعدات اللازمة لها من العالم الخارجى . وإنما ينبغى تحقيق التكامل الاقتصادى بإنشاء الصناعات التى تنتج الآلات التى تنتج السلع الاستهلاكية . بل لا تقف عند هذا الحد ولابد من السير خطوة أخرى بإنشاء الصناعات المغذية لصناعة الآلات اللازمة للصناعات الاستهلاكية . وهكذا إلى آخر السلسلة إذا كان ثمة نهاية وهذا دون التساؤل عن مدى إتفاق كل ذلك مع اعتبارات الكفاءة الاقتصادية والاستخدام الأمثل للموارد المحدودة .

هذا عن الخلط بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً باعتباره المنبع الثالث للمفاهيم الخاطئة . وهناك منبع رابع يتمثل فى مجموعة من الأفكار ترجع فى جذورها إلى الفكر التجارى والميركانتيلى Mercantilist الذى ساد فى إنجلترا وبلاد القارة الأوروبية خلال القرن السابع عشر . ورغم مرور مايزيد على ثلاثمائة سنة على الميركانتيلية ورغم أن آدم سميث ــ مؤسس علم الاقتصاد ـ لم يدخر جهداً فى سبيل بيان بطلانها ، فقد أثبتت قدرتها على البقاء والانتقال من جيل إلى جيل . وكم من الساسة وصانعى القرار يتكلمون بلسان توماس مان وبوتر وتكر من أقطاب المدرسة الميركانتيلية فى غابر الزمان دون أن يدروا أنهم ضحية أفكار ومفاهيم فاسدة . ومن ذلك العداء للواردات باعتبارها نزيفاً للثروة القومية ، والنداء بحماية الصناعة الوطنية من المنافسة الأجنبية وحظر بعض الواردات حظراً مطلقاً إذا كانت من السلع المصنوعة ، وتدخل الدولة فى كافة المجالات الاقتصادية ، والعمل على تحقيق التوازن فى الميزان التجارى مع كل دولة على انفراد ، بل على كل صفقة من الصفقات . ومن المؤكد أن المحبذين لنظام الصفقات المتكافئة لا يعلمون أنهم ينتمون إلى مدرسة عفا عليها الزمن منذ مئات السنين . وعليهم أن يعودوا إلى قراءة كتاب آدم سميث عن ثروة الأمم الذى ظهر سنة ١٧٧٦ لكى يعرفوا كيف أن نظام الصفقات المتكافئة لايصلح أساساً لتنظيم التجارة الدولية لأى بلد من البلدان . ولكن كم فى الحياة من مفارقات ، فإن فساد الأفكار الميركانتيلية لم يمنع من تأثيرها العميق على صانع القرار إلى يومنا هذا . وهذا دليل جديد ـ إذا كان ثمة حاجة إلى دليل ـ على أن الأفكار والمفاهيم الفاسدة ليست بالضرورة أقلها تأثيراً فى حياة الإنسان .

هذه هى المنابع الأربعة للمفاهيم الخاطئة التى تقف عقبة فى طريق الإصلاح الاقتصادى، وهى الاشتراكية الشمولية ونظرية التنمية التى سادت فى الستينات والخلط بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً وأخيراً وليس آخراً الأفكار التى تستمد أصولها من المدرسة الميركانتيلية.

الجنيه المصرى والخلاف مع صندوق النقد الدولى
وجهة نظر الحكومة المصرية

نشب الخلاف أخيرا بين الحكومة المصرية وصندوق النقد الدولى بخصوص سياسة سعر الصرف السليمة فى هذه المرحلة من مراحل الإصلاح الاقتصادى. ويبدو أن صندوق النقد الدولى يريد من الحكومة المصرية تخفيض قيمة الجنيه فى علاقته بالدولار والعملات الأجنبية الرئيسية الأخرى. غير أن الحكومة المصرية غير مقتنعة بهذا المطلب من جانب الصندوق، وهى ترفض أن تسير فى اتجاه تخفيض قيمة الجنيه. ترتب على هذا الموقف أننا لم نستطع الذهاب إلى نادى باريس للحصول على تخفيض ديننا الخارجى بمقدار عشرين فى المائة وهى الشريحة الأخيرة من شرائح التخفيضات السابقة التى تصل فى مجموعها الى ٥٠٪ من قيمة الدين الخارجى. ورغم أهمية تخفيض الدين الخارجى من وجهة النظر المصرية فإن الأهم من ذلك هو مايترتب على هذا الخلاف مع صندوق النقد الدولى من تعطيل مسيرة الإصلاح الاقتصادى الأمر الذى ينبغى أن نعمل على تفاديه بكل طريقة ممكنة.

ماهى حقيقة هذا الخلاف. هل الصندوق الدولى متعسف فى هذا المطلب أم إن الحكومة المصرية ركبت رأسها فى قضية لا تستحق أن تكتسب هذا الطابع السياسى، وأن تصبح قضية سيادة وطنية بدلا من أن تكون مسألة اقتصادية فنية تحتمل الخطأ والصواب فى موقف أى الطرفين.

نقطة البداية التى لاينبغى أن ننساها أن قيمة الجنيه المصرى ليست غاية فى ذاتها بل إنها وسيلة لتحقيق أهداف اقتصادية أخرى ذات صلة برفاهة المواطن المصرى. وسعر الصرف فى أى بلد لايزيد عن أن يكون سعرا من الأسعار يقبل الارتفاع والانخفاض تبعا للظروف السائدة. نعم يعتبر سعر الصرف من الأسعار الاستراتيجية التى تؤثر تأثيرا عميقا على كل القطاعات ومستوى الأداء للاقتصاد القومى. مع ذلك فإن التمسك بقيمة ثابتة لا نسمح بتغيرها مهما كانت الظروف قد يعود بضرر كبير على الاقتصاد القومى. وينبغى أن تكون سياسة سعر الصرف سياسة مرنة بحيث تخدم الاقتصاد القومى وليس العكس، فلا يكون الاقتصاد القومى فى خدمة سياسة جامدة. ونحن نشهد كل يوم الارتفاع والانخفاض فى أسعار الصرف للعملات المختلفة. نعرف أن الولايات المتحدة قبلت انخفاض قيمة الدولار بأكثر من نصف قيمته خلال السنوات الأخيرة، ولم تجعل من هذا الموضوع قضية كرامة أو

سيادة وطنية . بل إنها تعمل أحيانا على تخفيض قيمة عملتها بهدف الحصول على ميزة تنافسية بـالنسبة لليـابان ودول الاتحاد الأوربـى . ويقال مثـل ذلك بـالنسبة لسعـر الجنيه الاسترلينـى والفرنك الفرنسى والليرة الإيطـالية . ليس معنى ذلك أننى أنصح بقبول تـوصية صندوق النقد الدولى بتخفيض قيمـة الجنيه . فهذه مسألة أخـرى . بل أعتقد أنه مـن الخطأ الكبير أن نسارع الى التخفيض إذا لم تكن هناك أسباب ظاهرة قاهرة . وإنما أردت فقط أن أضع هذا الموضوع فى إطاره الصحيح وأن ننظر إلى هذه القضية على أنها مسألة فنية وليست مسألة سياده أو كرامة .

دعنا نبـدأ باستعـراض موقف الحكـومة المصريـة . يستند موقـف حكومتنـا إلى الاعتبارات الآتية :

أولها: إن ثبـات سعر الصرف بين الجنيـه والدولار يعتبر مـن الإنجـازات الرئيسـية لبرنامـج الإصلاح الاقتصادى وقد بقيت قيمة الجنيه الخارجيـة دون تغيير يذكر خلال السنوات الثلاث الأخيرة . وهذا بعد فترة طويلـة من المضاربة على انخفاض قيمته ووجود سـوق سوداء بأسعار تختلف اختـلافا محسوسـا عن السعـر الرسمى . فما الـذى يدعونـا الآن إلى إلغاء هـذا الإنجاز الكبير.

ثانيا: إن ثبات قيمـة الجنيه لم يكـن نتيجة لتـدخل مـن جانـب البنك المركـزى لحمايته مـن الانخفاض ، وإنما جاء بناء على التفاعل الحر بين قوى الطلـب والعرض . بل إن ماحدث من تدخل إلى الآن كـان لمنع قيمة الجنيه المصرى من الارتفـاع فى علاقته بالـدولار وليس العكس . والدليل على ذلـك هو التراكم الضخم لرصيد البنـك المركزى من الدولارات الذى بلغ مـايزيد على ١٧ مليار دولار. الأمر الذى يدل على أن التدخـل كان بشراء الدولار لمنعه من الانخفاض أمام الجنيـه . وإذا كان الاعتماد على قوى السـوق يمثل إحدى الخصـائص الأساسية لبرنـامج الإصـلاح الاقتصادى فـإنه مـن غير المفهـوم أن يرفـض صنـدوق النقد الـدولى قوى الطلـب والعرض فيما يتعلق بسعر الصرف .

ثالثا: إن تخفيض قيمـة الجنيه بعد فترة طـويلة من الثبـات قد تهز الثقة فى مستقبـل العملة الوطنية مما يدعو أصحاب الأرصدة النقدية إلى الهرب من الجنيه إلى الدولار وانتشار ظاهرة دلورة الاقتصاد المصرى كما كان الحال فى الفترة السابقة على تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادى حيث كان أصحـاب الأرصدة النقـدية يحتفظـون بها فى حسابات بـالدولار وكـانت نسبـه عاليـة من المعاملات تتم بالدولار وليس بالجنيه . ومن شأن هذه الظاهرة اشتداد الضغط لتخفيض الجنيه مرة بعد أخرى مما يفتح الباب أمام تدهور شديد فى قيمته يتجاوز بكثير ما تقتضيه الأساسيات الاقتصادية . وهذا هو ماحدث فى تركيا حيث بدأت الحكومة التركية بتخفيض سعر الليرة بناء على طلب صندوق النقد الدولى ولكنها ما إن فعلت ذلك حتى حدثت هجرة جماعية من الليرة إلى العمـلات الأجنبيـة الأمـر الـذى أدى إلى انهيار كبير فى قيمـة الليرة التركيـة أمـام الـدولار.

وبديهى أن الحكومة المصرية لاتريد أن تقع فى المصيدة التركية وأن تضع نفسها على منزلق شديد الانحدار لاتستطيع معه حماية سعر الجنيه. بعبارة أخرى فإن تخفيض قيمة الجنيه سوف يولد قوى اقتصادية تدفع إلى مزيد من التخفيض وليس ذلك فى مصلحة الاقتصاد المصرى أو مصلحة برنامج الإصلاح. ولاشك أن ماحدث فى المكسيك أخيرا يزيد من مخاوف الحكومة المصرية من الوقوع فى حلقة مفرغة من التخفيض الذى يدفع إلى مزيد من التخفيض.

رابعا: إن تخفيض قيمة الجنيه سوف يؤدى إلى ارتفاع أسعار الواردات ويتوقف مدى الارتفاع على نسبة التخفيض فى قيمة الجنيه. فإذا كان التخفيض كبيراً فإن ذلك يعنى ارتفاعاً حاداً فى أسعار الواردات. ومن المعروف أن الواردات تشكل نسبة عالية من مجمل النشاط الاقتصادى فى مصر. ومن ثم فإن تخفيض قيمة الجنيه لابد أن تؤدى الي موجة تضخمية جديدة بكل ما يعنيه ذلك من ارتفاع حاد فى المستوى العام للأسعار ومزيد من معاناه أصحاب الدخول الثابتة والمنخفضة وفقدان الثقة فى سلامة العملة الوطنية. بعبارة أخرى فإن تخفيض قيمة الجنيه وماينطوى عليه من إشعال نار التضخم سوف يمحوان أحد الإنجازات الأخرى الهامة لبرنامج الإصلاح الاقتصادى، وهو التخفيض المحسوس فى معدل التضخم خلال السنوات الثلاث الأخيرة.

خامسا: إن تخفيض قيمة الجنيه قد يحدث أثرا عكس المقصود منه تماما. فإن الهدف الأساسى من هذا التخفيض هو دعم القدرة التنافسية للصادرات المصرية فى الأسواق الدولية. غير أنه لايجوز أن ننسى أن الواردات تمثل أحد المدخلات الأساسية فى الصادرات المصرية ويترتب على ارتفاع أسعار المدخلات المستوردة ارتفاع فى أسعار السلع التصديرية المعتمدة بدرجة كبيرة على تلك المدخلات. ومن شأن ذلك إضعاف القدرة التنافسية للصادرات المصرية وليس تقويتها كما هو المستهدف من تخفيض قيمة الجنية.

سادسا: إن انكماش الصادرات السلعية المصرية خلال السنوات الأخيرة لايرجع إلى ارتفاع أسعارها بالمقارنة مع أسعار السلع المتنافسة معها فى الأسواق العالمية ولكنه يرجع إلى أسباب تتعلق بضعف الرقابة على نوعيتها وعدم انتظام الكميات المصدرة إلى الأسواق الدوليه وعدم معرفة الأذواق السائدة فيها ورداءة التصميم وتخلف التكنولوجيا وضعف وسائل التسويق وغياب التسهيلات التى يتمتع بها المصدرون فى البلاد المتنافسة معنا مثل الائتمان والتأمين التصديرى. ومن الواضح أن علاج وجوه الضعف هذه لايكون بتخفيض قيمة الجنيه فهى اعتبارات هيكلية تستلزم أن نسارع بتنفيذ الإصلاحات الهيكلية بما فى ذلك برنامج التخصيصية. وطالما أن هذه العيوب قائمة فإن تخفيض قيمة الجنيه لن يحدث الأثر المنشود وهو نمو الصادرات السلعية. وكل ما يترتب عليه هو انكماش قيمة الصادرات السلعيه بالعمله الأجنبية دون أن يعوض ذلك نمو فى حجم الصادرات. بعبارة أخرى فإن من الخطأ علاج مشكلة ذات طبيعة هيكلية بإجراءات نقدية مثل تخفيض قيمة الجنيه.

هذه هى وجهة نظر الحكومة المصريه والأسباب التى تدعوها إلى رفض مطلب الصندوق بتخفيض قيمة الجنيه . ومن الواضح أنها أسباب لا تخلو من وجاهة ولا يستطيع أى مراقب منصف أن يقلل من شأن هذه الاعتبارات أو أن يتجاهلها . ولكن لايجوز التسرع فى الحكم لصالح الحكومة المصرية قبل الاستماع إلى وجهة نظر الصندوق . فهى أيضا لاتخلو من وجاهة . وهذا ما نتناوله فى مقال آخر.

وجهة نظر صندوق النقد الدولى

نعرف أن الحكومة المصرية ترفض مطلب صندوق النقد الدولى بتخفيض الجنيه فى علاقته بالدولار والعملات الأجنبية الرئيسية الأخرى . وقد رأينا فى مقال سابق أن موقف الحكومة المصرية يستند الى حجج قوية لايمكن لمراقب محايد أن يهون من شأنها أو أن يتجاهلها . كيف إذن نفهم هذا الموقف من صندوق النقد الدولى . من الخطأ الكبير أن نظن ان صندوق النقد الدولى يتخذ مثل هذا الموقف اعتباطا أو تعسفا . فهو حريص على نجاح برنامج الإصلاح الاقتصادى فى مصر مثل حرص الحكومة المصرية . ولا يتصور أن يجازف برأى قد يؤدى الأخذ به الى تعطيل مسيرة الإصلاح أو الإخلال بها . لكى نفهم وجهة نظر الصندوق لابد أن نستعرض الحالة التى عليها برنامج الإصلاح الاقتصادى بعد مايزيد على ثلاث سنوات ونصف منذ أن وضع موضع التنفيذ . من المتفق عليه أن البرنامج حقق إنجازات مرموقة جاوزت كل التوقعات . نجح البرنامج فى تخفيض معدل التضخم من نحو ٢٥٪ سنويا الى أقل من ١٠٪ ونجح فى تثبيت سعر الصرف فى العلاقة بين الجنيه والدولار وفى تخفيض نسبة العجز فى الميزانية وتحسين ميزان المدفوعات . ولكن هذا هو كل ما هنالك . فإن من اللافت للنظر أن برنامج الاصلاح رغم هذه النجاحات فشل فى علاج بعض المشكلات المزمنة التى يعانى منها الاقتصاد المصرى . فشل أولا فى رفع معدلات نمو الناتج القومى إلى مستويات معقولة . فإن معدل النمو خلال السنوات الخمس الأخيرة لايزيد عن ٢٪ سنويا فى المتوسط أى أن الناتج القومى زاد خلال فترة الإصلاح بأقل من معدل الزيادة فى السكان . ومعنى ذلك تدهور مستويات المعيشة وليس ارتفاعها . وقد آن الأوان أن يشعر المواطن العادى بأن برنامج الإصلاح ينطوى على تحسن تدريجى فى حياته اليومية . وهذا لن يتحقق إلا إذا بلغت معدلات النمو فى الناتج القومى مستويات تفوق بدرجة محسوسة معدلات الزيادة السكانية . كذلك فشل برنامج الإصلاح الاقتصادى فى خلق فرص العمل الكافية لتخفيض معدلات البطالة . فمازالت معدلات البطالة تجاوز ١٥٪ من حجم القوة العاملة . وليس هناك مايدل على اتجاهها نحو الانخفاض . على العكس من ذلك فإن كل الشواهد تشير إلى استفحالها . ومن العبث أن نتصور علاج مشكلة بهذا الحجم عن طريق إنشاء مشروعات سواء من خلال الصندوق

الاجتماعى أو غيره فإن هذه المشروعات لاتزيد عن أن تكون من قبيل الملطفات. وسوف يتوقف العلاج الفعال فى نهاية المطاف على نمو الناتج القومى. وطالما بقيت معدلات النمو متدنية فإن مشكلة البطالة سوف تتعاظم بكل ما ينطوى عليه ذلك من مخاطر اجتماعية وسياسية واقتصادية تهدد برنامج الإصلاح بأكمله. وأخيرا فقد فشل برنامج الإصلاح فى علاج العجز المزمن فى الميزان التجارى أى صادرات وواردات السلع. فمازال هناك عجز ضخم بين قيمة الصادرات وقيمة الواردات من السلع. صحيح أن عجز ميزان السلع يعوضه الفائض المتحقق فى ميزان الخدمات وعلى وجه الخصوص تحويلات المصريين العاملين فى الخارج التى تمول الجزء الأكبر من عجز الميزان التجارى. وتقوم التحويلات الرأسمالية والمساعدات الأجنبية بتمويل ما تبقى من عجز فى هذا الميزان. غير أن إمعان النظر يبين مخاطر هذا النوع من التمويل. فإن تحويلات العاملين يمكن أن تنكمش أو تنضب لعوامل خارجية لا سيطرة للحكومة المصرية عليها. كما أن التحويلات الرأسمالية يمكن أن تتلاشى إذا حدث انخفاض محسوس فى سعر الفائدة على الجنيه المصرى وارتفاع مقابل فى سعر الفائدة على الدولار الأمر الذى يرجح حدوثه فى وقت غير بعيد. كذلك لايمكن الاعتماد على المعونات الخارجية على أنها مصدر دائم للدخل من العملات الأجنبية. لهذه الاعتبارات لا مفر من العمل على تضييق الفجوة فى الميزان التجارى أو إزالتها.

هذه هى الصورة كما يراها صندوق النقد الدولى. وهو يعتقد أنه فى ضوء تلك الحقائق وفى إطار المعطيات الأخرى التى تقيد حرية حركة صانع القرار يعتقد أن تخفيض قيمة الجنيه هو الإجراء المتاح الذى يمكن أن يعطى دفعة للاقتصاد المصرى بحيث يخرج من حالة الكساد ويرفع معدلات النمو ويخفض معدلات البطالة وينشط الصادرات ويحد من الواردات وبالجملة يبعث النشاط فى أوصال الاقتصاد المصرى. ويمكن تشبيه الاقتصاد المصرى فى المرحلة الحاليه بالسيارة التى تمتنع عن السير لفراغ البطارية. وتشبيه تخفيض قيمة الجنيه بأنه الشرارة التى تحركها وتساعدها بعد ذلك على استمرار السير.

غير أن موقف صندوق النقد الدولى يستند أيضا إلى اعتبارات فنية تستلزم تخفيض قيمة الجنيه لدفع الاقتصاد المصرى نحو التوازن. لا ينازع الصندوق فى ثبات سعر الصرف بين الجنيه والدولار إلى حد كبير خلال السنوات الثلاث الماضية. ولكنه يدعونا إلى التفرقه بين ما يسمى سعر الصرف الاسمى وسعر الصرف الحقيقى. هذه مصطلحات فنية ولكن الفكرة الأساسية وراءها بسيطة ليس من الصعب استيعابها. سعر الصرف الاسمى هو السعر المعلن فى الصحف كل يوم والذى نعرفه جميعا. وهذا بقى ثابتا لاشك فى ذلك. غير أن سعر الصرف الحقيقى طرأ عليه تغيير ينطوى على مغالاة فى قيمة الجنيه بالنسبة للدولار. كيف كان ذلك. يقول الصندوق إن السبب هو وجود فروق محسوسة بين معدل التضخم فى مصر ومعدله فى البلاد الأجنبية المتاجرة مع مصر خلال الفترة التى انقضت منذ بدء تنفيذ برنامج الإصلاح.

نعم نجحت مصر فى تخفيض معدل التضخم بها. ولكنـه مع ذلك بقى طوال تلك الفترة أعلى من معدله فى أمريكا والاتحاد الأوربى وهى أهم البلاد المتاجرة معنا. ومن شأن هذه الفروق فى معدلات التضخم أن تحدث مغالاة فى قيمة الجنيه بالنسبـة لعملات تلك البلاد. وتقدر درجة المغالاة على أساس هذا المؤشر بما يعادل ٢٥٪ تقريبا. أضف إلى ذلك وجود فروق محسوسة بين معدلات الزيادة فى تكلفة العمل فى مصر وتكلفته فى تلك البلاد خلال نفس الفترة. لاحظ أن الكلام هنـا ليس عن مستوى الأجـور. فلاشك أنها فى مصر أقل كثيرا منهـا فى الخارج. ولكن الكلام عن التغير الذى طرأ على العلاقة بين نسبة الـزيادة فى الأجور ونسبة التحسن فى إنتاجية العمل منذ تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادى. هنا أيضا ينتهى الصندوق إلى أن تكلفة العمل فى مصر ارتفعت بنسبة تزيد كثيرا عن تكلفته فى البلاد الـرئيسيه المتاجرة معنا. ومن المتفق عليه أن الفروق بين نسبة الزياده فى تكلفة العمل مثل الفروق بين نسبة الزيادة فى معدلات التضخم تؤثر على سعر الصرف الحقيقى. وتقدر درجـة المغالاة فى قيمة الجنيه على أساس هذا المؤشر بما يعادل ٥٠٪ تقريبا.

على أسـاس هذه الحسـابات يـرى صندوق النقـد الـدولى أنه لايجوز أن ننخـدع بالثبـات الظاهرى لسعر الصرف الاسمى. فإن هذا الثبات يخفى وراءه مغالاة فى قيمة الجنيه تتراوح بين ٢٥٪ و٥٠٪. ويرى أيضا أن مـا طرأ من مغالاة على قيمـة الجنيه هو المسئول عـن التدهور فى الميزان التجارى. ففى خلال السنوات الثلاث الماضية انخفضت صادرات مصر من السلع بما يعادل ٦٪ سنويـا وفى نفس الوقت زادت الـواردات بضعف هذا المعدل على وجـه التقريب. وكانت نتيجة ذلك اتساع الفجوة بين الصـادرات والواردات. وفى نظره أنه من الصعب وضع حد لهذا التدهور فى التوازن الخارجى والتحول نحو التحسن التدريجى دون تخفيض محسوس فى قيمة الجنيه. أما مقدار التخفيض وأسلوبه فهذه مسألة خاضعة للتفاوض. ويخشى الصندوق أن استمرار الأوضـاع الحالية لابد أن يؤدى إلى مـزيد من تـدهور الميزان التجارى خصـوصا اذا أخذنا بعين الاعتبار أن ماحدث من تحرير فى التجارة الخارجية أدخل عاملا جديدا من عوامل الزيادة فى الواردات.

أما الأسانيـد التى تسوقها الحكومة المصريـة للدفاع عن القيمة الحالية للجنيـه فهى فى نظر صنـدوق النقد الـدولى محل شـك كبير. ومن ذلـك على سبيل المثـال التخـوف من أن يـؤدى التخفيض إلى الدخول فى حلقة مفرغة من التخفيضات المتتالية كما حدث فى تركيا والمكسيك. يقول الصندوق إنه لامحل للمقـارنة بين مصر وتركيا فى هذا الصدد. فلكل من البلـدين ظروفه الخاصة. ومن الواضح أن التخفيضات المتتالية لسعر الليرة فى تركيا إنما حدثت بسبب الارتفاع الشديـد فى معدلات التضخم التـى تصل إلى ثمانين فى المائة سنويـا كما ترجع إلى عجـز ضخم متزايد فى الميزانية. ولا وجود لأى الأمريـن فى مصر. لا وجه للمقارنة أيضا بين الظروف الحالية فى مصر والظروف التـى سادت فى المكسيك وأدت إلى التدهـور السريع فى قيمة عملتهـا. فإن

المكسيك كـانت تعتمد إلى درجـة كبيرة على تمويل العجز فى ميـزان مدفوعـاتها بقروض قصيرة الأجل. وعنـدما بدأ التخفيـض الأول فى قيمة البيزو المكسيكى سـارعت تلك القـروض التى استحقت مرة واحدة أو فى أوقات متقاربة إلى الهجـرة من المكسيك مما أدى إلى اشتداد الضغط على العملة المكسيكية والانخفاض المتواصل فى قيمتها. وواضـح أن هذا العامل لا وجود له فى مصر. كـذلك فـإن القول بـأن التخفيـض سوف يشعـل نـار التضخم مـردود بأن السبـب الرئيسـى للتضخم فى أى بلد مـن البلاد إنما يرجع إلى العجـز الكبير فى الميزانيه وتمويـل العجز بطبـع نقود جـديدة. وهـذا أيضـا لاينطبق على مصر. ولا أدل على ذلـك من أن الانخفـاض الكبير فى قيمـة الـدولار أو الجنيه الاسترلينـى لم يقترن بـأى ارتفـاع فى معـدلات التضخـم فى الولايات المتحدة أو إنجلترا. على العكس من ذلـك فقد شهدت الفترة الأخيرة تراجعا كبيرا فى ارتفاع المستـوى العام لـلأسعار. أمـا القول بأن تـدنى الصـادرات فى مصر يرجـع إلى أسباب هيكلية وأن تخفيض قيمة الجنيـه سوف يكون عديم الجدوى لهذا السبب فهـو قول لا يخلو من مبـالغة لأنـه يقوم على افتراض أن الصـادرات المصرية منعـدمـة المرونة كليـة مهما حدث مـن انخفاض فى أسعارها فى الأسواق الدولية. ولا أساس لهذه الدعوى.

والآن بعد ان استمعنا إلى وجهـة نظر كل من الطـرفين ماذا يكون الرأى السليـم. شخصيا أعتقد أن تخفيض قيمة الجنيـه لا يمثل الخيار الوحيد أمام الحكومة المصريـة. وإنما توجد عدة خيارات كـل منها بديـل عن الآخر. وإذا كنا نعتقـد أنه لا محل للتخفيض فى الـوقت الحاضر رغم ما يقوله الصندوق فلابد أن نتقدم ببعض البدائل المقبولة. ومن أهمها أن نتقدم بحزمة من الإجراءات التـى تغنى عن التخفيـض وفى نفس الـوقت تعمل على إنعـاش الاقتصاد المصرى وإخراجه مـن حالة الكساد والبطالـة وتساعد على تحسين الميزان التجارى. ومـن عناصر هذه الحزمة تخفيض سعر الفـائدة والإسراع فى برنامج التخصيصية ومزيـد من التخفيض فى معدل التضخـم ووضع حد لسياسـة الجباية التى تؤثر سلبيا على الحوافز والإنتـاجية وذلك بتخفيض محسوس لفئات الضريبة علي الأرباح التجارية والصنـاعية وإعادة النظر فى عدد من الضرائب الأخرى ذات الأثـر الاقتصادى المضاد، وكـذلك الإسراع بإصـلاح قانـون العمل ومزيـد من تحرير الاستثمار وتخفيـف قبضة البيروقـراطية. ومـن شأن هـذه الحزمة إعـادة الثقة فى التـزامنا ببرنامـج الإصلاح الاقتصـادى واستعادة مصداقيـة الحكومـة بعد أن تآكلـت بسبب التبـاطؤ الشديد فى تنفيـذ الإصلاحات الهيكلية. وفى نفس الوقـت فإنها تساعد على دعم مـركز الجنيه المصرى. إذا حدث بعد كل ذلك ان تعرضت قيمة الجنيه للانخفاض على أساس التفاعل الحر بين قوى الطلب والعرض فـلا بأس من السماح بذلك. والمهم أنـه لايجوز النظر إلى ثبات قيمة الجنيه على أنها مسألة كرامة وطنية كما لايجوز أن يصبح سعر الصرف بقرة مقدسة.

دروس من أزمة المكسيك

تناقلت وكالات الأنباء أخيرا نبأ الأزمة المالية فى المكسيك . وقد جاء هذا النبأ مفاجأة للدوائر المالية فى كل انحاء العالم ، كما أثار عددا من التساؤلات فى كل البلاد النامية التى تطبق برنامجا للإصلاح الاقتصادى بالاتفاق مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى . فقد كانت الفكرة السائدة إلى وقت حدوث هذه الأزمة الأخيرة أن المكسيك تعتبر نموذجا مرموقا للنجاح فى تنفيذ برنامج التثبت النقدى والتصحيحات الهيكلية إذ تمكنت بدعم من الصندوق الدولى والبنك الدولى من تخفيض معدل التضخم ورفع معدلات النمو وتخفيض نسبة البطالة وتحسين المؤشرات الاقتصادية الأساسية بدرجة ملموسة . غير أن الأزمة الأخيرة ألقت ظلا كثيفا من الشك على تلك الإنجازات . أو هذا على الأقل هو مايبدو للمراقب من بعيد . وقد بدأت الأزمة بتخفيض قيمة العملة المكسيكية ، وسرعان ما أدى ذلك إلى فقدان ثقة المستثمرين الأجانب الذين وضعوا استثمارات ضخمة فى الاقتصاد المكسيكى . وانعكس ذلك فى الهروب الجماعى من العملة المكسيكية مما سبب ضغطا شديدا عليها وانخفاضات حادة فى قيمتها خلال فترة قصيرة رغم ما بذله البنك المركزى المكسيكى من محاولات يائسة لاستعادة الثقة ووضع حد للمضاربة النزولية . غير أنه وجد نفسه عاجزا عن مواجهة هذا الفيضان الكاسح بعد أن انخفضت الاحتياطيات النقدية إلى مستويات خطيرة . ولم تجد الحكومة المكسيكية مفرا من طلب الإغاثة العاجلة من الولايات المتحدة الأمريكية شريكتها فى منطقة التجارة الحرة وكذلك من صندوق النقد الدولى .

بدأت محاولات الإنقاذ باعلان من الرئيس كلنتون عن استعداده لتقديم قرض للمكسيك بمبلغ أربعين مليار دولار. غير أنه تبين بعد مشاورات سريعة أن الكونجرس لن يوافق بسهولة على هذا المبلغ الضخم وأن تمرير هذه العملية سوف يستغرق وقتا أطول بكثير مما يقتضيه الموقف الحرج فى المكسيك. وسرعان ما تحولت صفقة الإنقاذ إلى شئ مختلف تماما عن الاعلان المبدئى . حيث تنازل الرئيس كلنتون عن محاولة الحصول على موافقة الكونجرس وأعلن صفقة أخرى تبلغ خمسين مليار دولار تساهم فيها الولايات المتحدة بمبلغ عشرين مليارا فقط من صندوق التثبيت الأمريكى ، وهو لا يتطلب موافقة الكونجرس مع مساعدة من صندوق النقد الدولى بما يقارب ثمانية عشر مليار دولار والباقى من بنك التسويات الدولية وبعض البنوك المركزية الأخرى .

وقد أثارت مساهمة صندوق النقد الدولى بهذا المبلغ الضخم العديد من التساؤلات والاحتجاجات من البلاد الأخرى الاعضاء . فلم يحدث فى تاريخ الصندوق أن اقترن اتفاق المساندة بمثل هذا المبلغ الفلكى سواء فى تعامله مع البلاد النامية الأخرى بما فيها البلاد التى يبلغ حجم سكانها عشرة أمثال أو أكثر من حجم المكسيك مثل الهند والصين أو فى تعامله مع

البلاد الصناعية التى لجأت إليه بما فيها بريطانيا وإيطاليا . ليس هذا فحسب بل إن الصندوق التزم بأن يـدفع فورا للمكسيك مبلغا يقـرب من ثمانية مليارات مـن الدولارات على أن ينظر فى دفع الباقى فى يوليـو المقبل . وهذا أيضا دون سابقة في تاريخ الصنـدوق . فإن المعتاد أن يكون الدفع على شرائح فى ضوء مايحدث من تقدم فى تنفيذ اشتراطات الصندوق . هذه الاستثناءات الصارخة تفسر لماذا امتنعت على غير العادة بعض البلاد الأوربية مثل بريطانيا وألمانيا وهولندة وبلجيكا عـن التصويت فى مجلس إدارة الصنـدوق عندما تقدم المديـر العام ميشل كامـدسى بطلب الموافقة على هذه العملية . كيف يمكن تفسير كل ذلك . هل المسألة مجاملة ومحاباة من مدير الصندوق للولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك على حساب البلاد الأخرى أم إن الأزمة كانت على درجـة عالية من الخطورة ممـا يفسر مسارعة الصندوق إلى إنقـاذ الموقف وإن اقتضى ذلك خروجا شديدا على القواعد المعتادة .

حاول مـدير الصندوق تفسير هـذه الصفقة الشـاذة فى المؤتمر الصحفى الذى عقـد عقب موافقة مجلس الإدارة . أشـار فى حديثه إلى أن الأزمة لم تكن مسألة مكسيكيـة وفى تقديره أنها لو تركت دون علاج حاسم لأدت إلى زعزعة النظام المالى الدولى بأكمله . أى أن الأزمة كانت أزمة نظام وليست مجرد أزمـة بلد . ذلك أن الخطر لم يكن يقف عنـد انسحاب الاستثمارات الأجنبية من المكسيـك ولكن انسحـابها من كل الأسـواق المالية الصـاعدة فى أمريكـا اللاتينيـة ، مثل الأرجنتين وشيلى والبرازيل وكذلك فى آسيـا مثل اندونسيا وتايلانـد والفلبين . وفى ذلك ضربة شديدة لمستقبـل الاستثمارات فى كل البلاد الناميـة . يضاف إلى ذلك أن المكسيك كـانت على وشـك التوقـف عن الـدفـع مما كـان يقضى على بعـض البنـوك الدوليـة وصناديـق الاستثمار والمؤسسات التى أودعت فيهـا أموال طائلة . وكان يمكن أن تؤدى تلك الأزمـة لولا المساعدة السريعة إلى سلسلة مـن الانهيارات المالية التى تؤثـر تأثيرا سلبيا على الاقتصاد العـالمى برمته . وأخيرا أشار مدير الصندوق إلى أن حكومة المكسيك بذلت جهدا محمودا فى سبيل تنفيذ برنامج شامل للإصلاح الاقتصادى خلال السنوات الخمس الماضية وإن تلك الأزمة العارضة لاتغير هذه الحقيقـة كما أنها لاتنفى أن أساسيات الاقتصـاد المكسيكى سليمة تبعث على الثقـة ومن حق المكسيك على المجتمع المالى الدولى أن يكون الثواب من جنس العمل .

هذا هو الوجه الحسن لموقف صندوق النقد الـدولى من هذه الأزمة . ولكن ماذا عن الوجه القبيح . كان تصرف الصندوق فى هـذه الأزمة موضع نقد شديد فى عـدد من الدوائر المالية فى البلاد النامية والصناعية . وتشعر هذه الدوائر بشـئ غير قليل من القلق لمخالفة قواعد العمل فى الصندوق بصورة لم يسبـق لها مثيل . ويكفى ان نذكر أن الحد الأقصـى لما يمكن أن تحصل عليـه المكسيك أو أية دولة أخرى من مـوارد الصندوق هى ٣٠٠٪ من حصتها فى رأس المال . أما ماحصلت عليـه المكسيك فى هذه الصفقة فإنه يصل إلى ٦٨٨٪ من حصتها . وهذا تجاوز غير مفهوم فى نظر الكثيرين .

كذلك يرى البعض أن أزمة المكسيك مشكلة مكسيكية أمريكية فى المقام الأول، وأن محاولة إعطائها صبغة دولية لاتخلو من مبالغة. والواقع أن الأخبار الأولى التى تناقلتها وكالات الأنباء عن الأزمة كانت تؤكد الصفة الأمريكية. وهذا أيضا هو ماجاء فى تصريحات الرئيس كلنتون ومايفسر مسارعته إلى إعلان استعداده للحصول على موافقة الكونجرس على قرض للمكسيك قيمته ٤٠ مليار دولار. فقد أكد فى تصريحاته الأولية أن للولايات المتحدة مصلحة حيوية فى احتواء هذه الأزمة وعلاجها. ذلك أن المكسيك ثانى أكبر شريك تجارى لها وأن مئات الألاف من العمال الأمريكيين يعملون فى الصادرات إلى السوق المكسيكية، ولاشك أن تفاقم المشكلة الاقتصادية سوف يعنى بطالة نسبة عالية من هؤلاء العمال كما يعنى تزايد سيل الهجرة غير القانونية إلى أمريكا واستفحال مشكلة تهريب المخدرات من خلال الحدود الطويلة المشتركة بين البلدين. وهذه كلها اعتبارات أمريكية لاشأن للاقتصاد العالمى بها وهى كافية لتفسير موقف الولايات المتحدة، ولكنها لاتبرر أن يكسر صندوق النقد الدولى كل القواعد بدعوى أنها أزمة دولية. ويرى أصحاب الرأى المعارض أن الذى حدث هو فى جوهره استخدام أموال الصندوق وهى أموال دولية لعلاج مشكلة مكسيكية أمريكية. ويضيف أصحاب هذا الرأى أن المستفيد الأول من صفقة الإنقاذ هى بيوت الاستثمار الأمريكية التى استثمرت أموالا طائلة فى المكسيك جريا وراء العائد المرتفع. وكان ينبغى طبقا لقواعد اللعب أن يتحمل المستثمرون مخاطر الاستثمار فإن العوائد العالية تحمل معها المخاطر العالية. أما أن يستأثر هؤلاء بالمغانم ويتركوا المغارم لصندوق النقد الدولى فهذا يتعارض تعارضا صارخا مع القواعد المستقرة فى دنيا الاستثمارات. ويذكر المعارضون أن هذا المبلغ الضخم الذى التزم به صندوق النقد الدولى فى صفقة واحدة لابد أن يعود بالضرر على البلاد الأخرى الأعضاء فى الصندوق. فان هذه لن تجد الموارد الكافية لمساندة برامجها التصحيحية. ومعنى ذلك إسراف على المكسيك وتقتير على سائر الأعضاء. وقد بدأت بوادر هذا الاتجاه فى المفاوضات الجارية مع روسيا التى كانت تسعى للحصول على مساندة تبلغ ستة مليارات دولار. غير أن المفاوضات تأجلت فى أعقاب صفقة المكسيك. وأخيرا يرى البعض أن الصندوق لايمكن إعفاؤه من المسئولية عن هذه الأزمة. فقد أغمض العين مدة طويلة عن تصرفات مالية واقتصادية غير سليمة قامت بها الحكومة المكسيكية. وكان ينبغى أن يكون أكثر جدية فى إلزامها بما يلزم به البلاد الأخرى. ولكنه لم يفعل ذلك ولم ينذر أحدا بما يمكن أن يترتب من عواقب وخيمة. وكانت النتيجة مفاجأة العالم بتلك الأزمة الحادة بعد فترة طويلة من الإشادة المستمرة بالإنجازات والمعجزات المكسيكية.

ماهو تأثير تلك الأزمة على العلاقة بين الحكومة المصرية وصندوق النقد الدولى. لعل الأثر الأول أن تصبح الحكومة المصرية أكثر تشددا فى رفض الاستماع لنصيحة الصندوق بتخفيض قيمة الجنيه. فإن تخفيض قيمة العملة المكسيكية كان الشرارة التى أشعلت الأزمة وأدت إلى سلسلة من التخفيضات المتتالية. وهذا تماما هو ماتخشاه الحكومه المصرية من تخفيض الجنيه

فى الوقت الحاضر. ولكن من الواجب أن نذكر الفروق بين حالة المكسيك وحالة مصر فى هذا الموضوع . فإن تخفيض قيمة العملة المكسيكية جاء فى ظروف عجز متزايد فى ميزان المدفوعات . وهذا غير موجود فى مصر. نعم عندنا عجز كبير فى الميزان التجارى أى صادرات وواردات السلع . ولكن هذا يمثل جزءا فقط من ميزان المدفوعات . أما باقى أجزاء ميزان المدفوعات أى ميزان الخدمات وميزان التحويلات الرأسمالية فهما يتمتعان بفائض يعوض نسبة كبيرة من العجز فى الميزان التجارى . ويعتبر ذلك فارقا هاما بين الوضع فى البلدين . ودلالته أن تخفيض الجنية المصرى لايعنى بالضرورة الدخول فى حلقة مفرغة من التخفيضات المتعاقبة كما حدث فى المكسيك .

يلاحظ أيضا أن أحد أسباب الأزمة فى المكسيك لايرجع فقط إلى العجز الكبير المتزايد فى ميزان المدفوعات ، ولكن يرجع أيضا إلى الاعتماد فى تمويله على قروض قصيرة الأجل . وكان من شأن هذا الوضع استحقاق الوفاء مرة واحدة لنسبة عالية من المديونية الخارجية . ولعلنا نستفيد من هذا الدرس من حيث عدم جواز اللجوء إلى هذا النوع من القروض إلا على أضيق نطاق وفى حالات الضرورة القصوى . والسؤال الآن هو الى أى حد سوف تؤثر أزمة المكسيك فى موقف الصندوق إزاء القضايا المعلقة فى علاقته مع الحكومة المصرية وخصوصا موضوع تخفيض الجنيه . نعرف أن الأزمة سوف تجعل الحكومة أكثر تمسكا بموقفها . وهناك أمل كبير أن تجعل الصندوق أكثر تفهما لهذا الموقف . ولكن لايجوز لنا أن ننام على ذلك . فإذا كان قرارنا هو رفض تخفيض الجنيه فإن من الواجب أن نتقدم بحزمة من الإجراءات البديلة تساعد على إخراج الاقتصاد المصرى من حالة الكساد الشديد التى يعانيها . وهذا ما تناولته فى مقال سابق .

وأخيرا فإننى أعتقد أن هذه الأزمة لن تمر دون معقبات . وأملى أن تكون معقبات إيجابية تعود بالخير على كل البلاد الأعضاء . وقد بدأ الحديث فعلا عن وجوب وضع نظام محكم للإنذار المبكر، كذلك أعلن رئيس وزراء إيطاليا البرتودينى وهو يعرف الصندوق معرفة وثيقة بحكم عمله فيه مدة طويلة أعلن وجوب النظر فى تمكين الصندوق من الاقتراض من الأسواق الدولية حيث إن موارده الذاتية لم تعد تكفى لمواجهة أزمات حادة مثل أزمة المكسيك . ورغم أن موارد الصندوق تزيد الآن عن مائة مليار دولار فإنها أصبحت شيئا تافها بالمقارنة مع حجم العمليات فى الأسواق المالية الدولية المعاصرة مما يتطلب مضاعفة الموارد المتاحة للصندوق . وهذه كلها تطورات إيجابية . ورب ضارة نافعة .

السياحة المفترى عليها

أصبحت السياحة مصدرا هاماً من مصادر اكتساب العملات الأجنبية كما أصبحت من

منابع الدخل الرئيسية بالنسبة لشرائح متزايدة من الشعب المصرى. وقد تراجع الدخل السياحى تراجعاً كبيراً بسبب العمليات الإرهابية فى صعيد مصر خلال سنتى ٩٣ و٩٤ ولكنه عاد خلال النصف الأول من ١٩٩٥ إلى مستوى معقول. وتتفاوت التقديرات تفاوتا كبيراً من حيث مقدار ما تساهم به السياحة فى الدخل القومى. ويرجع هذا التفاوت إلى عوامل متعددة لعل أهمها يتمثل فى الخلط بين نصيب السياحة من مكتسباتنا من العملات الأجنبية ونصيبها فى الدخل القومى بصفة عامة. أما نصيبها من العملات الأجنبية فهو يمثل ما ينفقه السياح الأجانب ـ سواء من البلاد العربية أو غيرها ـ بالعملات الأجنبية على السلع والخدمات المصرية عندما يفدون إلى مصر. وحتى فى نطاق هذا التعريف الضيق للدخل السياحى نلاحظ اختلافا فى التقديرات. وفى تقدير صندوق النقد الدولى أن دخل مصر من العملات الأجنبية فى هذا القطاع فى السنة المالية ١٩٩١/ ١٩٩٢وهى السنة السابقة على انخفاض دخل السياحة بسبب الإرهاب بلغ نحو مليارا وثلاثمائه مليون من الدولارات أو ما يعادل نحو أربعة ونصف مليار جنيه. ولكنى أعتقد أن هذا التقدير يقل عن الواقع. ذلك أن صندوق النقد الدولى يأخذ فقط ما ينفقه السياح عن طريق النظام المصرفى المصرى. ولايأخذ بعين الاعتبار ما ينفقون مباشرة عن غير هذا الطريق. وبديهى أن من الصعب الوصول إلى تقدير دقيق لهذا العنصر. ولكن ليس من المبالغة القول إن دخل مصر من العملات الأجنبية سواء جاء عن طريق النظام المصرفى أو خارجه يصل إلى مايقرب من مليارين من الدولارات أى مايزيد على ستة ونصف مليار من الجنيهات.

غير أن دخل مصر من العملات الأجنبية يختلف عن مقدار ماتساهم به السياحة فى الدخل القومى. ذلك أن دخل العملات الأجنبية إنما يمثل الجولة الأولى للدخول المتولدة فى هذا القطاع. وهى الجولة التى يكون أحد أطرافها السائح الأجنبى. ولكن هناك جولات متتالية فإذا أنفق السائح مثلا مائة دولار أجرا لغرفة فى أحد فنادق القاهرة فإن نسبة معينة من هذا المبلغ يقوم الفندق بإنفاقها بدوره على السلع والخدمات المصرية التى يقدمها للنزلاء. فهو يشترى الخبز والزبد والفاكهة والخضراوات ويدفع أجر العمالة المصرية فى الفندق وغير ذلك. ومن ثم يتولد دخل جديد يئول إلى منتجى هذه السلع ومقدمى تلك الخدمات. ولكن هؤلاء بدورهم ينفقون ما يحصلون عليه من دخول على السلع والخدمات المختلفة. وهكذا فى جولات متتالية من الدخول المتولدة ـ جولة بعد أخرى.

بعباردة أخرى هناك الصف الأول من المستفيدين من قطاع السياحة وهم الذين يتعاملون مع السائحين مباشرة مثل الفنادق وأصحاب المطاعم ووكالات السفر ومحلات التحف ومنتجات خان الخليلى وغير ذلك من الأماكن التى يرتادها السياح. ولكن هناك صفوفا أخرى من المستفيدين تقف وراء الصف الأول وآخرون وراء الصف الثانى وهكذا. وهذه ظاهرة معروفة لكل الذين يتعاملون مع قطاع السياحة مباشرة وغير مباشرة. ويسميها الاقتصاديون

مضاعف التجارة الخارجية . ومعناه بصفة عامة أن أى نشاط تصديرى ـ سواء كان زراعة أو صناعة أو خدمة تباع للأجانب ـ يولد زيادة فى الدخل القومى تتجاوز كثيراً أو قليلاً مقدار الدخل من العملات الأجنبية . هل نستطيع معرفة النسبة بين الزيادة الكلية فى الدخل القومى والزيادة الأصلية من العملات الأجنبية؟ نعم نستطيع ولكنها تتفاوت من بلد إلى آخر تبعا للهيكل الإنتاجى والخدمى لكل منهما وتبعا لمقدار مايتسرب من دخول فى كل جولة من الجولات سواء كان التسرب عن طريق مايدخر أو عن طريق ماينفق على السلع والخدمات المستوردة . ففى بلد سياحى مثل فرنسا أو إيطاليا أو أسبانيا نجد أن المضاعف السياحى يزيد عنه فى بلد سياحى مثل مصر أو المكسيك أو اليونان . ولكننا لانجافى الحقيقة إذا قلنا إن الزيادة الكلية فى الدخل القومى فى مصر ــ مثل المكسيك واليونان ــ تبلغ ضعف الزيادة الأصلية من العملات الأجنبية . فإذا كان تقديرنا لدخل السياحة من العملات الأجنبية يعادل مليارين من الدولارات فإن الزيادة الكلية فى الدخل القومى تصل إلى أربعة مليارات من الدولارات أى نحو أربعة عشر مليارا من الجنيهات . وهذا يضع السياحة فى مركز بالغ الأهمية بالنسبة لمكونات الدخل القومى فى مصر وبالنسبة لمكتسباتنا من العملات الأجنبية . وماذا عن العمالة؟ هنا أيضا نجد أن السياحة مصدر هام من مصادر العمالة . ذلك أن قطاع السياحة والقطاعات الأخرى المعتمدة عليه والمتأثرة به مباشرة أو غير مباشرة شديدة الكثافة فى استخدام عنصر العمل بالقياس الى عدد كبير من الأنشطة الاقتصادية الأخرى . ويكفى أن نتذكر الكثافة العمالية فى قطاع الفنادق ووكالات السفر والمطاعم والصناعات الحرفية والأنشطة الزراعية والصناعية المتخصصة فى تزويد قطاع السياحة . قارن ذلك بالكثافة العمالية فى قطاع البترول أو قناة السويس أو الحديد والصلب أو الألمونيوم أو الأسمنت أو غيرها . لاشك أن كل جنيه من الدخل المتولد فى قطاع السياحة يولد عمالة تبلغ أضعاف مايولده جنيه من الدخل المتولد عن طريق تلك القطاعات .

نخلص من ذلك إلى الأهمية الكبيرة التى بلغها قطاع السياحة فى مصر سواء من حيث إنه مصدر للعملات الأجنبية أو للدخل القومى بصفة عامة أو كمصدر للعمالة . رغم هذا النجاح الكبير لقطاع السياحة فإننا فى الواقع مازلنا فى بداية الطريق بالقياس إلى مايمكن تحقيقه . فإن مصر تتمتع بكل المقومات التى تجعلها بلداً سياحياً من الطراز الأول . ويكفى تراثنا التاريخى الفرعونى والقبطى والإسلامى الذى لايدانيه تراث آخر فى العالم . إن كل ما تحتويه ايطاليا و أسبانيا و فرنسا و اليونان و المكسيك لايعد شيئا مذكوراً بالنسبة لكنوزنا الأثرية . بل إن مدينة القاهرة بمفردها بكل ضوضائها وزحامها تفوق أى مدينة فى العالم ـ بما فى ذلك استامبول ـ من حيث ما تقدمه من تراث حضارى . هذا فضلا عما تتمتع به مصر من مقومات سياحية أخرى سواء من حيث شمسها الساطعة شتاء وشواطئها الجميلة صيفا أو شعبها الوديع المضياف . نعم هناك بلاد أخرى تشاركنا فى تلك المقومات . ولكن الذى ننفرد

به دون العـالمين جميعا هو ذلـك التراث الحضارى الرائع . وهـو تراث له جـاذبية خاصـة لكل سكان الأرض من أقصـاها إلى أقصاها . ويرجـع ذلك إلى أنه تراث معـروف للخاص والعام . ليس هناك طفل أو شـاب أو شيخ فى أى مكان فى العالم لا يريد أن يرى بعينـه الأهرامات وأبا الهول ووادى الملوك وكنـوز توت عنخ آمون . يتطلـع الجميع إلى ذلك لأنهم يقـرءون ويسمعون عنهـا فى مدارسهـم وفي جامعـاتهم وفى دور السينما والمسـارح والقصص الشعبيـة وحكايـات الرحـالة . وليس أدل على ذلك مـن النجاح منقطع النظير الذى صـادف برنامج إرسـال كنوز توت عنخ آمون إلى الولايات المتحدة الأمريكية وبعض العواصم الأوربية . هذه الرغبة فى زيارة مصر ورؤية معالمها تفوق بها لا قياس عليه الرغبة فى زيارة المكسيك أو بيرو مثلا لرؤية حضارة الإنكاس أو المايا أو زيارة اليـونان لرؤية الأكروبولس . ولكننـا إلى الآن لم نتمكن من استغلال هذه الـرغبة العالميـة فى رؤية مصر ومعالمها الفـريدة . نعم ازدهـرت السياحة خـلال السنوات الأخيرة من عقـد الثمانينات وأوائل التسعينات . وقامـت وزارة السياحة بجهود رائعـة فى سبيل تقديـم تراثنا السيـاحى للعـالم الخارجى ورفع مستـوى الخدمات السياحيـة وتذليـل العقبات العديدة التـى كانت تعوق انتعـاش هذا القطاع . ولكن هـذا شئ ووصول السياحـة إلى المقام الذى تستحقه مصر شئ آخـر. ولايجوز أن ننسى أن ما تحققه مصر من دخل مـن هذا القطاع مازال على أحسن الافتراضـات وأقصى التقديرات شيئا زهيـدا بالنسبة لإمكانياتنـا وبالنسبة لما تحققه بلاد الصف الأول السيـاحية مثل إيطاليا وفرنسـا وأسبانيا . لقد بلغ دخل السيـاحة من العملات الأجنبية فى هـذه البلاد مايزيد على ثـلاثين مليار دولار سنويا . أما نصيـب السياحة من الدخل القومى فهو أضعاف ذلك . أين نحن من هذه البلاد فيما تحققه من دخل سياحى . وأين هـم منا فيما نملكه من تراث حضارى .

إن المراقب المحـايد لعالم السياحـة يستطيع أن يرى بسهـولة كيف أهملنا فى استغـلال ثروة هائلـة يحسدنا العـالم عليها يمكن أن تكـون ركيزة هـامة من ركـائز التنمية وقوة دافعـة للتقدم الاقتصـادى وارتفاع مستـويـات المعيشـة . إننى لا أدعـو إلى مجرد مـزيـد من الاهتمام بقطـاع السياحة . وإنما أدعـو إلى استراتيجية جديدة للتنمية تكـون السياحة أحد محاورهـا الأساسية . أدعو إلى أن يكون هـدفنا خلال السنوات الباقية مـن القرن العشرين تحقيق طفرة كميـة ونوعية تنقل مصر إلى بلاد الصف الأول السيـاحية وترفع الدخل السياحـى إلى المستويات السائدة فى تلك البلاد . هذا ليس من قبيل التمنيات مستحيلة التحقيق . وإنما إمكانية واقعية . لدينا كل المقومات اللازمة لذلك . ولكننا فى حاجة إلى الفكر السديد والعزيمة القوية .

أدعو إلى استراتيجية للتنمية تعطى السياحة دوراً قيـادياً على قدم المساواة مع أهم الأنشطة التصديريـة الأخرى . ليس معنى ذلك بداهـة إهمال الزراعة أو الصناعة ولكـن معناه أن تحتل السياحـة مكان الصدارة كمصـدر للعملات الأجنبية ومكـون أساسى مـن مكونات الـدخل القومى وركيـزة لخلق فرص العمالة المنتجة لمئـات الآلاف بل الملايين من شبابنـا . وتستند هذه

الدعوة إلى ثلاثة اعتبارات أساسية . أولها أن البترول وهـو المصدر الرئيسى أو من أهم المصادر لاكتساب العملـة الأجنبية ليسـت له صفة الـدوام . فهو ثـروة طبيعية نـاضبة . وإذا لم تحدث اكتشافات جـديدة ذات أهمية فإن مالدينـا من حقول بترولية فى الوقـت الحاضر فى طريقها الى النضوب بعـد مدة لاتـزيد كثيراً عن عشريـن سنة أو نحو ذلـك . وحتى اذا استمـرت حقول البترول فى الإنتاج بعـد ذلك فـإن تعاظـم حجم السكـان فى مصر ونمو النشـاط الاقتصادى وارتفاع مستويـات المعيشة لابد أن يؤدى سريعا إلى تـدهور أو تلاشى فـائض الإنتاج الممكن تصديره . بل قد تتحـول مصر من بلد مصدر إلى بلد مستورد للبترول . لذلك فـإنه من الأهمية بمكان كبير العمل سريعا على تطوير مصادر جـديدة لاكتساب العملات الأجنبية تقوم مقام المصادر التـى تسير فى طريق الانكماش أو الانقراض . أمـا المصدر الرئيسى الآخـر لاكتساب العملات الأجنبية فهو يتمثـل فى العمالة المصرية فى الخارج وخصوصا فى البلاد العـربية . وقد ازدادت أهميـة هـذا المصـدر خـلال السنـوات الأخيرة بحيـث تجاوز فى أهميتـه كـل المصـادر الأخرى . مع ذلك فهو يثير العديد من المشكلات . أولها أنه شديد التأثر بالعلاقات السياسية الثنائيـة بين مصر والبلد العربـى المضيف . إذا ساءت تلـك العلاقـة فانه معـرض للانكماش المفاجـئ أو النضوب الكلى . وهذا هـو ماحدث فعـلا فى أكثر مـن مناسبة حيـث أدى تردى العلاقات إلى طـرد العمالة المصرية بعشرات الآلاف بين يوم وليلة . يضـاف إلى ذلـك مايتعرض له المصريون فى بعض البلاد من معاملة مهينة وانتهاك لحقوق الإنسان الأساسية . وهذا يدعونا الى التساؤل عن مدى سلامة الاعتماد الكبير على هذا المصدر من مصادر الدخل ومدى اتفاقه مع الدور القيادى لمصر فى العالم العربى . هناك طبعا مصادر أخرى ممكنة لاكتساب العملات الأجنبية . غير أن إمكانياتها جميعا محدودة فى المديين القصير والمتوسط . وعلى كل حال نحن فى حـاجة إليها جميعا .

الاعتبار الثانى أن مصر تتمتـع بأقصى ميزة نسبية فى قطاع السياحـة بالقياس إلى أى قطاع آخر ـــ زراعيا كان أوصناعيـا . وهذه مسألة لم تظفـر باهتمام الاقتصاديين من قبـل . حيث إن مفهـوم الميزات النسبيـة ينصرف عادة إلى فـروع الزراعـة أو الصنـاعـة أو التعـدين وقلما يتكلـم الاقتصاديون عن الميزات النسبية فى قطاع الخدمات . ولكن بداهة هذا قطاع هام فى عدد كبير من البلاد وهو يتزايد فى الأهمية مع التقـدم الاقتصادى . إذا وسعنا مفهوم الميزات النسبية لكى يشمل قطـاع الخدمات ـ وهذا واجـب ـ فإن السياحـة فى مصر تكتسب أهمية خاصـة بل إنها تأخذ أسبقية على كـافة القطاعات الأخرى . لاحظ أن فكرة الميـزة النسبية ليست مجرد الكفاءة الإنتاجيـة الممكنة فى القطاعـات المختلفة . ولكنها الكفاءة الممكنـة بالقياس إلى مـايمكن أن تحققه البلاد الأخرى المتنافسة معنا . على هذا الأساس فإن قدرتنا على التفوق فى قطاع السياحة تتجاوز بكثير قـدرتنا على التفوق فى أى قطاع آخـر بالمقارنـة مع البلاد الأخرى . بعبـارة أخرى فإننـا نستطيع أن نكون مـن بلاد الصف الأول فى هـذا القطاع ولانستطيع ذلـك فى أى نشاط

زراعى أو صناعى آخر. بديهى أن التفوق النسبى فى قطاع السياحة ليس مجرد تراث حضارى عظيم أو مناخ معتدل أو طبيعة جميلة. هذه هى المقومات. وهو يحتاج إلى بنية أساسية على مستوى رفيع كما يحتاج إلى مؤسسات خاصة وعامة على درجة عالية من الكفاءة. وفوق هذا وذاك فهو يتطلب عقلية سياحية لكى تتحول تلك الإمكانيات الهائلة إلى حقيقة واقعة.

الاعتبار الثالث أن السياحة كانت دائما الطفل اليتيم فى كل خطط التنمية. ويصدق ذلك على أول خطة للتنمية فى مصر فى أوائل الستينات كما يصدق على خطط التنمية الثلاث من أول الثمانينات إلى الوقت الحاضر. إن ما حققناه فى السياحة إلى الآن لايرجع لاهتمامنا بها. ولكنه فى الواقع حدث رغم تجاهلنا إياها. المسألة ببساطة أن السياحة لم تكن فى وقت من الأوقات على بال رجال التخطيط فى مصر. وليس أدل على ذلك من تفاهة الاستثمارات الحكومية فى هذا القطاع فى كل خطط التنمية. فإن نصيبها من إجمالى الاستثمارات العامة يدور عادة حول واحد فى المائة. بل إنه أقل من ذلك فى حالات كثيرة. ويقال عادة فى تبرير ذلك إن مسئولية الاستثمار فى السياحة تقع على كاهل القطاع الخاص فى المقام الأول. وهذا كلام لايستحق النظر. فإن للاستثمارات العامة دوراً رئيسياً لايمكن للقطاع الخاص أن يقوم به اذا كان الهدف هو جعل السياحة ركيزة من ركائز التنمية. وهو الأمر الذى لم يكن قائما وإلى الآن غير قائم. وترتب على هذا الموقف احتجاب السياحة تماما من آفاق التنمية فى مصر بل إنه أدى إلى تآكل ثروتنا السياحية. والأمثلة على ذلك كثيرة. وأقرب شئ إلى الذهن فى هذا الصدد ماحدث فى مدينة حلوان والمنطقة المحيطة بها خلال الثلاثين سنة الأخيرة. نعرف أن حلوان كانت ضاحية من أجمل ضواحى القاهرة وكانت تتمتع بمكانة سياحية عالمية باعتبارها منتجعا شتويا وملاذا للاستشفاء. غير أن الصناعات الثقيلة ومايسمى صناعات المداخن زحفت عليها حتى قضت على خصائصها السياحية قضاء مبرما. ليس هذا فحسب. بل إن النمو الصناعى قد حول المنطقة من بقعة جميلة صحية إلى منبع لكل أنواع التلوث والأمراض. وكان أحرى بنا أن نحرص على هذا المنتجع الفريد حرص البخيل على ماله وأن نقيم صناعات المداخن فى عشرات المواقع الأخرى الممكنة. انظر أيضا إلى ماحدث لبعض المعالم الإسلامية ذات القيمة الأثرية الجمالية التى لانظير لها فى أى بلد إسلامى آخر. فهى فى طريقها إلى الاندثار أو الاحتجاب تحت وطأة الزحف الحضرى القبيح واستيلاء الباعة على مداخلها ومدارجها. انظر كذلك إلى المعالم الأثرية فى طول البلاد وعرضها ومدى افتقار معظمها إلى الحد الأدنى من البنية الأساسية والخدمات التى تصونها وتبرز روعتها وتسهل سبل الوصول إليها. وهناك أمثلة أخرى عديدة. إننى لا أعرف بلداً آخر بمثل هذا التراث التاريخى العظيم ومثل هذا التفريط فى العناية به والحرص عليه.

هذه هى الاعتبارات التى تدعونا إلى إعادة النظر فى استراتيجية التنمية وأن نبدأ صفحة جديدة تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الفريدة لمصر وتاريخها وتراثها. ولكن هناك من

الاقتصاديين من يرى غير ذلك . وعندهم أن السياحة نشاط اقتصادى محدود القيمة لايمكن الاعتماد عليه لكى يكون أحد المحاوز الأساسية فى استراتيجة جادة للتنمية . دع جانبا قضية الحلال والحرام التى ثارت فى الفترة الأخيرة بعد أن نشطت السياحة نشاطاً مرموقاً فى مصر. ولا أذكر أننى طوال حياتى العاملة سمعت مثل هذا الاتهام العجيب يوجه إلى صناعة بأكملها يعيش منها مئات الآلاف إن لم يكن الملايين . ولايقل خطرا عن هذا الاتهام مايقوله البعض من أن السياحة لابأس بها وهى جائزة شرعا ولكن ينبغى تنقيتها من الشوائب الأجنبية التى دخلت عليها . فإن الذين يرددون مثل هذا القول يعرفون تماما أن تلك «التنقية» سوف تؤدى من الناحية العملية إلى القضاء المبرم على السياحة فى مصر. وهكذا يستوى القول إنها حرام أو إنها حلال ولكنها واجبة التطهير. ولكن هذا هو شأن أصحاب ذلك الرأى فى عدد من المسائل الأخرى . فهم يقولون مثلا إن استحمام السيدات على شواطئ البحر جائز طالما أن المرأة ترتدى ملابسها كاملة . وبديهى أن مثل هذا الشرط يتساوى تماما مع تحريم الاستحمام على شواطئ البحر للسيدات . هذه المسائل جميعا يجمعها خيط واحد وهو التدخل السافر فى حريات الآخرين الشخصية . إن الاسلام يقوم على مبدأ أساسى وهو الحرية الفردية والمسئولية الفردية . وكل منا مسئول أمام ضميره وأمام الله . ولا ولاية لمسلم على آخر لإجباره على القيام بشعائر الدين ولا أدرى على أى أساس يقيم البعض أنفسهم «مطوعين» للمسلمين وغير المسلمين .

غير أن بعض الاقتصاديين يرددون حججا من نوع آخر. ومن ذلك قولهم إن التنمية لايمكن أن تتحقق إلا على أساس قاعدة إنتاجية من الزراعة أو الصناعة . أما السياحة فهى فى نظرهم لاتدخل فى تعريف القاعدة الإنتاجية . وهذا قول مردود . فإن من أوليات علم الاقتصاد أن الزراعة أو الصناعة ليست مطلوبة لذاتها ولكن لما تسهم به من قيمة مضافة أو دخل قومى أو عمالة . على أساس هذا المعيار نجد فروعا عديدة من الصناعة أو الزراعة لاجدوى منها . بل إن منها ما يشكل نزيفا اقتصاديا دائما . والأمثلة على ذلك عديدة . من ناحية أخرى هناك خدمات لاتضارعها زراعة أو صناعة فيما تولده من دخول أو عمالة . وعلى رأس هذه الأنشطة السياحة والخدمات المصرفية والمالية وغيرها . وبديهى أن مايصلح لبلد لايصلح بالضرورة لأخرى . وعلى كل دولة أن تختار من الزراعة أو الصناعة أو الخدمات ما يلائم إمكانياتها وهباتها الطبيعية والمكتسبة . ولافرق فى ذلك بين فرع وآخر. وقد استطاعت بعض البلاد أن تصل إلى مستويات رفيعة للمعيشة عن طريق التخصص فى الخدمات المختلفة ومن ذلك سويسرة وسنغافورة والنرويج وبلاد البحر الكاريبي . وهناك أخرى لاتقع تحت حصر تلعب فيها الخدمات السياحية والمالية والنقل بأنواعه دوراً هاماً وهى تشمل كل البلاد المتقدمة تقريبا . والواقع من الأمر أن التفرقة بين القاعدة الإنتاجية وغيرها من الأنشطة الاقتصادية كانت سببا فى ارتكاب أخطاء جسيمة فى عملية التنمية حيث إنها استخدمت للتغطية على صناعات عديمة الكفاءة بدعوى أنها تدعم القاعدة الإنتاجية وهى فى حقيقتها عبء ثقيل على الاقتصاد القومى .

هناك أيضـا من يشير الى أن الدخـل السياحى لايمكن الاعتماد عليـه لأنه عرضـة لتقلبات شـديدة . فهـو ينتعش وينكمـش وقـد يتلاشـى بين يـوم وآخر تحت تـأثير أحداث طـارئة أو عارضة . ولاشـك أن الذين يرددون هـذه الحجة يستندون إلى ماحـدث فى مصر أخيراً على أثر الهجوم الإجـرامى على السيـاح من بعـض الصبية العابثين بـاسم الـدين والـدين منهـم براء . وكذلك مـاحدث أثناء حرب الخليـج ومابعدها أو بعـد الاعتداء الإرهابى على السفينـة أكيلو لاورى . وهـذا صحيح . ولايمكـن إنكـار الانكماش الكبير الـذى طرأ علي دخـل مصر مـن السيـاحة على أثـر هـذه الأحداث . ولكـن ينبغـى أيضا أن نـذكـر أن هذا الانكماش لم يلبـث طويلا . بل سرعـان ما استطاعت السياحة أن تسترد مكانتهـا خلال مدة قصيرة . فالانكماش الكبير يقابله من ناحية أخرى الانتعاش السريع . ويمكن النظر إلى هذه التقلبات على أنها نوع من الذبـذبات الموسمية . أما الاتجاه الأسـاسى للدخل السيـاحى فهو فى صعود مستمـر وهو الذى يساعد الصنـاعة على تخطى تلك النكسات . هذا عن تأثير الإرهـاب على السياحة . أما إذا صرفنا النظر عن هذه المشكلة ـ وهى لصيقة بمصر والشرق الأوسط فى المرحلة الراهنة ـ فإننا نجد أن الدخل السياحى ليس أكثر تقلبا من أى دخل أخر وهذا ثابت بالمشاهدة فى كل البلاد السياحية الأخري مثل بلاد البحر الأبيض المتوسط وبلاد البحر الكاريبى .

وأخيرا يرى بعـض الاقتصاديين أن دخل السيـاحة مـن العملات الأجنبية لايشكـل دخلا صافيـا حيث إن نسبة عاليـه من هذا الدخـل تذهب لاستيراد مستلـزمات السياحة مـن سلع وخدمـات . وهذا الرأى ينطـوى على أخطاء متعددة . فهو أولا يخلـط بين دخل السياحـة من العملات الأجنبية وبين مسـاهمتها فى الدخل القومـى بصفة عامة . وهـذه المساهمة كما أسلفنا تتجاوز كثيراً ما تأتى بـه السياحة من عملات أجنبية . والأمر الثانـى أنه لايجوز الحكم على أية صناعة على أساس الدخل الصافى من العمـلات الأجنبية فإن تطبيق هذا المعيار يستبعد عدداً كبيراً من الصنـاعات تقوم على استيراد المواد الأولية ومعظـم مستلزمات الإنتاج الأخـرى . فهو يستبعد صناعة مثـل الحديد والصلب أو الألمنيوم وغير ذلك كثير، بل إنـه يستبعد الصناعات اليابانية بأكملها التى تقوم على استيراد كل شئ تقريبا .

نخلص من ذلك أن الحجـج التى تقال عادة ضد السياحـة لاتستند إلى أساس سليم وإن الخصـائص الأساسيـة للاقتصـاد المصرى تتطلب أن تكـون السيـاحة فى مكـان الصدارة مـن استراتيجيـة التنمية . ولايجوز أن ننسـى أن السياحـة من الصنـاعات الصـاعدة على المستـوى العالمى . وهى الآن تمثل مئات المليارات من الدولارات . وسوف يتزايد هذا الرقم تزايدا مستمراً مع ارتفـاع مستويات الـدخل فى البلاد الصنـاعية . وجديـر بمصر أن تأخذ مكـانها بين بلاد الصف الأول مـن البلاد السياحيـة . إن الذين يضربـون السياحـة أو ينتقصون من قـدرها إنما يضربون أمل مصر فى المستقبل .

الفصل الثالث

الجات والنظام التجارى العالمى

اتفاقية الجات والبلاد النامية

أعلنت منظمة الجات نجاح دورة أوروجواى للمفاوضات التجارية بعد اتفاق المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة واليابان يوم ١٥ ديسمبر ١٩٩٣ على عدد من القضايا الخلافية. ومن أهم تلك القضايا الدعم الذى تقدمه المجموعة الأوروبية للإنتاج الزراعى وللصادرات من السلع الزراعية والحماية الشديدة التى تفرضها على الواردات من نفس السلع. وكانت تلك السياسة محل نقد شديد من الولايات المتحدة الأمريكية لما تنطوى عليه من تضييق السوق الأوروبية أو إغلاقها تماماً فى وجه الصادرات الزراعية الأمريكية. وقد اتخذت تلك المسألة طابعاً سياسياً حاداً فى العلاقة بين العملاقين المتنازعين وكادت أن تؤدى إلى فشل دورة أوروجواى بأكملها. كذلك ثار الخلاف بين فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية حول التجارة الدولية فى المصنفات الفنية، وخصوصاً الأفلام السينمائية والتليفزيونية حيث تمسكت الولايات المتحدة بوجوب إزالة القيود المفروضة على حرية التجارة فى تلك المصنفات فى حين رأت فرنسا أن من حقها وضع ما تشاء من قيود فى سبيل حماية الثقافة الفرنسية مما تعتبره الغزو الثقافى الأمريكى. يضاف إلى ذلك ما قام من خلاف بين المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية بخصوص الدعم الذى تقدمه الأولى لصناعة الطائرات. وقد أدى النزاع حول هذه القضايا إلى تأخير الاتفاق النهائى على دورة أوروجواى مدة سنتين تقريباً إذ كان من المفروض أن تنتهى تلك الدورة فى ديسمبر ١٩٩١. وكان من شأن هذا التأخير إعطاء انطباعات خاطئة عن هذا الحدث الاقتصادى الهام. فقد تبادر إلى ذهن البعض أن دورة أوروجواى مسألة تخص الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوروبية. ولكن الواقع غير ذلك تماماً فإن المفاوضات فى هذه الدورة ضمت عدداً من البلاد وصل عددها إلى ١١٧ كما تناولت عدداً ضخماً من القضايا ذات الأهمية الكبرى فى التجارة الدولية. أما القضايا الخلافية التى كانت محل نزاع حاد بين القوى العظمى فإنها تمثل شيئاً محدوداً بالقياس إلى الرقعة الشاسعة التى غطتها المفاوضات منذ أن بدأت بإعلان بونتا دل إستا فى أوروجواى فى سبتمبر ١٩٨٦.

كان إعلان نجاح الدورة سببا فى إثارة عدد من التساؤلات. فما هى أهمية تلك الدورة بالنسبة للاقتصاد العالمى والبلاد النامية ومصر على وجه الخصوص. وما هى القنوات التى تؤثر من خلالها - إيجابياً أو سلبياً - على الاقتصاد المصرى. هناك من يرى فى تلك الدورة مسألة تتعلق فى المقام الأول بالبلاد الصناعية. أما البلاد النامية فهى فى نظرهم أضيع من الأيتام فى مأدبة اللئام. ولن تجنى منها شيئاً مفيداً، على العكس من ذلك فهم يرون فيها أداة لكى تفرض البلاد الصناعية هيمنتها على اقتصاديات البلاد النامية وفتح الباب أمام الشركات الدولية العملاقة للنفاذ إلى أسواق البلاد النامية واكتساح صناعاتها الوليدة. وهذه نظرة خاطئة كل الخطأ. الواقع من الأمر أن دورة أوروجواى ذات أثر إيجابى كبير ليس فقط للاقتصاد العالمى، ولكن أيضاً بالنسبة للبلاد النامية بما فيها مصر والبلاد العربية. فإن من المؤكد أن نجاح تلك الدورة سوف يكون عاملاً هاماً فى تنشيط الاقتصاد العالمى بعد سنوات من الركود وتدنى معدلات النمو الاقتصادى فى البلاد الصناعية الرئيسية. وقد أجمعت الدراسات التى قامت بها الهيئات الدولية والأكاديمية أن دورة أوروجواى بما تنطوى عليه من إعطاء دفعة قوية للتجارة الدولية سوف تسهم فى زيادة الناتج القومى العالمى بما يعادل نحو ٣٠٠ مليار دولار سنوياً. ورغم أن هذه التقديرات الكمية تستند إلى تخمينات وإسقاطات يمكن المنازعة فيها. إلا أن القدر المتيقن هو أن الآثار المترتبة عليها سوف تكون فى اتجاه إيجابى بصورة واضحة.

إذا صح ما تتوقعه الدراسات من تنشيط الاقتصاد العالمى وخروج البلاد الصناعية من حالة الكساد التى تعانى منها منذ بداية عقد التسعينات فإن ذلك سوف يعود بالخير على البلاد النامية. ومن المعروف أن مستوى النشاط الاقتصادى فى البلاد الصناعية يعتبر من أهم عوامل زيادة الطلب على صادرات البلاد النامية. فكلما زادت معدلات النمو فى الأولى زاد مستوى الطلب على صادرات الثانية. والعكس بالعكس. غير أن الآثار الإيجابية لنجاح دورة أوروجواى لا تقف عند حد الانتعاش المتوقع فى البلاد الصناعية وما يعنيه ذلك من انتشار الإنتعاش إلى البلاد النامية. فإن الدورة تعنى فى المقام الأول تخفيف الحواجز التعريفية وغير التعريفية التى كانت تعوق صادرات البلاد النامية إلى أسواق البلاد الصناعية كما أنها تضع حداً لما يسمى بالحمائية الجديدة فى البلاد الصناعية. وهذه كانت تهدد بإحباط جهود الإصلاح الاقتصادى فى البلاد النامية بالإضافة إلى ما كانت تنطوى عليه من خطر اندلاع حروب تجارية بين التكتلات الاقتصادية العملاقة فى أوروبا وأمريكا وشرق آسيا بكل ما ينطوى عليه ذلك من خطر حدوث انكماش كبير فى التجارة الدولية والتهديد بحدوث أزمة اقتصادية لا يمكن التكهن بنتائجها. ومن ثم فإن دورة أوروجواى سوف تؤدى بالضرورة إلى فتح أسواق البلاد الصناعية أمام البلاد النامية كما أنها تفرض على الأولى قدراً كبيراً من الانضباط وقواعد السلوك التى لم يكن لها وجود قبل الدورة أو كانت من الميوعة والإبهام مما كان يسمح للبلاد الصناعية

المستوردة بأن تقيم الحواجز التعريفية وغير التعريفية كلما احتدمت المنافسة بين منتجاتها وصادرات البلاد النامية .

رغم هذه المزايا الواضحة فإن البلاد النامية أعربت عن خيبة أملها فيما حققته الدورة من نتائج . ويرجع ذلك إلى أسباب عديدة . فقد كانت تطمع فى أن تكون دورة أوروجواى أكثر حسما فى إزالة القيود التعريفية وغير التعريفية التى تعترض صادراتها من السلع الصناعية إلى أسواق البلاد المتقدمة . ويصدق ذلك بصفة خاصة على اتفاقية المنسوجات والملابس التى مازالت فى نظر البعض تشكل عقبة فى طريق سلعة تتمتع فيها البلاد النامية ومصر على وجه الخصوص بأعظم ميزة نسبية . غير أن هذا الرأى لا يخلو من المبالغة فى ضوء ما حققته الدورة من إنجازات فى هذا المجال . فقد تم الاتفاق على إنهاء تلك الاتفاقية على مراحل خلال فترة عشر سنوات تبدأ من أول يناير ١٩٩٥ وتنتهى فى آخر ديسمبر سنة ٢٠٠٤ وهذا إنجاز لا يمكن التقليل من أهميته . فإن صناعة المنسوجات والملابس فى البلاد الصناعية مازالت تمثل نسبة غير ضئيلة سواء من حيث عدد العاملين فيها أو حجم رؤوس الأموال المستثمرة . ومع ذلك فهى واقعة تحت ضغط شديد من منافسة البلاد النامية . وقد شهدت تراجعاً مطرداً فى مواجهة تلك المنافسة مما أثار جماعات الضغط وأصحاب المصالح فى البلاد الصناعية ضد عملية التحرير فى هذا القطاع . ولم يكن من المعقول ولا من الإنصاف أن نتوقع إنهاء الحماية التى توفرها اتفاقية المنسوجات دون فترة انتقالية تسمح للبلاد الصناعية المستوردة بإعادة تدريب العمالة وإعادة توجيه رؤوس الأموال المستثمرة ومساعدة المناطق التى تعتمد بصفة رئيسية على تلك الصناعة .

وبصرف النظر عما تحقق وما لم يتحقق فى اتفاقية المنسوجات والملابس فإن البلاد النامية تشعر بشىء من القلق بسبب تصدى دورة أوروجواى لعدد من القضايا الجديدة التى لم تكن تدخل فى نطاق مفاوضات الجات قبل ذلك . ومن أهم تلك القضايا موضوع الخدمات مثل البنوك وشركات التأمين والمقاولات وكذلك الملكية الأدبية والفنية والصناعية وقوانين الاستثمارات ذات الأثر السلبى على التجارة الدولية . وفى نظر البلاد النامية أن إخضاع تلك القضايا الجديدة لقواعد الجات التى تحكم التجارة الدولية فى السلع سوف يعرضها لمنافسة الشركات الدولية العملاقة وهو ما لا تقوى على مواجهته . كذلك فإنها ترى أن تلك القضايا تتطرق لموضوعات تدخل فى صميم السيادة الوطنية وما كان ينبغى أن تكون محلاً لمفاوضات دولية . ولكن يلاحظ أن ما حدث إلى الآن لا يزيد عن أن يكون الاتفاق على بعض المبادىء العامة التى تحكم التجارة الدولية فى هذه الميادين . ومازال أمامنا شوط كبير قبل أن تتحول تلك المبادىء العامة إلى التزامات محددة . كذلك فإن الاتفاقية تسمح للبلاد النامية بعدد من الاستثناءات الهامة التى تعفيها من الالتزامات التى تقع على البلاد المتقدمة فى هذه المجالات .

يضاف إلى مـا تقدمـه خوف البـلاد النامية ممـا تفرضـه اتفاقيـة دورة أوروجواى عليهـا من التزامـات بتخفيض الحواجز الجمـركية وغير الجمركيـة وهى تخشى على صنـاعاتها الوليـدة من المنافسة مع صناعات البلاد الصناعية الراسخة ذات القدرات التكنولوجية الضخمة . ولكن لا يجوز أن ننسى أن الاتفاقية لا تفرض على البلاد النامية إلغاء الحماية لصناعـاتها الوطنية . فهذا حق لها طبقـاً لقواعد الجات . ولكـن المطلوب هو التحـول من الحماية بـالوسـائل الكمية مثل حصص الاستيراد إلى الحمايـة بالوسـائل السعريـة عن طريـق التعريفة الجمـركية والتحـول من الحماية السعريـة الباهظة إلى الحماية المعتـدلة . وذلك لما يترتب على الإسراف الشـديد فى الحماية من هدر اقتصادى كبير وضرر بالغ بالاقتصاد القومـى . ومن ثم فلا محل للشكوى من اتفاقية دورة أوروجواى فى هذا المجال خصوصاً أنها تعكس إلى حد كبير مـا تم الاتفاق عليه فى برنامج الإصـلاح الاقتصادى فى مصر يضـاف إلى ذلـك أنه فى كـل حالـة فـرضت الاتفـاقيـة التزامـاً بتخفيض الحواجز الجمـركية أو غير الجمركية فإنها تمنـح البلاد النامية دائماً معـاملة تفضيلية . فإذا كانت المدة اللازمة للتحرير تصل إلى ست سنوات بالنسبة للبلاد الصناعية ، فإنها تمتد إلى عشر سنوات أو أكثر بالنسبة للبلاد النامية . وفى كل الأحـوال فإن البلاد النامية تتمتع برخصة أوسع لاتخاذ إجراءات وقائيـة إذا كانت عمليات التحرير تنطـوى على ضرر جسيم لصناعاتها الوطنية . أما البلاد الأقل نمواً وخصوصاً بـلاد أفريقيا جنوب الصحراء فهى تكاد تكون معفاة تماماً من أى التزام فى ظل هذه الاتفاقية .

كذلـك تعرضـت دورة أوروجواى لأول مـرة لتحرير الإنتـاج الزراعـى والتجارة الـدولية فى السلع الزراعية وتخشى البلاد النامية المستوردة لسلع غذائية ـ ومن بينها مصر ـ تخشى أن يؤدى تحرير التجـارة وتخفيض الدعـم فى السلع الزراعية إلى ارتفـاع ملموس فى أسعار المواد الغـذائية المستوردة وعلى وجه الخصوص القمح ومنتجات الألبـان . غير أن ارتفاع أسعار المواد الغذائية ليس أمـراً مؤكـداً . وهو إذا حـدث فى المدى القصير فإنـه غير محتمل فى المدى الطـويل . على العكس مـن ذلك . فإن إعـادة تقسيم العمل الدولى فى القطـاع الزراعى على أسـاس الكفاءة الإنتاجية لابـد أن يعود بالفائدة على كل البـلاد سواء كانت مصدرة أو مستـوردة لمواد غذائية . يضاف إلى ذلك أن البلاد النـامية استطاعت أن تحصل على تعهد من البلاد الصنـاعية بالعمل على تعويضهـا عما يصيبها مـن ضرر بسبب ارتفاع أسعـار المواد الغذائيـة والاعتراف بحقها فى الحصول على تسهيـلات ائتمانية مـن صندوق النقـد الدولى والبنـك الدولى والمنظمات الـدولية الأخرى لتغطية ما يقع عليها من تكلفة إضافية .

نخلص مما تقـدم إلى أنه ليس هناك ظل مـن الشك فى الفوائد الملموسة التـى سوف تجنيها البلاد النامية من اتفاقية دورة أوروجواى ، كذلك لا أساس لما يساور البعض من قلق ومخاوف من جراء عملية التحرير التى تترتب عليها . ويبـدو ذلك واضحاً إذا تذكرنا ما كان يحدث من آثار ضارة على التجارة والاقتصاد العالمى لو أن الفشل كان من نصيب دورة أوروجواى . نعم لـ

تحصل أى مجموعة من البلاد ــ نامية أو متقدمة ـ على كل ما كانت تصبو إليه. ولكن هذا ما نتوقعه من مفاوضات تقوم على الوصول إلى صيغ توفيقية. إن اتفاقية الجات تفتح فرصاً واسعة أمام البلاد النامية فى أسواق البلاد الصناعية. وسوف تتسابق البلاد النامية فيما بينها لاغتنام تلك الفرص. وأملى كبير ألا نتخلف فى هذا السباق.

اتفاقية الجات والإصلاح الاقتصادى فى مصر

أثارت دورة أوروجواى بعض التساؤلات بالنسبة لبرنامج الإصلاح الاقتصادى فى مصر، فقد دخلت مصر فى اتفاق مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى لتنفيذ برنامج للتثبيت الاقتصادى والتصحيحات الهيكلية. ومن عناصر هذا البرنامج تحرير تجارة مصر الخارجية وإلغاء الدعم الذى كانت تمنحه الدولة لعدد كبير من السلع والخدمات. والسؤال المطروح هو إذا كانت البلاد الصناعية تتمسك بحماية إنتاجها الزراعى إلى الحد الذى هدد بفشل دورة أوروجواى بأكملها وإذا كانت تقدم للمنتجين الزراعيين وغيرهم كل أنواع الدعم فلماذا يتمسك البنك والصندوق بمطالبة مصر وغيرها من البلاد النامية بتحرير تجارتها الخارجية وإلغاء الدعم مع ما ينطوى عليه ذلك من خطر انهيار الصناعة الوطنية أمام منافسة أجنبية لا تقوى على مواجهتها؟ والجواب على ذلك أن ثمة فرقاً كبيراً بين حماية وحماية كما أن هناك فرقاً كبيراً بين دعم ودعم. أما الحماية فقد سارت مصر مدة طويلة على سياسة تجارية شديدة التقييدات أدت إلى حجب المنافسة الأجنبية وإعطاء المنتج المحلى فى عدد كبير من الأنشطة الاقتصادية رخصة استغلال السوق المحلية بأسعار تزيد كثيراً عن نظائرها فى الأسواق العالمية مع نوعية لا نحسد عليها. واعتمدت سياستنا التجارية على كل أنواع القيود الجمركية وغير الجمركية للتحكم التام فى مدى المنافسة المسموح بها. ويشمل ذلك الحظر المطلق على عدد كبير من الواردات وفرض قيود كمية على عدد آخر وتطبيق رسوم جمركية بالغة الارتفاع تتجاوز ١٠٠ ٪ أو ١٥٠ ٪ فى بعض الحالات. وترتب على تلك السياسة هدر اقتصادى جسيم واختلالات حادة فى توزيع الموارد بين فروع الإنتاج المختلفة وتجاهل مبدأ الميزات النسبية واستبعاد المنافسة، وهى كما نعرف من أهم الحوافز الرئيسية على الإجادة والكفاءة.

وبديهى أن هذا الوضع يختلف اختلافاً جذرياً عن مدى الحماية المطبقة فى البلاد الصناعية، فإن هذه البلاد لا تعرف الحظر المطلق على الواردات إلا لأسباب صحية أو أخلاقية أو أمنية ولا تعرف التقييد الكمى إلا على سبيل الاستثناء البحت. وما يذكر أحيانا عن انتشار النزعة الحمائية فى البلاد الصناعية لا يعنى أن تلك البلاد انتقلت إلى وضع شبيه بالأوضاع القائمة فى عدد كبير من البلاد النامية، فهى حريصة على بقاء القنوات مفتوحة مع المنافسة الأجنبية وتعتمد بصفة أساسية على الأدوات السعرية ـ أى التعريفة الجمركية ـ للحماية

وفى الحالات التى تلجأ فيها إلى أدوات غير سعرية فهى تفعل ذلك بصفة مؤقته وعلى سبيل الاستثناء دون أن تغير الطابع الغالب لنظامها الاقتصادى ، وهو طابع المنافسة بين المنتجين المحليين فى كل صناعة والمنافسة مع المنتجين الأجانب . وهذا صحيح حتى بالنسبة لأعلى درجات الحماية في البلاد الصناعية مثل الحماية الزراعية فى المجموعة الأوروبية أو إجراءات الحمائية الجديدة فى الولايات المتحدة الأمريكية .

نخلص من ذلك إلى أن سياستنا التجارية قبل تنفيذ برنامج الإصلاح الإقتصادى كانت سياسة غير اقتصادية باهظة التكاليف . ولاشك أن ما قامت به الحكومة المصرية فى سبيل تغيير تلك السياسة والاتجاه نحو سياسة أخرى أقل تقييداً وأكثر انفتاحاً على العالم الخارجى خطوة فى الاتجاه الصحيح . ولم يكن من المتصور أو من الممكن استمرار سياسة الانغلاق والتقييد التى كانت سائدة قبل الاتفاق مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى . وليس من الصعب أن ندرك عدم ارتياح المنتج المحلى لهذا الاتجاه . فإن المنتج الذى يألف الفراش الوثير الذى يوفره الحظر المطلق أو التقييد الكمى أو الرسوم الجمركية التى تتجاوز مائة فى المائة ـ مثل هذا المنتج ينظر إلى سياسة التحرير بقدر كبير من الارتياب والانزعاج . وهو يرى الخطر الذى يهدد أرباحه بعد فتح باب المنافسة الأجنبية ، ولكنه لا يرى الضرر الأكبر الذى يعود على الاقتصاد القومى من السياسة الانغلاقية . وهذا لا يعنى بحال من الأحوال الانتقال فجأة من سياسة شديدة التقييد إلى أخرى شديدة الانفتاح دون فترة انتقالية تسمح للمنتج بأن يتواءم تدريجياً مع الظروف الجديدة . هذا التحول المفاجىء غير مطلوب . وينبغى أن نعرف أن الخيار المطروح ليس بين الحظر المطلق والحرية المطلقة . بل إن هناك درجات من الحماية ، ومن واجب صانع السياسة أن ينتقل تدريجياً من درجة عالية للحماية إلى درجة أقل منها إلى أن يصل إلى المستوى المعقول من الحماية السعرية دون أن يصل بالضرورة إلى الحرية المطلقة للتجارة . وفى كل نقلة لابد أن يفسح المجال أمام المنتج المحلى حتى يتمكن من مواجهة الوضع الجديد . والمهم أن تتغير أساليب الحماية الجمركية بحيث تتحول من الأساليب الكمية إلى الأساليب السعرية ومن الأساليب السعرية بالغة الارتفاع إلى الأساليب السعرية المعتدلة . وهذا هو جوهر برنامج الإصلاح الإقتصادى وهو أيضاً ما تنص عليه اتفاقية الجات . وقد يتساءل البعض لماذا هذه المعارضة الشديدة للأساليب الكمية . السبب أن الأساليب الكمية تختلف عن الأساليب السعرية للحماية من حيث افتقارها إلى الشفافية . فإذا فرضنا رسماً جمركياً مقداره خمسون فى المائة مثلاً على الواردات من سلعة معينة لحماية الإنتاج المحلى ، فإننا نعرف تماماً مقدار الدعم الذى نمنحه للمنتج عن طريق مثل تلك الحماية . ولكن إذا لجأنا إلى أسلوب كمى بالحظر المطلق أو بتحديد الكمية المسموح باستيرادها فإننا لا نعرف تماماً مقدار الدعم الممنوح . فى مثل هذه الحالات هناك تعتيم على مقدار الحماية ومن ثم على التكلفة الحقيقية التى يتحملها الاقتصاد المصرى .

هذا عن الحماية : ويقال مثل ذلك بالنسبة للدعم. هناك فرق كبير بين سياسة الدعم التى كانت مطبقة فى مصر قبل تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادى وبين سياسة الدعم التى تطبقها بعض البلاد الصناعية. الواقع أنه لا توجد دولة لا تلجأ إلى الدعم بصورة أو أخرى. ولكن الفرق بين دعم مكروه وآخر مرغوب فيه يرجع إلى اعتبارات ثلاثة :

الاعتبار الأول : إلى أى حد يعتبر الدعم استثناء من القاعدة العامة وإلى أى حد يعتبر الدعم «طريقة حياة»؟ فى البلاد الصناعية القاعدة أن سعر كل سلعة لابد أن يعكس تكلفتها الحقيقية وسعر كل عنصر من عناصر الإنتاج لابد أن يعكس ندرته الحقيقية. نعم هناك استثناءات من هذه القاعدة. ولكنها تبقى فى دائرة الاستثناء ولا يمكن أن تصل إلى الدرجة التى تلغى القاعدة الأصلية. ويترتب على ذلك أن آلية الأسعار تعمل عملها المفترض فى النظام الاقتصادى وهو توجيه الموارد إلى الفروع المختلفة على النحو الذى يعظم الناتج القومى الكلى ويعظم الإشباع الكلى لمجموع المستهلكين.

أما فى بعض البلاد النامية ــ ومن بينها مصر ـ فإن القاعدة أصبحت استثناء والاستثناء أصبح قاعدة. فقد جرت الدولة على تحديد الأسعار تحديداً رسمياً لاعتبارات اجتماعية ودون نظر للتكلفة الحقيقية ودون نظر للندرة النسبية. فى مثل هذه الظروف لم يعد جهاز السعر أداة لتوجيه الموارد وإنما أصبح أداة فى يد الدولة لتوزيع الدخل القومى عن طريق خفض بعض الأسعار إلى ما دون التكلفة ورفع البعض الآخر إلى ما يجاوز التكلفة بحيث أصبحت السمة الغالبة هى سيادة أسعار غير اقتصادية بكل ما يعنيه ذلك من هدر اقتصادى. فى مثل هذا النظام تلجأ الدولة إلى سياسة الدعم على نطاق واسع لكى تسد الفجوة بين السعر الاجتماعى والتكلفة الحقيقية وتعمل على تمويل ذلك إما بطبع النقود مما يؤدى إلى تفاقم الضغوط التضخمية، وإما بفرض ضرائب غير مباشرة باهظة على سلع أو خدمات أخرى مما يؤدى إلى ارتفاع أسعارها.

الاعتبار الثانى : الذى يفرق بين دعم وآخر هو ما إذا كان الدعم موجها إلى سعر سلعة معينة وما إذا كان موجها إلى دخل فئة أو طبقة أو منطقة معينة. دعم الأسعار يؤدى كما ذكرنا إلى سيادة أسعار غير اقتصادية وحدوث تشوهات سعرية ذات تكلفة باهظة. أما دعم الدخول الذى لا يرتبط بسلعة معينة وإنما يستهدف مساعدة فئة معينة أو طبقة معينة مثل فئة المزارعين بصفة عامة أو الأمهات دون عائل أو غير ذلك من وسائل الدعم الدخلية فهى مقبولة اقتصادياً ومرغوبة اجتماعياً طالما أنها تستند إلى اعتبارات موضوعية ظاهرة. كذلك الحال بالنسبة لدعم بعض المناطق الفقيرة أو المتخلفة.

الاعتبار الثالث : هو مدى قدرة الدولة على تمويل سياسة الدعم سواء كانت سعرية أو دخلية. وهذا أمر يتوقف على النسبة بين تكلفة سياسة الدعم وحجم الاقتصاد القومى. فإذا

قيل إن تكلفة الدعم فى الولايات المتحدة الأمريكية أو المجموعة الأوروبية ثلاثون أو أربعون مليارا من الدولارات سنوياً فإن هذا يدخل فى باب التفاهات بالنسبة لاقتصاد قومى يبلغ حجمه ستة تريليونات دولار (كل تريليون يعادل مليون مليون دولار) . وهذا يختلف كل الإختلاف عن وضع تكون تكلفة الدعم فيه خمسة أو ستة مليارات جنيه بالنسبة لاقتصاد قومى يبلغ حجمه الكلى مائة مليار جنيه .

هذه الاعتبارات الثلاثة تشكل الفرق بين سياسة الدعم فى البلاد الصناعية وبينها فى معظم البلاد النامية . فهى فى البلاد الصناعية استثناء وليس القاعدة بحيث لا تؤدى إلى إنتشار الأسعار غير الاقتصادية فى كل أجزاء الاقتصاد وهى تتجه بصفة أساسية إلى دعم الدخول أو المناطق الكاسدة وليس إلى دعم الأسعار كما أن تكلفتها جد محدودة بالقياس إلى حجم الاقتصاد القومى .

يقال أحياناً إن تحرير التجارة الخارجية يؤدى إلى إغراق الأسواق بالسلع المستوردة من بلاد . مثل بلاد شرق آسيا ـ تقوم بدعم صادراتها بكل أنواع الدعم غير المتاحة للمنتج المصرى ولا يستطيع المنتج المصرى الوقوف على قدميه أمام هذه المزاحمة حيث تباع السلعة الأجنبية بأسعا متدنية لا يمكن للإنتاج المحلى أن يجاريها .

والجواب على ذلك وجوب التفرقة بين الإغراق بالمعنى الاقتصادى لهذه الكلمة وبين المنافسة الأجنبية التى لا تنطوى على إغراق بهذا المعنى ، الإغراق يقصد به بيع السلعة فى سوق التصدير بسعر يقل عن السعر الذى تباع به فى بلد إنتاجها أو بسعر يقل عن تكلفتها وكثيراً ما يلجأ المنتج الأجنبى إلى هذا الأسلوب للتغلب على المنافسة فى أسواق التصدير ، ولكن إذ توفرت شروط الإغراق كما هو محدد فى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) فإ الاتفاقية تعطى للبلد المتضرر الحق فى فرض ضريبة ضد الإغراق ، ولكن يحدث كثيراً ألا يكو هناك إغراق بهذا المعنى ولكن منافسة بأسعار لا يقوى المنتج المحلى على مزاحمتها . فى هذ الحالة إذا كان انخفاض سعر السلعة يرجع إلى إعانة تمنحها الدولة الأجنبية لمنتجيها فإن اتفاق الجات تعطى البلاد المتضررة الحق فى فرض ضريبة تعويضية على السلعة المستوردة .

نخلص من ذلك إلى أن تحرير التجارة الخارجية الذى تفرضه إتفاقية الجات أو برنامج الإصلاح الإقتصادى فى مصر لا يمنع من حماية الإنتاج الوطنى ولا ينفى حق المنتج فى مد كافية للمواءمة مع الوضع الجديد ولا يمنع الدولة من اتخاذ الإجراءات الفعالة ضد الإغراق ضد الدعم غير المشروع .

الجات والنظام الاقتصادى العالمى

لم يكن أحد يسمع عن شىء اسمه الجات إلى وقت قريب. غير أن الوضع تغير إلى حد كبير بعد إبرام الاتفاقية الأخيرة فى ١٥ ديسمبر ١٩٩٣. أصبحت كلمة الجات تتردد كثيراً فى الصحف السيارة وعلى لسان صانعى السياسة ورجال الأعمال والاقتصاديين وفى عدد كبير من الندوات والمؤتمرات. ماذا يعنى الجات بالنسبة للبلاد النامية وماهو الدور الذى يقوم به فى الاقتصاد العالمى. أولاً الاسم. كلمة الجات مركبة من الأحرف الأولى الإنجليزية للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة. ويمثل الجات أحد الأركان الثلاثة التى يقوم عليها الاقتصاد العالمى. أما الركنان الآخران فهما صندوق النقد الدولى والبنك الدولى. ومن المعروف أن قواعد النظام الاقتصادى العالمى وضعت قرب نهاية الحرب العالمية الثانية، وذلك بمقتضى اتفاقية بريتون وودز التى أنشأت صندوق النقد الدولى لكى يكون حارساً على النظام النقدى الدولى والبنك الدولى للإنشاء والتعمير لكى يكون حارساً على النظام المالى الدولى. مهمة الصندوق وضع القواعد التى تحكم سلوك كل دولة بالنسبة لأسعار الصرف وسياسة ميزان المدفوعات ووسائل تمويل العجز الخارجى على النحو الذى لا يلحق ضرراً بالبلاد الأخرى ولا يتعارض مع اعتبارات الاستقرار الاقتصادى والتنمية. ومهمة البنك الدولى مساعدة البلاد الأعضاء وخصوصاً البلاد النامية بتقديم قروض طويلة المدى لتمويل المشروعات اللازمة لعملية التنمية وتشجيعها على تطبيق السياسات الاقتصادية التى تكفل الاستخدام الأمثل للموارد. وكان المفترض أن تستكمل أركان النظام الاقتصادى العالمى بإنشاء منظمة التجارة الدولية لكى تعمل على تنمية التجارة بين البلاد الأعضاء وتضع قواعد السلوك فى هذا المجال. وفعلاً انعقد مؤتمر التجارة والعمالة فى هافانا ـ كوبا ـ سنة ١٩٤٧ وأسفر المؤتمر عن الميثاق المعروف بميثاق هافانا الذى حاول وضع الأساس لمنظمة التجارة الدولية وتحديد اختصاصاتها. وكانت الفكرة أن يقوم الاقتصاد العالمى على هذا الثالوث الذى يتكون من صندوق النقد الدولى والبنك الدولى ومنظمة التجارة الدولية. وبهذا تكتمل المؤسسات التى تشرف على الاقتصاد العالمى فى المجالات النقدية والمالية والتجارية. غير أن هذا التصور لم يكتب له النجاح بعد أن رفض الكونجرس الأمريكى المصادقة على ميثاق هافانا نظراً لاحتوائه على بعض الأحكام التى تنادى بتدخل الحكومات فى سير التجارة الدولية وتعطيل قوى الطلب والعرض فى بعض المجالات. ومن ثم سقطت منظمة التجارة الدولية إذ لم يكن من الممكن قيامها دون مشاركة الولايات المتحدة الامريكية التى كانت تمثل حينذاك مايقرب من نصف الناتج القومى العالمى. غير أن بعض البلاد الصناعية ـ ومن بينها الولايات المتحدة الامريكية ـ وعدد محدود من البلاد النامية رأت أن ما لايدرك كله لا يترك كله. ومن ثم قررت أن تأخذ من ميثاق هافانا ذلك الجزء الذى يتعلق بتحرير التجارة الدولية وأن تضعه موضع التنفيذ، ومن هنا كانت الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة أو الجات وهى تمثل جزءاً فقط من ميثاق هافانا. أما الأجزاء الأخرى فهى

تلك الأجزاء التى اصطدمت باعتراض الكونجرس الأمريكى ومن ذلك تثبيت أسعارالموا الأولية ومنع الممارسات الاحتكارية فى التجارة الدولية وتنظيم انتقال التكنولوجيا وتأمين وتموي الصادرات، وقد دخلت هذه المسائل فيما بعد فى اختصاص مؤتمر الأمم المتحدة للتجا والتنمية أو ما يسمى اختصاراً الانكتاد الذى أنشىء سنة ١٩٦٤ .

تقوم الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) على ثلاثة مبادىء رئيسية :

الأول : هو تحرير التجارة الدولية مما يرد عليها من قيود تعريفية وغير تعريفية . والمقصو بالقيود التعريفية هى الرسوم الجمركية . أما القيود غير التعريفية فهى تشمل عدداً كبيراً م معوقات التجارة الدولية، ومن أهمها القيود الكمية مثل حصص الاستيراد وأذون الاستيرا واشتراط إيداع نسبة من قيمة الواردات ودعم الصادرات وغير ذلك . تحرير التجارة هو الهدف الأساسى من الجات. فإن البلاد الموقعة على الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ملتزم بالعمل على إزالة القيود التعريفية وغير التعريفية أو على الأقل تخفيفها . غير أن الإزالة أ التخفيف لا تتم من كل بلد بمعزل عن البلاد الأخرى ، ولكن فى إطار مفاوضات متعدد الأطراف تضم كل البلاد الأعضاء . وتقوم تلك المفاوضات على أساس مبدأ التبادلية بمعنى أ ما تعرضه كل دولة من إزالة أو تخفيف يكون مشروطا بحصولها على عروض مماثلة من البلا الأخرى بحيث تتعادل الفوائد التى تحصل عليها كل دولة . أى أن تخفيف الحواجز الجمركية أ غير الجمركية من جانب لابد أن يقابله تخفيف معادل فى القيمة من الجانب الآخر. ومتى ت الاتفاق على مستوى معين للتعريفة الجمركية فى إطار المفاوضات أصبحت الدولة ملتزمة بهذ المستوى ولا يجوز لها بعد ذلك رفع التعريفة الجمركية إلا من خلال مفاوضات أخرى أ إجراءات محددة. وتسمى التعريفة حينذاك بأنها تعريفة مربوطة .

المبدأ الثانى : هو عدم التميز بين البلاد المختلفة فى المعاملات التجارية وهذا هو المبد المعروف بشرط أولى الدول بالمراعاة. ومعناه أن أية ميزة تجارية يمنحها بلد لبلد آخر لابد أ تنسحب تلقائيا إلى كل البلاد الأخرى دون مطالبة بذلك . فإذا منحت إحدى البلاد الأعضا فى الجات تخفيضا أو إعفاء من ضريبة جمركية على سلعة مستوردة من بلد معين فإن هـ التخفيض أو الإعفاء يسرى على نفس السلعة المستوردة من كل البلاد الأخرى . وبذلك تتساوى كل البلاد الأعضاء فى ظروف المنافسة فى الأسواق الدولية . بعبارة أخرى فإن شرط أول الدول بالمراعاة يعنى المساواة فى المعاملة بين كل البلاد المتجرة. ولا يعنى كما قد يتبادر إل الذهن للوهلة الأولى منح رعاية خاصة لإحدى الدول على حساب البلاد الأخرى .

المبدأ الثالث : هو الاعتماد على التعريفة الجمركية وليس على القيود الكمية إذا اقتضت الضرورة تقييد التجارة الدولية. بعبارة أخرى فإن حصص الاستيراد وما جرى مجراها يعتبر م المحرمات فى نظام الجات. فإذا كان ولابد من التقييد لاعتبارات تتعلق بحماية الصناعة الوطني

أو لعلاج عجز فى ميزان المدفوعات فإنه ينبغى الالتجاء إلى الوسائل السعرية (أى التعريفة الجمركية) وليس إلى الوسائل الكمية أو غير التعريفية.

وقد يتساءل البعض لماذا هذه المعارضة الشديدة للأساليب الكمية. السبب أن الأساليب الكمية تختلف عن الأساليب السعرية من حيث افتقارها إلى الشفافية. فإذا فرضنا رسماً جمركياً مقداره خمسون فى المائة مثلاً على الواردات من سلعة معينة لحماية الإنتاج المحلى فاننا نعرف على وجه التحديد مقدار الدعم الذى يتمتع به المنتج المحلى عن طريق تلك الحماية. ولكن إذا لجأنا إلى أسلوب كمى بالحظر الكلى أو بتحديد الكمية المسموح باستيرادها فإننا لا نعرف تماماً مقدار الدعم الممنوح. فى مثل هذه الحالات هناك تعتيم على مقدار الحماية ومن ثم على التكلفة الحقيقية التى ينطوى عليها هذا النوع من الحماية. لهذه الاعتبارات فإن الجات يقف موقف العداء من الأساليب الكمية إلا فى حالات استثنائية نصت الاتفاقية عليها صراحة وذلك فى السلع الزراعية وفى حالة عجز خطير فى ميزان المدفوعات أو حالة الزيادة المفاجئة للواردات من سلعة معينة مما يهدد الإنتاج المحلى من نفس السلعة بضرر جسيم.

هذه هى المبادىء الثلاثة التى تحكم نظام الجات وهى تحرير التجارة ومبدأ عدم التمييز والاعتماد على الوسائل السعرية دون الكمية فى تقييد الواردات. ونستطيع أن نفهم لماذا لم تكن البلاد النامية فى أى وقت من الأوقات شديدة الحماس للمبادىء التى يقوم عليها الجات. فإن تقييد التجارة كان من المبادىء الأساسية التى تقوم عليها استراتيجية التنمية خصوصاً عند إنشاء الجات. كذلك فقد رأت البلاد النامية أن مبادىء عدم التمييز والتبادلية وعدم اللجوء إلى الوسائل الكمية لا تأخذ بعين الاعتبار ظروفها الخاصة. ولاشك أن هذه الاعتبارات تفسر أن الجات بقى مدة طويلة بعد إنشائه يفتقد الصفة العالمية. فقد بدأ بعضوية ٢٣ دولة أغلبها من البلاد الصناعية مع عدد محدود جداً من البلاد النامية خصوصاً من أمريكا اللاتينية. وكان ينظر إليه على أنه منتدى الأغنياء. ومن ثم فقد انصرفت البلاد النامية إلى انشاء منظمة أخرى موازية للجات تكون أكثر اهتماماً بظروفها الخاصة وأكثر استجابة لمتطلبات التنمية.

وأدى ذلك إلى إنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعروف بالأنكتاد سنة ١٩٦٤ بهدف تنظيم التجارة الدولية على أسس مختلفة تماماً عن الأسس التى قام عليها الجات. فهو لا يعلق أهمية كبيرة على تحرير التجارة الخارجية للبلاد النامية. كذلك يرفض الانكتاد مبدأ عدم التمييز ويرى وجوب أن يقوم النظام التجارى الدولى على أساس إعطاء مزايا خاصة للبلاد النامية دون غيرها ويرفض مبدأ التبادلية فى المفاوضات متعددة الأطراف ويطالب البلاد الصناعية بتخصيص نسبة معينة من دخلها القومى لمساعدة البلاد النامية. وبالجملة فقد نشأ الانكتاد لكى يعكس مطالب الجنوب فى مواجهة الشمال ويمكن النظر إليه على أنه الفكرة المضادة لفكرة الجات. ومن المهم أن نذكر أن الفلسفة التى قامت عليها منظمة الانكتاد كانت تعكس

إلى حد كبير استراتيجية التنمية التى سادت خلال فترة الستينات ، وهى استراتيجية الإحلال محل الواردات فى ظل تقييد شديد للتجارة الدولية . ولم يجد الجات مفراً من أن يتماشى مع هذه الموجة الصاعدة وانعكس ذلك فى تعديل الاتفاقية الأصلية بإضافة ما يسمى بالجزء الرابع الذى أصبح نافذ المفعول منذ ١٩٦٦ . وهو يقرر صراحة أن البلاد النامية لابد أن تعامل معاملة خاصة وتفضيلية فى تطبيق أحكام الاتفاقية العامة ، وأدى ذلك إلى موافقة الجات على نظام التفضيلات العامة الذى تقرر فى إطار الانكتاد فى أوائل السبعينات رغم أنه ينطوى على مخالفة صريحة لمبدأ عدم التمييز حيث إنه يعفى معظم السلع الصناعية التى تصدرها البلاد النامية إلى أسواق البلاد الصناعية من الرسوم الجمركية . وقد شهدت الفترة التى أعقبت ١٩٦٦ انضمام عدد كبير من البلاد النامية إلى الجات بعد أن وجدت أن الجزء الرابع يعطيها ما هى فى حاجة إليه من حماية كما أنه يعاملها معاملة تفضيلية فى ضوء متطلبات التنمية .
وانضمت مصر إلى اتفاقية الجات سنة ١٩٧٠ وكذلك انضمت بعض البلاد العربية الأخرى ومنها الكويت والمغرب وتونس والبحرين ويبدو أن عدداً من البلاد العربية فى طريق الانضمام على أثر نجاح دورة أوروجواى .

الجات وتحرير التجارة الدولية

كان الهدف الأساسى من إنشاء الجات تحرير التجارة الدولية . إلى أى حد نجح فى تحقيق هذا الهدف . دعنا نركز النظر على الفترة التى انقضت من وقت إنشائه سنة ١٩٤٧ إلى بدء دورة أوروجواى فى بونتا دل استا سنة ١٩٨٦ وهى تغطى مايقرب من أربعين عاماً . أشرف الجات خلال تلك الفترة على سبع دورات للمفاوضات التجارية بين الدول الأعضاء ، وكانت دورة أوروجواى هى الدورة الثامنة . وقد تمخضت كل دورة من الدورات السبع عن تخفيض للحواجز الجمركية خصوصاً فى مجال السلع الصناعية . وكان من أهم هذه الدورات دورة كندى فى النصف الأول من عقد الستينات وهى التى انتهت بتخفيض الرسوم الجمركية على التجارة الدولية فيما بين البلاد الصناعية بما يعادل خمسين فى المائة فى المتوسط من مستوى التعريفات التى كانت سائدة وقت بدء الدورة سنة ١٩٦٠ . ولاتقل عنها أهمية دورة طوكيو التى استغرقت النصف الثانى من عقد السبعينات وانتهت بتخفيض الرسوم الجمركية بما يعادل ثلاثين فى المائة فى المتوسط من مستوى التعريفات التى كانت سائدة وقت بدء الدورة سنة ١٩٧٥ . وقد ترتب على دورات المفاوضات المتعاقبة فى إطار الجات تخفيض كبير فى التعريفات الجمركية ويقدر أن تلك الرسوم فى البلاد الصناعية انخفضت من متوسط ٤٠٪ تقريباً سنة ١٩٤٧ إلى أقل من ١٠٪ بعد دورة طوكيو . ولاشك أن ذلك يعتبر من أكبر إنجازات الجات . فلم تعد الرسوم الجمركية قيداً يعتد به فى العلاقات التجارية فيما بين البلاد

الصناعية . وحتى إذا صح القول إن صادرات البلاد النامية مازالت تصطدم بعقبات هامة فى أسواق البلاد الصناعية خصوصاً فى مجال القيود غير التعريفية فلا يجوز أن ننسى أن التجارة الدولية بين البلاد الصناعية وهى التى نالها أكبر حظ من التحرير تمثل مايربو على سبعين فى المائة من مجموع التجارة العالمية .

ومن المعروف أن الفترة التى تمت فيها عملية تحرير التدفقات السلعية فى إطار الجات هى أيضاً الفترة التى شهدت نمواً لانظير له فى التجارة الدولية وفى حجم النشاط الاقتصادى العالمى بصفة عامة . ففى الفترة بين سنة ١٩٥٠ وسنة ١٩٨٠ زاد الناتج القومى الإجمالى العالمى زيادة حقيقية بما يعادل ٤ ٪ سنوياً . وهذه الزيادة غير مسبوقة حتى خلال أشد الفترات انتعاشا فى الاقتصاد العالمى ، وهى الثلاثون سنة التى سبقت الحرب العالمية الأولى . غير أن نمو التجارة الدولية فيما بين ١٩٥٠ و ١٩٨٠ كان أكثر لفتا للنظر . ففى خلال تلك الفترة زادت التدفقات السلعية الدولية زيادة حقيقية بمعدل ٨٪ سنوياً فى المتوسط أى أنها زادت بما يعادل ضعف زيادة الناتج القومى الإجمالى . وهذه زيادة أيضاً لا سابقة لها . إلى أى حد كان تحرير التجارة الدولية خلال هذه الفترة مسئولا عن هذا الازدهار فى الاقتصاد العالمى . من المؤكد أن تحرير التجارة الدولية لم يكن العامل الوحيد . فلايجوز أن ننسى أن تلك الفترة شهدت فتوحات تكنولوجية باهرة خصوصاً فى عالم المواصلات والاتصالات والألكترونات والحاسبات ووسائل النقل . وكان لهذا أثره الكبير فى إعطاء دفعة للنشاط الاقتصادى . غير أن تحرير التجارة كان أحد العوامل الهامة سواء كان التحرير على الصعيد العالمى فى نطاق الجات أو على الصعيد الإقليمى فى إطار السوق الأوروبية المشتركة وبلاد منطقة التجارة الحرة الأوروبية .

ورغم أهمية الإنجازات التى تمت فى إطار الجات خلال الفترة التى سبقت دورة أورجواى فإن عملية التحرير ظلت قاصرة فى ثلاثة مجالات أساسية . أما المجال الأول فهو التجارة الدولية بين البلاد النامية من ناحية والبلاد الصناعية من ناحية أخرى . ذلك أن عملية التحرير انصبت بصفة رئيسية على السلع ذات الأهمية الخاصة فى التجارة بين البلاد الصناعية . أما السلع ذات الأهمية الخاصة فى التجارة بين البلاد النامية والبلاد الصناعية فإنها لم تحظ بنفس الدرجة من العناية . ولا يرجع ذلك إلى رغبة فى التمييز ضد البلاد النامية . ولكنه يرجع إلى أن المفاوضات التجارية كانت تدور بصفة أساسية بين البلاد الصناعية . وبديهى أن يكون اهتمامها مركزاً على السلع التى تعنيها فى المقام الأول . أما البلاد النامية فإنها لم تكن تقوم بدور يذكر فى تلك المفاوضات . وذلك لأنها لم تكن مستعدة لإجراء تخفيضات ذات بال فى القيود التعريفية وغير التعريفية التى تطبقها على وارداتها . ومن ثم فقد بقيت على هامش الأحداث فى تلك المفاوضات . واكتفت بالاستفادة من التخفيضات التى تتفق عليها البلاد الصناعية فيما بينها وذلك تطبيقاً لمبدأ عدم التمييز الذى يقضى بأن تنسحب التخفيضات فيما بين البلاد الصناعية على سائرالبلاد الأخرى سواء اشتركت أو لم تشترك فى المفاوضات . هذا هو

الوجه الأول لقصور عملية التحرير فى إطار الجات . ويتخلص فى أن الدورات السابقة على دورة أوروجواى مرت مرور الكرام على السلع ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية . وكانت نتيجة ذلك بقاء الرسوم الجمركية فى البلاد الصناعية مرتفعة على صادرات البلاد النامية من السلع كثيفة العمل مثل المصنوعات الجلدية والزجاجية والأثاث والسجاد وما شابه ذلك . صحيح أن صادرات البلاد النامية استفادت منذ أوائل السبعينات من تطبيق النظام العام للتفضيلات الذى أعفى صادراتها الصناعية من الرسوم الجمركية . ولكن نظام التفضيلات لم يمس القيود غير التعريفية التى بقيت عقبة كئودا فى وجه صادرات عدد كبير من السلع الصناعية ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية .

غير أن وجه القصور الأكبر لعملية التحرير من وجهة نظر البلاد النامية يتمثل فى معاملة سلعة المنسوجات والملابس . فإنه منذ ١٩٦٢ أخرجت هذه السلعة تماماً من نظام الجات وأخضعت التجارة الدولية فيها لاتفاقية خاصة هى اتفاقية المنسوجات التى كانت مقصورة فى البداية على المنسوجات القطنية غير أنها اتسعت سنة ١٩٧٤ لكى تشمل كل المنسوجات والملابس من القطن أو غيره سواء كانت من الألياف الطبيعية أو المصطنعة . وتضم اتفاقية المنسوجات أهم البلاد المصدرة والمستوردة للمنتجات المنسوجة . وهى تقوم على أساس تحديد حصة لكل بلد مصدر وحصة لكل بلد مستورد وتجدد مرة كل خمس سنوات أى أنها تقوم على نظام القيود الكمية وهى المحرمة طبقاً لنظام الجات . ولاتخفى أهمية صناعة المنسوجات والملابس بالنسبة للبلاد النامية . فهى السلعة التى تتمتع فيها بأكبر ميزة نسبية . ولو أن مبادىء الجات طبقت على هذه الصناعة منذ البداية لانفردت البلاد النامية بالنسبة الساحقة منها إنتاجاً وتصديراً . غير أن ذلك لم يحدث فإن صناعة المنسوجات لم تخضع فى يوم من الأيام لمبادىء الجات . بل إنها خضعت لنظام خاص بها فى إطار اتفاقية المنسوجات التى تخرجها تماماً من دائرة المبادىء التى يسعى الجات إلى تحقيقها . وهكذا حرمت البلاد النامية من الإستفادة من تحرير التجارة فى أهم صناعة تتمتع فيها بميزات نسبية واضحة . وبقى الحال كذلك إلى دورة أوروجواى التى أسفرت عن اتفاق على إنهائها بعد فترة انتقالية تمتد عشر سنوات ابتداء من أول يناير ١٩٩٥ .

وأخيراً فشل الجات فى علاج مشكلة القيود التعريفية وغير التعريفية التى تعوق التجارة الدولية فى السلع الزراعية . وهذا هو وجه القصور الثالث فى عملية التحرير . فقد بقيت الزراعة إلى حد كبير جداً خارج نطاق الدورات المتتالية من المفاوضات قبل دورة أوروجواى . ولا يرجع ذلك إلى مانع فى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة . فإن هذه تشمل من حيث المبدأ السلع الزراعية كما تشمل السلع الصناعية . ولكن البلاد الصناعية لم تشأ منذ البداية أن تتصدى للقيود التى ترد على التجارة الدولية فى السلع الزراعية . ويرجع ذلك إلى المكانة الخاصة التى تمثلها الزراعة فى النظام الاقتصادى كما ترجع إلى القوة السياسية الهائلة التى يتمتع بها المنتجون

الزراعيون فى بعض البلاد الصناعية . ويصدق ذلك بصفة خاصة على بلاد السوق الأوروبية وعلى رأسها فرنسا التى رفضت رفضاً قاطعاً أن تمتد عملية التحرير إلى التجارة الدولية فى السلع الزراعية . وكان معنى ذلك إطلاق يد البلاد المختلفة فى اتخاذ ماتراه من إجراءات حمائية تعريفية وغير تعريفية . الأمر الذى أدى إلى تشويه التخصيص الدولى فى هذا القطاع الهام كما أدى إلى الإضرار بالبلاد النامية التى تتمتع بميزة نسبية عالية فى الإنتاج الزراعى مثل الأرجنتين والبرازيل والمكسيك وشيلى وأوروجواى وعدد كبير من البلاد النامية الأخرى فى أفريقيا وآسيا . كذلك امتد الضرر إلى البلاد الصناعية التى تتمتع بإمكانيات زراعية شاسعة مثل الولايات المتحدة وكندا واستراليا . وبقيت الزراعة خارج نطاق المفاوضات التجارية إلى أن نجحت دورة أوروجواى فى إخضاعها لأول مرة للقواعد التى تحكم التجارة الدولية فى السلع الصناعية .

هذه هى نواحى القصور التى اتسمت بها عملية التحرير فى نطاق الجات وتتمثل فى العجز عن إزالة القيود غير التعريفية على السلع الصناعية ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية ، وبقاء التجارة الدولية فى المنسوجات والملابس والسلع الزراعية خارج القواعد التى تحكم التدفقات السلعية الأخرى . ورغم الأهمية الكبيرة لتلك القطاعات فى التجارة الدولية فإنها تعتبر من قبيل الاستثناءات التى لا تغض من إنجازات الجات فى المجالات الأخرى . غير أن التراجع الكبير الذى طرأ على عملية التحرير وعلى دور الجات بصفة عامة جاء مع الاضطرابات التى عرفها الاقتصاد العالمى منذ عقد السبعينات والتى بلغت ذروتها فى النصف الأول من عقد الثمانينات . وكانت مظاهر ذلك انهيار نظام بريتون وودز لأسعار الصرف الثابتة والأخذ بنظام الأسعار القائمة . وصاحب ذلك ارتفاع شديد فى أسعار الطاقة وتقلبات حادة فى أسعار العملات الرئيسية وخصوصاً الدولار والين اليابانى والمارك الألمانى وارتفاع كبير فى أسعار الفائدة الدولية ثم تفجرت مشكلة المديونية سنة ١٩٨٢ وانتشرت موجة الكساد التضخمى فى البلاد الصناعية والنامية . ولم تكن هذه البيئة صالحة لمزيد من تحرير التجارة الدولية . بل على العكس من ذلك فإنها أدت إلى تعاظم النزعة الحمائية فى البلاد الصناعية وتجاهل مبادىء الجات مما أصاب النظام التجارى العالمى بنكسة شديدة وهدد بنشوب حرب تجارية بين البلاد الصناعية الكبرى . وكانت هذه هى الخلفية التى دفعت تلك البلاد إلى الدخول فى دورة أوروجواى خوفاً من الأضرار الكبيرة التى تعود عليها من انهيار النظام التجارى العالمى الذى ساد فى ظل الجات .

الجات والطريق إلى دورة أوروجواى

أشرف الجات على سبع دورات للمفاوضات التجارية قبل دورة أوروجواى . وقد استغرقت تلك الدورات مايزيد على ثلاثين سنة من ١٩٤٧ إلى ١٩٧٩ بهدف تحرير التجارة الدولية من

القيود التعريفية وغير التعريفية التى كانت تعوق التدفقات السلعية . وكانت عملية التحرير هذه من العوامل الهامة فى الموجة الانتعاشية التى عرفها الاقتصاد العالمى خلال تلك الفترة . غير أن الاقتصاد العالمى دخل مرحلة من الاضطرابات الشديدة منذ أوائل عقد السبعينات . وكانت مظاهر ذلك انهيار نظام بريتون وودز لأسعار الصرف الثابته سنة ١٩٧٣ والأخذ بنظام أسعار الصرف العائمة . واقترن ذلك بارتفاع شديد فى أسعار الطاقة وتقلبات حادة فى أسعار العملات الرئيسية وخصوصاً الدولار والين اليابانى والمارك الألمانى . وانتشرت موجة الكساد التضخمى فى معظم البلاد الصناعية والنامية وتفجرت مشكلة المديونية الخارجية سنة ١٩٨٢ مع ظهور اختلالات شديدة فى موازين المدفوعات .

لم تكن هذه البيئة صالحة لمزيد من تحرير التجارة الدولية بل على العكس من ذلك . فإن موجة الكساد التضخمى وما صاحبها من اختلالات أديا إلى نكسة شديدة فى النظام التجارى العالمى . وانعكس ذلك فى انتشار موجة من الحماية الجمركية فى البلاد الصناعية وعلى وجه الخصوص فى الولايات المتحدة والمجموعة الأوربية . وأصبحت تلك الموجة التى ظهرت واستفحلت خلال عقد الثمانينات معروفة فى الأدبيات الاقتصادية بما يسمى الحمائية الجديدة . وهى تسير فى خط مضاد تماماً لحركة التحرير التى عرفها العالم خلال العقود الثلاثة السابقة على عقد الثمانينات . وكان من أهم العوامل التى ساعدت على تآكل النظام التجارى العالمى وتراجع حرية التجارة ما طرأ من تغير على الأهمية الاقتصادية النسبية لليابان وبلاد شرق آسيا فى علاقتها مع البلاد الصناعية الأخرى وخصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية . وقد شهد عقد السبعينات والثمانينات تعاظم الأهمية النسبية لليابان وتراجع الولايات المتحدة الأمريكية وانعكس ذلك فى تفوق الصناعة اليابانية فى كل أسواق العالم بما فى ذلك سوق الولايات المتحدة نفسه . ومما زاد الأمر تعقيداً إن التفوق اليابانى لم يقف عند حدود الصناعات التقليدية ولكنه تجاوز ذلك إلى صناعات التكنولوجيا الرفيعة بما فيها تلك الصناعات التى كانت تعتبر إلى وقت قريب القلب النابض للاقتصاد الأمريكى مثل صناعة السيارات والإلكترونات والكهربائيات بأنواعها . بل إن اليابان بدت وكأنها انتزعت القيادة فى فروع جديدة تماماً مثل صناعة الإنسان الآلى وتطبيقاتها فى الصناعات والأنشطة المختلفة . ولم يكن الأمر أحسن حالاً فى علاقة أمريكا ببلاد الحافة الآسيوية أو ما يسمى النمور الأربعة وهى كوريا الجنوبية وهونج كونج وتيوان وسنغافورة . هنا أيضا وجدت الولايات المتحدة نفسها عاجزة أمام اكتساح السوق الأمريكية فى عدد من الصناعات التقليدية وبعض الصناعات الجديدة . ويصدق ذلك على بلاد المجموعة الأوربية من حيث تراجع قدرتها التنافسية فى مواجهة المد القادم من اليابان والنمور الأربعة .

كانت هذه هى البيئة التى نبتت فيها الحمائية الجديدة فى بعض البلاد الصناعية ضد صادرات اليابان وبلاد شرق أسيا وبعض البلاد النامية الأخرى . وقد وصفت هذه الموجة الحمائية بأنها «جديدة» نظرا لالتجاء الولايات المتحدة وغيرها من البلاد الصناعية الكبرى إلى

إجراءات لم تكـن معروفة من قبـل لتقييد وارداتها من السلع الصنـاعية . فإن الطريـق المألوف لتقييد الواردات هو فرض رسوم جمركية أو زيادة الـرسوم الموجودة أو إخضاع تلك السلع لقيود كمية وغيرها من القيـود غير التعريفية . غير أن الالتجاء إلى مثل هذه القيـود يتعارض تعارضا صريحا مع التزامها فى إطار الجات . فإن أغلب الرسوم الجمركية فى البلاد الصناعية مربوطة ولا يجوز زيادتها بعمل انفرادى . والقيود غير التعريفية منافية لاتفاقية الجات . يضاف إلى ذلك أن الالتجاء إلى تقييـد الواردات بعمل انفرادى قـد يؤدى إلى إجراءات تقييـدية مماثلة مـن الجانب الأخر ممـا يفتح البـاب على مصراعيه أمام احتمالات الـدخول فى حرب تجاريـة ليس فقـط مع اليابان وبلاد شرق آسيا ولكن أيضا مع بلاد المجموعة الأوربية . فإن المنازعات التجارية كانت تنشب من حين إلى آخر بين هذه الأخيرة والولايـات المتحدة الأمريكية . لهذه الاعتبارات لجأت الولايات المتحدة إلى حماية صناعتها من المنافسة الأجنبية بنوع جديد من القيود تسمى القيود أو الإجراءات الرمادية وهى على ثلاثة أنواع . النوع الأول هو التقييد الاختيارى للصادرات وذلك بأن تدخل الولايـات المتحدة فى اتفاق مع اليابان على أن تلتزم هذه الأخيرة بـألا تزيد صادراتها إلى السوق الأمـريكية عن حجـم محدود أو عدد محدود من الوحـدات . وطبقت هذه الطـريقة بصفة خاصـة على صادرات اليابان من السيـارات وأجهزة الراديو والتليفزيـون وغير ذلك من الأجهزة الالكترونية . وسارت بعض بلاد السـوق الأوروبية على نفس الطريقة كما طبقت على بعض صادرات بلاد الحافة الأسيوية . النوع الثانى من القيود الرمادية هو التوسع الاختيارى فى الواردات وذلك بأن تدخل الولايات المتحدة فى اتفاق مع اليابان على أن تتوسع هـذه الأخيرة فى وارداتها من الـولايات المتحـدة من سلـع مثل الأرز واللحـوم وحبوب الصـويا وبعـض السلع الصناعية مثل وسائل الاتصالات السلكية واللاسلكية . النـوع الثالث من الإجراءات الرمادية يتمثل فيما يسمى ترتيبات التسويق المنظم وقد طبقت هذه الطريقة على صادرات اليابان وبلاد شرق اسيـا من السلـع التى لا تخضـع للتقييد الاختيـارى . وذلـك حيث لا تقـوى الصناعـة الأمريكيـة على الوقوف أمـام المنافسة الأجنبيـة . ومن ثم تلجـأ إلى فرض قيود تعـريفية أو غير تعريفية على الواردات استنادا إلى ما يسمى الشرط الوقائى فى اتفاقية الجات . ذلك أن الاتفاقية تجيز للبلاد الأعضاء تقييـد المنافسة الأجنبية إذا زادت الواردات زيادة ضخمـة مفاجئة تنطوى على ضرر جسيم أو تهديـد بضرر جسيم للصنـاعة الوطنيـة . وقد توسعـت الولايـات المتحدة وغيرها من البلاد الصنـاعية فى التمسك بالشرط الوقائى فى حـالات تتعارض مع الهدف الذى من أجلـه وضع هـذا الشرط إذ أصبح الالتجاء إليـه طريقـة لمنع المنافسـة الأجنبية وليـس لمنع الضرر الجسيم كما تقضى بذلك الاتفاقية .

وليس من الصعب أن نعـرف السبب فى تسمية هذه الإجراءات بالقيود الـرمادية . فهى لا تتعارض صراحة مـع أحكام الجات وفى الوقت نفسـه لاتتفق معها . فلا هـى بالصحيحة ولا هى بالباطله وإنما تقع فى منزلة بين المنزلتين . ففى حالة التقييد الاختيارى للصادرات والتوسع

الاختيارى للواردات المفـروض أن التقييد أو التوسع تـم بالاتفاق بين الطرفين وهـذا يرفع عنهما صفة البطـلان. ولكنهما فى الوقت نفسه ينطـويان على تقييد للتجـارة الدولية بطريقـة فى مثل مضاء القيـود غير التعريفيـة وهذا يـرفع عنهما صفـة الصحة. ويصـدق ذلك على التـوسع فى التمسك بالشرط الوقائى. فهو فى ظاهره استخـدام لرخصة تسمح بها اتفاقية الجات ولكنه فى جوهره تقييد غير مشروع للمنافسة.

رغم أن الـولايات المتحـدة الأمريكيـة والمجموعـة الأوربية نجحتـا إلى حد كبير فى احتـواء المنافسة من اليابان وبلاد شرق آسيا عن طريـق الإجراءات الرمادية إلا أنه بات واضحا أن مثل تلك الإجراءات لا يمكن أن تـزيد على أن تكون حلا مؤقتا لمشكـلات التجارة الدولية. ومهما حاولت الولايات المتحدة وغيرها إضفاء صفة المشروعية على الحمائية الجديدة فإن مخالفتها لروح اتفاقية الجات ونصوصها لم تعـد خافية. فهى فى جوهرها تناقض مبـدأ حرية التجارة، ومبدأ عدم التمييـز وتتعارض مـع الفلسفة التـى رفعت الولايـات المتحدة لـواءها منـذ انتهاء الحرب العالمية الثانية. وبـات واضحا أن مثل تلك السياسة لابد أن تفضى عـاجلاً أو آجلاً إلى حرب تجارية حيث تنتشر النزعة الحمائية فى كل بلاد العـالم، وهذا يهدد النظام التجارى الدولى برمته ويقفل الباب أمام نمو التجارة الدولية بكل ما يعنيه ذلك من احتمالات حدوث موجه كسادية عارمة تـدفع الاقتصاد العالمى نحـو أزمة قد لا تقل فى حـدتها عن الأزمة العالميـة الكبرى التى حدثت فى أوائل الثلاثينات.

ومن هنـا كان التفكير فى دورة جديـدة تبعث الحياة من جـديد فى النظام التجـارى الدولى وتوقـف التآكـل الذى بـدأ يصيب المبـادىء التى قـام عليها منـذ نهاية الحرب العـالمية الثـانية وتعكس التغييرات العميقة التى طرأت على الاقتصاد العالمى خلال العقود الثلاثة الأخيرة.

غير أن دورة المفاوضات التـى شعرت البلاد المختلفة بضرورتها لم تكـن ذات مفهوم واحد. فالدورة المطلوبة فى نظر الولايات المتحدة الأمريكية تختلف عما كان يدور فى ذهن البلاد النامية وبعض البـلاد الصناعية. ففى نظـر الولايات المتحدة لم يعـد تحرير التجارة الدوليـة فى السلع الصناعية بنفس الأهمية التى كان يشغلها فى الـدورات التجارية السابقـة. ذلك أن الدورات السابقـة نجحت فى تخفيـض التعريفـة الجمركيـة إلى حد كبير كما استطـاعت دورة طـوكيو أن تتصدى لمشكلة القيود غير التعريفية. نعم مازالـت هناك قيود تعريفية وغير تعريفية تحتاج إلى مزيد من التخفيض. ولكن هذه المهمـة فى ذاتها لم تكن تبرر فى نظر الولايات المتحدة بدء دورة جديدة، وعندها أن الـوقت قد حان للتصدى لمشكلة التجارة الدوليـة فى السلع الزراعية وهى المشكلة التى لم تفلـح الدورات السابقة فى علاجهـا مما أدى إلى شيوع كل أنواع القيـود وتشويه نمط التخصيص الدولى فى السلع الزراعية.

ولم تقف الولايات المتحدة عند إدخال الزراعة لأول مرة فى دورة المفاوضات التجارية بل إنها

طالبـت بالتصـدى لعدد كبير من القضـايا الأخـرى الجديدة . فقد أشـارت إلى تعاظـم أهمية الخدمـات فى العلاقـات الاقتصـادية الـدوليـة وفى الهيكـل الإنتاجـى لعـدد كبير من البـلاد الصناعية . ومـن ذلك خدمات البنوك وشركـات التأمين والمقاولات والنقل والسيـاحة وبيوت الخبرة ، وقد أصبحت تلك الخدمـات مصدراً هاماً من مصادر الدخـل لعدد كبير من البلاد . ومع ذلـك فهى مازالـت تخضع لقيود متعـددة إذا ما أرادت إحـدى شركات الخدمات مـزاولة نشاطها فى بلـد غير بلدها . وهذا يتطلـب فى نظرها إدخالها فى دورة المفـاوضات لتخفيض أو إزالة القيـود التى تعترض تـدفقها بين البلاد المختلفـة . غير أن البلاد الناميـة عارضـت بشدة إدخال الخدمات دائرة المفاوضات على أساس أن اتفاقية الجات تتعلق فقط بالتدفقات الدولية السلعية ولا عـلاقة لها بـالخدمات و إن إلحاق الخدمات بـالسلع يتطلب تعـديل الاتفـاقية أو إنشاء منظمـة جديدة لتحـرير التجارة فى الخدمات حيـث إنها تثير مشكلات عديـدة تختلف تماما عن المشكلات التى تثور فى تحرير التجـارة الدولية فى السلع . وكاد أن يؤدى هذا الخلاف إلى إجهاض دورة المفاوضات قبـل أن تبدأ إلى أن تم التوصل إلى صيغة تـوفيقية . وتقضى تلك الصيغة ببحث موضوع الخدمات ولكن ليس باعتبارها من قضايا الجات ولكن باعتبارها قضية تهم عدداً كبيراً من البلاد الأعضاء .

إلى جانـب موضوع الخدمات أشـارت الولايات المتحـدة موضوعـا جديدا آخر وهـو الملكية الأدبية والفنية والصناعية . ويشمـل ذلك عدداً من القضايا التى تؤثـر فى التجارة الدولية ومن ذلك الغش التجارى والسرقـات الفنية للموسيقى والأغانى والأفـلام والأعمال الأدبية وتزييف العلامات التجاريـة وعدم احترام براءات الاختراع . يضاف إلى ذلك موضوع جـديد آخر وهو يتعلـق بالآثـار التجـارية لقـوانين الاستثمار فى بعـض البلاد . ومثـال ذلـك أن يشترط قانـون الاستثمار على المستثمر الأجنبى أن يشتمل إنتاج السلعة على نسبة معينة من الناتج المحلى وهو ما يسمى بـالمكون المحلى أو أن يشترط تصدير نسبة معينـة من الناتج أو تخصيـص نسبة معينة للسوق المحليـة . ويترتب على مثل هـذه الاشتراطات تشويه التجـارة الدولية وهـى شبيهة فى اثارها بالقيود التعريفية وغير التعريفية .

وقد استطاعت البلاد الأعضاء فى الجات أن تتفـق على جدول أعمال للدورة الجديدة يعطى شيئا لكل مجموعة من البلاد ويتضح ذلك مـن تصريح بونتادل إستا وهى مدينة فى أوروجواى فى سبتمبر ١٩٨٦ الـذى أعطـى النـور الأخضر لبـدء الـدورة التـى أصبحـت تعـرف بـدورة أوروجواى تكريما للبلد الذى شهد الوصول إلى صيغـة توفيقية مقبولة لجميع الأطراف . ويتبين من تصريح بونتـادل استا أن دورة أوروجواى تتناول عددا من القضايـا الجديدة التى لم تتناولها الدورات السابقة . وفى ذلك إرضاء للولايات المتحدة والبلاد الصناعية الأخرى المتعاطفة معها وتشمل تلـك القضايا الحماية الـزراعية والخدمات وقضايـا الملكية الأوربية والفنية والصنـاعية وقضايا الاستثمار. وفى نفس الوقت لم تهمل دورة أوروجواى القضـايا التقليدية وخصوصا تلك

التى لها أهمية خاصة للبلاد النامية ومن ذلك تخفيف القيود التعريفية وغير التعريفية ، والعمل على الإلغاء التدريجى لاتفاقية المنسوجات بحيث إن التجارة الدولية فى هذه السلع تصبح خاضعة للقواعد التى تحكم النظام التجارى الدولى فى سائر السلع ، وتخفيف الآثار الضارة التى تترتب على التصاعد فى التعريفة الجمركية للبلاد الصناعية مما يعوق عملية تصنيع المواد الأولية فى البلاد النامية ، وإعادة النظر فى نظام الجات من حيث سلطة الجات فى الرقابة على السياسات التجارية للبلاد الأعضاء ، ووضع الضوابط الواضحة فى استخدام الشرط الوقائى ، وسرعة الحسم فى المنازعات التجارية بما فى ذلك حق الجات فى التصدى عند الضرورة للمخالفات دون أن تتقدم البلاد المتضررة بشكوى. وفى كل هذه المسائل أو معظمها إرضاء للبلادالنامية .

الجات وتحرير الزراعة

بقيت التجارة الدولية فى السلع الزراعية خاضعة لعدد كبير من القيود التى تفرضها البلاد الصناعية والنامية لحماية المنتجين الزراعيين من المنافسة الخارجية . وكذلك سارت بلاد كثيرة على تقديم دعم كبير للإنتاج الزراعى وللصادرات من السلع الزراعية . ولم تتمكن دورات المفاوضات التجارية السبع السابقة التى تمت فى إطار الجات من التصدى لمشكلة الحماية والدعم فى القطاع الزراعى ، وذلك رغم أهمية السلع الزراعية فى التجارة الدولية وأهمية هذا القطاع لعدد كبير من البلاد والمنتجين والمستهلكين. وقد خرجت السلع الزراعية من دائرة مفاوضات تحرير التجارة لأن البلاد الصناعية تمسكت بهذا الاستثناء منذ قيام الجات . ومن ثم فقد اقتصرت عملية التحرير على التجارة الدولية فى السلع الصناعية . وبقى الحال بالنسبة للسلع الزراعية كما كان عليه غداة انتهاء الحرب العالمية الثانية . بل زادت درجة الحماية والقيود الواردة على هذا القطاع . ويصدق ذلك بصفة خاصة على المجموعة الأوربية التى أسرفت إسرافاً شديداً فى حماية الزراعة ودعم الإنتاج والتصدير الزراعى تحت تأثير فرنسا . ومن المعروف أن فرنسا لا تنظر إلى قطاع الزراعة على أنه مجرد نشاط اقتصادى مثل غيره من الأنشطة ولكنه ذو أبعاد اجتماعية وسياسية على جانب كبير من الأهمية. ولعلنا نتذكر المكانة الفريدة للزراعة فى الفكر الاقتصادى الفرنسى عندما نادت مدرسة الطبيعيين فى القرن الثامن عشر بأن الزراعة هى النشاط الاقتصادى المنتج الوحيد على عكس الصناعة والتجارة اللتين تعتبران فى نظرهم من الأنشطة العقيمة . ليس معنى ذلك أن الفكر الاقتصادى للطبيعيين مازال سائداً فى فرنسا إلى الوقت الحاضر. ولكن مما لاشك فيه أنه يفسر إلى حد ما تلك الرابطة العاطفية بقطاع الزراعة . المهم أن فرنسا ومعها باقى بلاد المجموعة الأوربية نجحت فى إخراج التجارة الدولية فى السلع الزراعية من دائرة المفاوضات . ومن ثم فقد تمتع قطاع الزراعة فى بلاد المجموعة

الأوربية بدرجة بالغة الارتفاع من الحماية وانعكس ذلـك فى تطبيق ما يسمى بالسياسة الزراعية المشتركة. وتنطوى تلك السياسة على تطبيق ثلاثة أنواع مـن الحماية. النـوع الأول يتمثل فى التعريفة الجمركية المفروضة على المواد الغـذائية المستوردة. وهى تـأخذ أحياناً صـورة التعريفة المتغيرة. بمعنى أنـه لا يوجد رسـم ثابت ولكنـه يتغير تبعاً لتقلـب مستوى الأسعار العـالمية. فالرسوم الجمـركية المفروضة على بعض السلع الـزراعية الغذائية ترتفع عنـد انخفاض الأسعار العالميـة وتنخفض عند ارتفاع تلـك الأسعار. والواقع أن التعـريفة الجمركية المتغيرة معـادلة فى آثارها للقيود الكمية حيث إنها تُمكن المجموعة الأوربية من التحكم فى مقدار المنافسة الأجنبية المسموح بـه فى أسواقهـا. وساعد على ذلـك اللجوء فى بعض المواسـم إلى نظام الحظـر المطلق للواردات الزراعية، وكذلك استخدام المعايير الصحيـة والبيئية العالية لاستبعاد الواردات التى لا تصل نـوعيتها إلى المستـوى المطلوب. النـوع الثانـى من الحمايـة يتمثل فى الصـور المختلفة للدعم الذى تقـدمه حكومات المجموعة الأوربيـة للإنتاج الزراعى. وقد يتخـذ الدعم صورة ضمان حد أدنى من الأسعار واستعداد الحكومات للتـدخل مشترية فى حالة نزول الأسعار عن هذا الحد الأدنى. وقد يتخذ صورة مدفوعات حكومية للمنتجين الزراعيين لبعض السلع أو فى بعض المناطق وهذا بالإضافة إلى الدعم العام عن طريق البحوث والتطوير والإرشاد. أما النوع الثالـث من الحماية فـإنه يتمثل فى الـدعم الـذى يقدم للصادرات مـن السلع الزراعيـة وذلك بإعطـاء المنتج الفرق بين السعـر الداخلى المرتفع وسعـر آخر منخفـض يُمكنه من المنـافسة فى أسواق التصديـر. وقد ترتب على هذه الترسـانة من الإجراءات الحمائية تشـويه كبير فى التجارة الدولية فى السلـع الزراعية. فإن أثرها لا يقـف عند حد إغلاق السوق الأوربية تقـريبا فى وجه البلاد المصدرة لأصناف معينـة من السلع الزراعية. وإنما يتجاوز ذلـك إلى تحويل بلاد السوق الأوربية إلى منافسين فى أسواق التصدير العالمية فى سلع مثل القمح ومنتجات الألبان واللحوم مع أنها لا تتمتع فيهـا بأية ميزة نسبية. وكـان ينبغى أن تكون مستوردة وليسـت مصدرة لتلك السلع. وبـديهى أن مثل هذه السيـاسة تصيب بـالضرر الكبير البلاد الـزراعية المتقدمـة مثل الولايات المتحـدة وكندا واستراليا ونيوزيلندة، وكذلـك البلاد النامية التى تتمتع بمـزايا نسبية واضحة فى السلع الزراعية وعلى رأسها الأرجنتين وشيلى وأوروجـواى بالإضافة إلى عدد كبير فى أفريقيـا وآسيا وأمـريكا الـلاتينية وبلاد الشرق الأوسـط. وهى جميعـاً ذات مصلحة هـامة فى الصـادرات الزراعية. صحيـح أن الحماية الزراعية ليست قاصرة على بـلاد المجموعة الأوربية. فهـى موجـودة فى صورة أو أخـرى فى الـولايات المتحـدة الأمـريكية وخصـوصاً فى مجال دعـم المنتجين لبعض السلـع الزراعيـة. ولكن ما تفعلـه الولايات المتحـدة أو غيرها فى هـذا المجال يتضاءل أمام ما تفعله بلاد المجموعة الأوربية عن طريق السياسة الزراعية المشتركة. لذلك فإن الولايات المتحـدة لم تكن مستعدة للدخول فى جولـة جديدة من المفاوضات التجـارية فى إطار الجات إلا بشرط طرح مشكلـة الحماية الزراعيـة على مائدة المفاوضـات بخلاف ما جـرى عليه

العمل فى الجولات السبع السابقة . ووافقت بـلاد المجموعة الأوربية على هذا الشرط فى إعلان بونتا دل استا الذى أعطى إشارة البدء للدورة الثامنة المعروفة بدورة أوروجواى .

أسفرت دورة أوروجواى عن اتفاقية الزراعة وهدفهـا الأساسى هو تحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية وذلك عن طريق الإجراءات الآتية :

١ـ تحويل القيود الكمية المفروضة على الواردات من السلع الزراعية إلى قيود سعرية . ذلك أن الحماية الزراعيـة كانت تعتمد إلى حـد كبير على القيود الكمية والقيود غير التعـريفية وهذه أكثر تقييداً للتجـارة الدولية من القيود السعريـة ، ومن ثم فقد نصت الإتفـاقية على إلتزام البلاد الأعضاء بتحويل تلك القيود إلى تعريفات جمركية ذات أثر حمائى معادل .

٢ـ تخفيـض كل التعـريفات الجمركيـة بما فى ذلك التعـريفات التى تحولـت من نظـام القيود الكمية خلال فترة معينـة مع مراعاة الظروف الخاصـة للبلاد النامية التـى لا تستطيع فتح أسواقهـا بنفس السرعة أو الـدرجة التى تستطيعهـا البلاد المتقدمـة . ومن ثم فقـد نصت الاتفاقيـة على التزام البلاد المتقدمـة بتخفيض تعريفـاتها الجمركية على الواردات الـزراعية بنسبة ٣٦٪ خلال ست سنوات . أما البلاد النامية فإن نسبة التخفيض ٢٤٪ فقط على أن يتم ذلك خلال عشر سنوات .

٣ـ تخفيض الدعم الـذى تمنحه الحكومات للإنتاج الزراعى . غير أن الاتفـاقية أعفت بعض أنواع الدعم من التخفيـض ومن ذلك دعم البحوث والتطوير والإرشاد الـزراعى ومقاومة الأمراض والآفات الزراعية ، وكذلك الدعم الذى يقدم لبعض المناطق أو لبعض المنتجين إذا كان غير مرتبط بحجـم الإنتاج الزراعى . أما فيما عدا ذلك فقـد عملت الاتفاقية على تجميع كـل أنواع الـدعم فى رقـم واحد يعبر عن مـدى ما يتمتـع به الإنتـاج الزراعـى من مساندة حكومية فى كـل بلد من البلاد مـع تخفيضه بمقدار ٢٠٪ خـلال ست سنوات فى حالة البلاد المتقدمة وبمقدار ١٣,٣٪ خلال عشر سنوات فى حالة البلاد النامية .

٤ــ تخفيض دعم الصـادرات من السلع الزراعيـة بنسبة ٣٦٪ من مقـدار الدعم الـذى كان مطبقاً خـلال المدة من ١٩٨٦ إلى ١٩٩٠ وتخفيـض حجم الصـادرات المدعومـة بمقدار ٢١٪ وهذا كلـه فى حالة البلاد المتقـدمة . أما البلاد النـامية فإن التخفيض يكـون معادلاً لثلثى التخفيض الذى التـزمت به البلاد المتقدمة على أن يتـم التنفيذ خلال عشر سنوات بدلاً من السنوات الست التى تطبق على البلاد المتقدمة .

٥ـ أمـا بالنسبة للمعايير الصحيـة التى تطبق على النباتـات والحيوانات الداخلـة فى التجارة الدوليـة فإن الاتفـاقية تعترف بحق كـل دولة أن تضـع ماتراه ضرورياً من معـايير لحماية الصحة النبـاتية والحيـوانية بشرط المساواة فى المعـاملة بين جميـع البلاد والعمـل على التزام المعايير المتفق عليها دولياً والإعلان عنها والتشاور بشأنها مع البلاد الأعضاء .

هذه هى المعالم الكبرى لتحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية كما جاءت فى اتفاقية دورة أوروجواى . ويتبين منها أن عملية التحرير ليست كاملة خلال المدد المقررة بل إنه تحرير جزئى يدور حول ثلث القيود القائمة أو أقل . وهذه نسبة متواضعة ولكنها مع ذلك تعتبر خطوة أولية هامة فى قطاع بقى مدة طويله بعيداً عن متناول الجات . والغالب أن تستكمل عملية التحرير فى دورات مقبلة .

غير أن عملية التحرير فى القطاع الزراعى أثـارت مخاوف البلاد المستوردة للمواد الغذائية . فإن تخفيض الدعم الممنوح للمنتجين الزراعيين والصادرات الزراعية لابد أن ينعكس فى ارتفاع أسعار المواد الغذائية المستوردة . وهذا يفرض على البلاد النـامية تكلفة إضافية ذات آثار سلبية على مركز ميزان المدفوعـات خصوصاً أن بعض هذه البلاد تعانى من مديـونية خارجية ثقيلة . والواقع أن هذا الاعتبار ذو أهمية لمصر حيث إنها مـن أكبر البلاد المستوردة لمواد غذائية تشتمل على نسبة عالية من السلع التى تتمتع بدعم مرتفع فى البلاد المصدرة وعلى وجه الخصوص بلاد المجموعة الأوربية . فإذا انخفض مقدار الدعم تطبيقاً لاتفاقية الجات فالغالب أن يؤدى ذلك إلى ارتفاع أسعار المواد الغذائية التى تستوردهـا . ومن الصعب أن نتكهن بنسبه الارتفاع حيث إن ذلك يتـوقف على هيكل وارداتنـا الزراعية ومـدى ما تتمتع بـه من دعم في البـلاد المصدرة ومقدار مايـرد على الدعم من تخفيض . .وحتـى إذا حدث ارتفاع فى أسعار المواد الغـذائية بعد البدء فى تنفيـذ الاتفاقية فـإنه من الصعـب بمكان كبير إثبـات علاقة السببيـة بين الارتفاع فى الأسعار وتخفيـض الدعم . فقـد ترتفع الأسعـار أو تنخفض لأسباب لا عـلاقة لها بالإتفـاقية وإنما ترجـع إلى التغير فى ظروف الطلب والعـرض الخاص بالمواد الغذائيـة . وليس ثمة طـريقة مؤكدة تسمـح لنا بعزل آثار الاتفاقية عما يختلـط بها من عوامل أخرى . وعلى كل حـال فإنه لا يجوز المبـالغـة فى الآثـار السلبيـة لاتفـاقية الجات على البـلاد المستـوردة لمواد غـذائيـة وذلـك للاعتبارات الآتية :

أولها أن تحرير الزراعة فى اتفاقية الجات لا يتم مرة واحـدة بين يوم وليلة ولكنه عملية جزئية تدريجية فإن تخفيـض دعم الصادرات لا يزيـد عن ٣٦٪ من الـدعم الذى كان مطبقاً خلال الفترة مـن ١٩٨٦ إلى ١٩٩٠ على أن يتـم ذلـك خـلال فترة ســت سنوات مـن بـدء تنفيـذ الاتفاقية . ومعنى ذلك أن الدعم ينخفـض سنوياً بنحو٦ ٪ فى المتـوسط . يضاف إلى ذلك أن أى ارتفـاع فى الأسعار بسبـب تخفيـض الـدعم سـوف يحدث فى المدى القصير أمـا فى المديين المتوسط والطويـل فإن ارتفاع الإنتاجية الذى يترتب على إعادة تقسيـم العمل الدولى لمصلحه أكثر البلاد كفاءة فى الزراعة سوف يخفف من هذا الأثر السلبى أو يقضى عليه كلياً . كذلك لا يجوز أن ننسى أن تنفيذ اتفـاقية الجات سوف يفتح أسواق البـلاد الصناعية أمام البـلاد النامية المصدرة لسلـع زراعية . ومن ثـم فإن الأثر السلبى الـذى يترتب على ارتفاع أسعـار الواردات الزراعيـة سوف يقابلـه الأثر الإيجابى الـذى يترتب على زيـادة الصادرات الزراعيـة . ذلك أن

أغلب البلاد النامية المستوردة لمواد غذائية تصدر سلعاً زراعية فى نفس الوقت. وتنتمى مصر إلى هذه المجموعة من البلاد النامية. فإن الفجوة الغذائية التى تعانى منها مصر تصل إلى نحو مليارين من الدولارات سنوياً، ولكن فى نفس الوقت فإننا نصدر سلعاً زراعية بما يعادل ٧٠٠ مليون دولار فى المتوسط. ومعنى ذلك أن الضرر الذى يحتمل أن نتعرض له من ارتفاع أسعار الواردات الغذائية سوف يخفف منه ما عسى أن يعود علينا من نفع بسبب تحسن ظروف النفاذ إلى أسواق البلاد الصناعية. وأخيراً فقد نجحت البلاد النامية المستوردة لمواد غذائية وعلى رأسها مصر ومعها المكسيك وبيرو والمغرب وجاميكا فى إقناع البلاد الصناعية بأن تتضمن اتفاقية الجات نصاً على حق البلاد المستوردة لمواد غذائية فى التعويض عما يصيبها من أضرار بسبب ما يؤدى إليه تحرير الزراعة من ارتفاع أسعار وارداتها الغذائية. ويتمثل هذا التعويض فى تقديم مساعدات غذائية وتمويل التنمية الزراعية والحق فى الحصول على قروض قصيرة المدى من البنك الدولى وصندوق النقد الدولى لتمويل ما تستورده من مواد غذائية بأسعار تجارية.

نخلص من ذلك إلى أن البدء فى تحرير الزراعة يعتبر من الإنجازات الكبرى لدورة أوروجواى وسوف يكون من نتائجها إزالة التشوهات فى التجارة الدولية الناشئة عن ترسانة القيود التى تطبقها بعض البلاد الصناعية، كما أنها سوف تؤدى إلى إعادة تقسيم العمل الدولى فى قطاع الزراعة لمصلحة أكثر البلاد كفاءة وهذا يعود بالخير على كل البلاد التى تتمتع بميزة نسبية طبيعية فى هذا القطاع. أما الآثار السلبية التى قد تلحق البلاد المستوردة لمواد غذائية فهى مسألة جد محدودة ولا تنفى الصورة الكلية الإيجابية التى سوف تترتب على عملية التحرير.

الجات وتحرير الصناعة

اتجه الجات منذ إنشائه إلى تحرير التجارة الدولية فى مجال السلع المصنوعة. أما السلع الزراعية فقد بقيت خارج نطاق المفاوضات التجارية إلى أن دخلت فيها بمقتضى دورة أوروجواى. ومن ثم فقد كان الإنجاز الكبير للجات مقصوراً على التجارة الدولية فى السلع المصنوعة. وانعكس ذلك فى تخفيض متوسط التعريفة الجمركية من ٤٠٪ تقريباً عند إنشاء الجات إلى أقل من ١٠٪ بعد إتمام سبع دورات متعاقبة من المفاوضات متعددة الأطراف. غير أن هذه المتوسطات خداعة. ذلك أن النسبة العظمى من التجارة الدولية (أكثر من ٧٠٪) تقع بين البلاد المتقدمة. أما حصة البلاد النامية فى كل أنواع السلع ـ زراعية كانت أو صناعية ـ فإنها تدور حول ٢٠٪ وما بقى بعد ذلك يمثل حصة البلاد الاشتراكية. وقد انصبت عملية التحرير بصفة أساسية على السلع المصنوعة ذات الأهمية الخاصة فى العلاقة فيما بين البلاد المتقدمة. أما السلع المصنوعة ذات الأهمية الخاصة فى العلاقة بين هذه الأخيرة والبلاد النامية

فإنها لم تصادف نفس القدر من الإهتمام . ولا يرجع ذلك إلى رغبة فى التمييز ضد البلاد النامية . ولكن ببساطة لأن المفاوضات متعددة الأطراف تقوم على مبدأ التبادلية . ومعنى ذلك أن ما تقدمه إحدى الدول من عروض لتخفيض التعريفات الجمركية على وارداتها لابد أن يتوازن بصفة تقريبية مع المنافع التى تعود عليها مما تقدمه البلاد الأخرى من عروض مماثلة . ولم تكن البلاد النامية فى وضع يمكنها من تقديم عروض ذات بال للبلاد المتقدمة حيث إنها لم تكن مستعدة لتحرير تجارتها . ومن ثم فقد بقيت البلاد النامية على هامش تلك المفاوضات إلى درجة كبيرة . وجاءت استفادتها بطريقة غير مباشرة . إذ إن ما تمنحه البلاد المتقدمة من تخفيضات متبادلة فيما بينها ينسحب بصورة تلقائية للبلاد النامية تطبيقاً لمبدأ المساواة فى المعاملة بين جميع البلاد الأعضاء فى الجات . غير أن هذه الطريقة لم تكن كافية للوصول إلى المستوى المطلوب من تحرير التجارة بالنسبة للسلع ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية . صحيح أن صادرات البلاد النامية من السلع المصنوعة أصبحت تستفيد من النظام العام للتفضيلات الذى وضع موضع التنفيذ منذ بداية السبعينات . ويقضى هذا النظام بأن تقوم البلاد المتقدمة بإعفاء الصادرات الصناعية للبلاد النامية من التعريفات الجمركية تفضيلاً لها على صادرات البلاد المتقدمة من نفس السلع . غير أن هذا الإعفاء ليس ملزماً للبلاد المتقدمة بمعنى أن الأمر متروك لتقديرها لتحديد ما تريد وما لا تريد إعفاءه ومدة الإعفاء ومداه . ومن ثم فإن هذا النظام فى تغير مستمر، كما أن بعض البلاد المتقدمة المانحة لهذه الإعفاءات تتمسك الآن بمبدأ التخرج ، ومعناه أن البلاد النامية التى تحرز تقدماً كبيراً فى مجال التصنيع تحرم من الاستفادة من نظام التفضيلات الجمركية .

نخلص من ذلك إلى أن تخفيض الضرائب الجمركية فى البلاد المتقدمة على صادرات البلاد النامية من السلع المصنوعة لم يكن عاماً ولم يصل إلى الدرجة التى وصل لها التخفيض على الصادرات فيما بين البلاد المتقدمة . يضاف إلى ذلك أن عملية التحرير اقتصرت إلى حد كبير على القيود التعريفية . أما القيود الكمية وغير التعريفية وخصوصاً على السلع ذات الكثافة فى عنصر العمل فإنها مازالت تشكل عقبة هامة فى وجه الصادرات المصنوعة من البلاد النامية . ولعل أهم مظهر لتلك القيود الكمية يتمثل فى اتفاقية المنسوجات . ذلك أن هذه السلعة أخرجت منذ ١٩٦٢ تماماً من نطاق الجات وخضعت التجارة الدولية فيها لاتفاقية خاصة . وكان المفترض أن تكون الاتفاقية ترتيباً مؤقتاً ولكنها استمرت تجدد كل خمس سنوات إلى الوقت الحاضر واتسع نطاقها . وبعد أن كانت مقصورة على المنسوجات القطنية اصبحت تشمل كل المنسوجات والملابس والمنتجات النسيجية المصنوعة من الخيوط الطبيعية أو المصطنعة . وهى تضم فى الوقت الحاضر أربعا وأربعين دولة تغطى أهم الدول المستوردة والمصدرة . وتقوم الاتفاقية على أساس تحديد حصة تصدير لكل بلد يصنف فى الاتفاقية على أنه بلد مصدر وحصة استيراد لكل بلد يصنف على أنه مستورد . وينبغى أن ندرك المغزى الحقيقى لاتفاقية

المنسوجات فى النظام التجارى العالمى. ذلك أن صناعة المنسوجات وما يترتب عليها من عشرات بل مئات الصناعات الأخرى النسيجية تمثلان العصب الأساسى لعملية التصنيع فى البلاد النامية. وهى عادة تمثل نسبة بالغة الارتفاع من الصناعات الحديثه فى تلك البلاد كما أنها تمثل أهم سلعة مصنوعة فى سلة صادراتها. ويصدق ذلك بصفة خاصة على مصر حيث تمثل تلك الصناعة بفروعها وملحقاتها المتنوعة نحو ثلث الناتج الصناعى الكلى وما يقرب من نصف الصادرات المصنوعة. ولو أن مبادىء الجات طبقت على هذه الصناعة منذ البداية سواء من حيث إزالة القيود التى تعترض التجارة الدولية فيها أو من حيث مبدأ عدم التميز - نقول لو طبقت تلك المبادىء لانفردت البلاد النامية بالنسبة العظمى من هذه الصناعة إنتاجاً وتصديراً. وكان يمكن أن يؤدى ذلك إلى إعطاء عملية التصنيع فى البلاد النامية دفعة قوية إلى الأمام بكل ما ينطوى عليه ذلك من تقدم اقتصادى. غير أن ذلك لم يحدث. فإن صناعات المنسوجات دون غيرها من الصناعات الأخرى انفردت بنظام خاص بها أخرجها تماماً من دائرة المبادىء التى يسعى الجات إلى تحقيقها. وهكذا حرمت البلاد النامية من إمكانية الإستفادة من تحرير التجارة فى أهم صناعة تتمتع فيها بميزات نسبية واضحة.

كل ذلك يمثل الأوضاع السائدة فى التجارة الدولية قبل دورة أوروجواى. وقد تغيرت هذه الأوضاع إلى حد كبير فى ظل الاتفاقيات التى أسفرت عنها هذه الدورة. ويبدو ذلك فى ثلاثة مجالات هامة:

أولها اتفاقية المنسوجات: كان الهدف الأساسى الذى سعت دورة أوروجواى إلى تحقيقه هو إنهاء نظام الحصص الذى يطبق على هذه السلعة الحيوية بحيث تكون التجارة الدولية فيها على قدم المساواة مع غيرها من السلع الصناعية. ولم يكن من الممكن تحقيق هذا الهدف دفعة واحدة. فإن صناعة المنسوجات والملابس من الصناعات شديدة الحساسية فى البلاد الصناعية. حيث إنها مازالت مصدر العمالة بالنسبة لمئات الآلاف من العمال. وفى نفس الوقت فإن هذه الصناعة فقدت قدرتها التنافسية أمام البلاد النامية الصناعية الجديدة. ومن هنا كان التجاء البلاد الصناعية إلى حمايتها عن طريق اتفاقية المنسوجات التى تخضع المنافسة الأجنبية لقيود صارمة. وقد قاومت البلاد الصناعية كل المحاولات السابقة لإنهاء النظام الذى تضعه الاتفاقية. وأخيراً وافقت على ذلك فى إطار دورة أوروجواى على أن يكون إنهاؤها بصورة تدريجية. وذلك بالنص على فترة انتقالية مدتها عشر سنوات تبدأ من أول يناير ١٩٩٥ وتنتهى فى آخر ديسمبر ٢٠٠٤. وتنقسم تلك الفترة الانتقالية إلى ثلاث مراحل. المرحلة الأولى مدتها ثلاث سنوات تمتد إلى آخر ديسمبر ١٩٩٧. خلال تلك المرحلة تعمل البلاد المستوردة للمنسوجات والملابس على تحرير ١٦٪ من قيمة وارداتها الخاضعة للاتفاقية. ومعنى التحرير هو إنهاء نظام الحصص فى هذا الجزء المحرر وتصبح التجارة الدولية فيه خاضعة للقواعد العامة للجات التى تحكم التجارة الدولية فى سائر السلع الصناعية. وفى المرحلة الثانية التى تمتد إلى

أربع سنوات تنتهى فى آخر ديسمبر سنة ٢٠٠١ يتم تحرير ١٧٪ أخرى من المنتجات النسيجية الخاضعة للاتفاقية . وفى المرحلة الثالثة التى تمتد ثلاث سنوات إلى آخر ديسمبر سنة ٢٠٠٤ يتم تحرير ١٨٪ أخرى بحيث يكون مجموع ما تم تحريره فى المراحل الثلاث ٥١٪ من المنتجات الخاضعة للاتفاقية . ويتم تحرير ما تبقى ومقداره ٤٩٪ فى أول يناير سنة ٢٠٠٥ . وبهذا يتم إخضاع التجارة الدولية للمنسوجات للقواعد العامة للجات فى نهاية المرحلة الانتقالية . والمفترض أن تتمكن البلاد المستوردة خلال السنوات العشر من التواؤم مع الأوضاع الجديدة سواء برفع قدرة الصناعة المحلية على الوقوف أمام المنافسة الأجنبية أو بإعادة تدريب العمالة أو تعويضها .

ولاشك أن لهذا التطور دلالة كبيرة . فقد بقيت التجارة الدولية فى المنتجات النسيجية تسير على نظام تقييدى خاص بها مدة تزيد على ثلاثين سنة . واستطاعت البلاد الصناعية المستوردة أن تحافظ على بقائها رغم ضعف قدرتها التنافسية . والآن تدخل هذه الصناعة مرحلة جديدة تضع أسواق البلاد الصناعية فى متناول البلاد النامية المصدرة للمنسوجات والملابس دون القيود والمعوقات التقليدية . ولهذا التطور إمكانياته ومحاذيره . أما الامكانيات فهى تتمثل فى غزو أسواق البلاد الصناعية البالغة الاتساع فى هذا القطاع . أما المحاذير فهى المنافسة غير المقيدة فيها بين البلاد النامية التى سوف تتسابق للاستيلاء على أكبر حصة ممكنة من أسواق البلاد الصناعية . وهذا يتطلب منا العمل على رفع مستوى الكفاءة الإنتاجية فى هذا القطاع . فإن اتفاقية المنسوجات كانت تعطى حماية للمصدرين من البلاد المختلفة عن طريق تخصيص حصة لكل بلد بصرف النظر عن القدرة التنافسية . وسوف ينتهى هذا النوع من الحماية بانتهاء اتفاقية المنسوجات . ومعنى ذلك أنه إذا لم تصل قدرتنا التنافسية إلى المستوى المطلوب فإننا قد نفقد الحصة التى كنا نتمتع بها فى ظل الاتفاقية .

هذا مما حققته دورة أوروجواى من تحرير فى قطاع المنسوجات . غير أن كافة السلع المصنوعة التى تصدرها البلاد النامية سوف تستفيد من تحسين ظروف النفاذ إلى أسواق البلاد الصناعية عن طريق تخفيض معظم التعريفات الجمركية التى تطبقها تلك الأخيرة على السلع المصنوعة . وهذا هو المجال الثانى للإنجازات التى ترتبت على دورة أوروجواى . وقد ذكرنا أن الدورات السبع السابقة أدت إلى تخفيض كبير فى التعريفات الجمركية التى تطبقها البلاد الصناعية . ولكن بقيت تعريفات مرتفعة نسبياً على السلع ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية . وكانت أكثر هذه التعريفات ارتفاعا على المنسوجات والملابس بالمقارنة مع سائر السلع الصناعية . وقد حققت دورة أوروجواى تقدماً محسوساً فى تخفيض التعريفات الجمركية العالية . ويكفى أن نذكر أن البلاد المتقدمة تستورد سلعاً مصنوعة من البلاد النامية وصلت قيمتها سنة ١٩٩٢ ما يعادل ١٧٠ مليار دولار. ترتب على دورة أوروجواى أن نحو ٤٥٪ من هذه الواردات أصبح يدخل أسواق البلاد الصناعية دون أية ضريبة جمركية وأن ٨٥٪ أصبح

يدخل بضريبة جمركية تقل عن ١٠٪. وهذه النسب تمثل تحسناً ملموساً بالقياس إلى ما كانت عليه الأوضاع قبل دورة أوروجواى.

أما المجال الثالث للإنجازات التى حققتهـا دورة أوروجواى فإنه يتمثل فى إدخال قدر كبير من الانضباط فى قواعد السلوك فى التجارة الدولية. فقد وضعت دورة أوروجواى ضوابط دقيقة محددة لمنع التجاء الدول الأعضاء إلى سياسة الإغراق الذى يحدث ضرراً ملموساً بصناعة البلاد التى تكون ضحية هـذا النوع من السلوك. وذلك بتعريف المقصود بـالإغراق والإجراءات التى تتبع للشكـوى منه وحـق البلاد المتضررة أن تطلـب من لجنة حسـم المنازعـات وضع حـد له. وكذلك الحال بـالنسبة لسياسة الدعم وذلـك بالتفرقة بين الدعـم المشروع والدعم غير المشروع وحق الدول الأعضاء فى حماية نفسها ضـد الدعم غير المشروع. وأخيراً وضعت دورة أوروجواى قواعد صـارمة لمنع البلاد الأعضـاء من إساءة استخدام مـا يسمى بالشرط الوقـائى. ذلك أن اتفاقيـة الجات الأصلية أعطـت البلاد الأعضـاء الحق فى تقييد الـواردات من سلعـة معينة إذا زادت تلك الـواردات زيادة مفاجئة جسيمـة يترتب عليها ضرر جسيم أو تهديـد بضرر جسيم للصناعـة المحلية. وقد أثبتـت التجربة أن البلاد الأعضـاء تلجأ إلى تطبيق الشرط الـوقائى فى حالات تخرج به عن هدفه الأصلى. ولم تعد المسألة هـى الوقاية ضد ضرر جسيم ولكن ببساطة تقييد المنافسة الأجنبية المشروعة مع الإنتـاج المحلى. فى كل هذه الحالات وهى الإغراق والدعم والشرط الوقائى تضمنت اتفاقية دورة أوروجواى أحكـاماً تمنع البلاد الأعضاء من الالتجاء إلى ما يسمى بالسلوك الجائر فى العلاقات التجارية الدولية.

بديهى أن تحرير التجارة الدولية فى المنسوجات وتخفيض التعريفات الجمركية وضبط قواعد السلوك يطبق على البلاد النامية كما يطبق على البلاد المتقدمة. وكان هذا الاعتبار مبعثا لتخوف البعض من اتفاقية دورة أوروجواى لما قد يترتب على عملية التحرير من إحداث ضرر للصناعة الناشئة فى البلاد النـامية. غير أنه يتبين من إمعان النظر فى أحكـام الاتفاقية أنها أخذت بعين الاعتبار الظروف الخاصـة للبلاد النامية إلى حد كبير. ومـن هنا نلاحظ أن التزام البـلاد النامية بالتحرير أخف كثيراً من التزام البلاد المتقدمة، وكذلك المدة اللازمة لإتمام عملية التحرير تزيد كثيراً فى حالـة البلاد النامية كما أن الاتفـاقية أقرت حـق تلك البلاد فى دعم صـادراتها إذا كان دخل الفرد فيهـا يقل عن حد معين. ومن ثم فـإن المكاسب التى تعود على البلاد النـامية من فتح أسواق البلاد الصناعية بتخفيف أو إزالـة القيود التى كانت تعترض صادراتها تجاوز بكثير ما عسى أن يقع عليها من أعباء فى ظل الاتفـاقية. وهذا صحيح بالنسبة لمصر كما هو صحيح بالنسبة لغيرها من البلاد النامية.

الجات والقضايا الجديدة

جاءت دورة أوروجواى مختلفة كل الاختلاف عن كل الدورات السابقة سواء من حيث اتساع الرقعة التى حاولت تغطيتها أو من حيث تصديها لقضايا جديدة لم تكن فى أى وقت من الأوقات محل مفاوضات متعددة الأطراف. وإذا صرفنا النظر عن الزراعة واتفاقية المنسوجات وهما أيضاً لم يسبق التعامل معهما فى إطار الجات فإن من أبرز القضايا الجديدة قضايا الخدمات والملكية الأدبية وسياسات الاستثمار. هذه القضايا الثلاث ظهرت لأول مرة فى حلبة الجات. ولم يكون دخولها دائرة المفاوضات متعددة الأطراف مسألة سهلة. بل إنها لاقت معارضة شديدة من البلاد النامية وبعض البلاد الصناعية. غير أن الولايات المتحدة ومعظم الدول الصناعية الكبرى جعلت التصدى لتلك القضايا شرطاً لقبولها الدخول فى دورة جديدة للمفاوضات التجارية. وكاد أن يؤدى هذا الخلاف إلى فشل الدورة قبل ابتدائها لولا الوصول إلى صيغة توفيقية قامت على أساس التوازن بين مصالح المجموعات المختلفة من البلاد المتفاوضة. ويبدو ذلك بصورة واضحة فى إعلان بونتا دل استا. فإنه أعطى شيئاً لكل مجموعة فى مقابل تنازلها عن شىء آخر. فالولايات المتحدة الأمريكية نجحت فى إدراج الزراعة والقضايا الثلاث الجديدة فى جدول أعمال دورة أوروجواي. وفى المقابل تنازلت عن معارضتها فى إخضاع المنسوجات والملابس للقواعد العامة للجات وذلك عن طريق الإلغاء التدريجى للاتفاقية التى تحكم هذا القطاع منذ ١٩٦٢. والبلاد النامية تنازلت عن معارضتها فى إدخال القضايا الجديدة. وفى المقابل حصلت على الحق فى إعادة النظر فى اتفاقية المنسوجات وكذلك تحسين ظروف النفاذ إلى أسواق البلاد الصناعية. واليابان قبلت كل ذلك فى مقابل موافقة الولايات المتحدة على بحث موضوع الحمائية الجديدة التى وقع عبؤها الأكبر عليها وعلى بلاد شرق آسيا. والمجموعة الأوربية تنازلت عن معارضتها فى بحث السياسة الزراعية وفى المقابل حصلت على قبول الجميع بمبدأ بحث القضايا الجديدة. ونتناول فيما يلى استعراض الخطوط الكبرى لما أنجزته دورة أوروجواى فى تلك القضايا.

تحرير الخدمات:

يعتبر دخول الخدمات فى نطاق المفاوضات متعددة الأطراف نقطة تحول هامة فى العلاقات الاقتصادية الدولية. فقد أنشىء الجات بهدف تحرير التجارة الدولية فى السلع. أما الخدمات فهى تخرج من دائرته كما هو واضح من النصوص الصريحة للاتفاقية المنشئة. رغم ذلك فقد سعت الولايات المتحدة إلى إدراج الخدمات فى جدول الأعمال منذ أن بدأ الحديث عن دورة جديدة للمفاوضات التجارية فى أوائل عقد الثمانينات. وليس من الصعب معرفة أسباب اهتمام الولايات المتحدة الأمريكية بهذا الموضوع. فقد زادت أهمية هذا القطاع فى التجارة

الدوليـة زيادة كبيرة خـلال العقود الثـلاثة الأخيرة ، كما تعـاظمت أهميـة الخدمات فى الهيكـل الإنتاجى لعدد كبير من البـلاد المتقدمة . وكانـت حجة الولايـات المتحدة وغيرها مـن البلاد الصناعيـة أن من العبـث عقد مفـاوضات خـاصة لتخفيـف القيود المفـروضة على التـدفقات السلعية حيث إن الـدورات السابقة أحدثـت تخفيضات كبيرة ولم يعد هناك مـا يبرر عقد دورة جديدة لهذا الغرض . وفى نفس الوقت فإن قطاع الخدمات مازال يعانى من قيود عديدة لم تمتد لها يد التحرير. يضـاف إلى ذلك ما حدث من تغيرات طويلـة المدى فى نمط الميزات النسبية . فقد بـات واضحاً خـلال العقود الثـلاثة الأخيرة أن البـلاد الصناعيـة الراسخـة ، وعلى رأسها الولايـات المتحدة الأمريكيـة بدأت تفقد تـدريجيا ما تتمتـع به من مـزايا نسبية فى الصنـاعات التقليديـة وخصوصاً الصنـاعة التحويليـه . وانتقلت الميزات النسبيـة إلى البلاد حديثـة العهد بالتصنيع مثل بلاد شرق آسيا وبعض البلاد النـامية الأخرى . وانعكس ذلك فى تدهور القدرة التنافسية للبـلاد الصناعية فى هذا النوع من الصنـاعات . وهذا عكس الوضع بـالنسبة لقطاع الخدمات حيـث تتمتع فيهـا بدرجـة عاليـة من التنـافسية بـالمقارنـه مع البـلاد حديثـة العهد بالتصنيـع . لذلك كـان من الطبيعـى أن تطالب البـلاد المتقدمة بـالعمل على تحريـر التجارة الدولية فى الخدمات التى تتفوق فيها نسبياً فى مقابل تحرير التجارة الدولية فى السلع التى تتفوق فيها بعض البلاد الناميـة . وهذا هو الاعتبارالرئيسى الذى يفسر مقاومة البـلاد النامية لتحرير التجـارة الدوليـة فى الخدمات . فهـى تعـرف أنها لا تستطيع المنـافسـة مع الشركـات الدوليـة العملاقـة التى تسيطـر على عدد كبير مـن الخدمات . فـالبنوك المصريـة مثلاً لا قـدرة لها على منافسـة البنوك الأمريكيـة الضخمة مثل بنـك أوف أمريكا أو سيتـى بنك أو تشيز مـانهاتان . وكذلـك الحال فى المنافسة مع شركـات التأمين العملاقة مثـل برودنشيال أو نيويـورك لايف أو شركات السيـاحة مثـل الأمريكان أكسبرس أو شركـات المقاولات مثـل بكتل . وقـد اضطرت البلاد النامية كما ذكرنـا إلى قبول مبدأ دخول الخدمات فى نطاق المفاوضات ليـس باعتبارها من قضايـا الجات الذى يختص فقط بـالسلع ولكن بـاعتبارهـا من القضـايا ذات الأهميـة للبلاد الأعضاء . وكـانت موافقتها فى مقـابل الحصول على تنازلات مـن الولايات المتحدة وغيرهـا من البلاد الصناعية .

أثار موضوع الخدمـات عدداً من القضايا فى دورة أوروجواى . وأول هذه القضـايا تعريف الخدمـــات التـى تدخـــل فى المفاوضـــات متعـددة الأطـراف . وكـان الاتفـاق على شمـولها للخدمات المصرفيـة والتأمين وسوق المال والنقل البرى والبحرى والجوى والمقـاولات والسياحة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات المهنية مثل مكاتب الاستشارات الفنية والخدمات المهنية . وقـد أثارت البلاد النـامية موضوع انتقـال العمالة باعتبـاره يدخل فى بـاب الخدمات . وكان هدفها من ذلـك إزالة العوائق التى تضعها البلاد الصناعية فى مـواجهة العمالة المنتقلة أو المهاجرة . وقد اعترضت البلاد الصناعيـة على أن تتناول المفاوضات قضايا الحق فى التشغيل أو

الإقامـة الدائمـة ، ولكنها وافقت على الحق فى مـراقبة تنفيـذ الالتزامات التـى ترتبـط بها بلاد الاستقبال .

القضية الثـانية هى معنى تحريـر التجارة الدولية فى الخدمـات . ليس من الصعب معـرفة المقصود بتحريـر التجارة الدولية فى السلع . فهـى تتناول القيود التعريفية وغير التعـريفية التى تنال السلعـة عند عبـورها الحدود مـن دولة إلى أخـرى . ولكن إلى أى حـد يمكن تطبيـق هذا المفهوم ـ أى عبور الحدود ـ بالنسبة للخدمات . إن إمعان النظر يكشف عن أن معنى التحرير فى هذه الحالة هو تحرير القيود واللوائح الداخلية التى تنظم مباشرة الخدمة أو تقديمها . أى أن القضية المطروحة هنا ليست إزالة التعريفة الجمركية التى تعترض الخدمات عند عبورها الحدود كما هو الحال فى السلـع حيث ليـس ثمة تعـريفات جمركية وليـس هناك نقطـة عبور فى حـالة الخدمات . ولكن القضية المطروحة هى النظـام الداخلى فى البلاد المختلفة . وسوف نجد نفس المسألة بالنسبة لكـل القضايا الجديدة . بعبارة أخرى فإن هذه القضايا جـديدة ليس فقط من حيـث إن الجات لم يتعـرض لها مـن قبـل ، ولكـن أيضاً مـن حيـث إنها تعنـى امتـداد ولايـة المفاوضات متعددة الأطراف إلى القيود واللوائح الداخليـة بعد أن كانت قاصرة على القيود التى تطبق فى نقط العبور.

القضية الثالثة هى مضمون عملية التحرير بـالنسبة للخدمات . نبادر إلى القول إن اتفاقية دورة أوروجواى لم تفرض على البلاد الأعضاء أن تعامل الخدمات الأجنبية على قدم المساواة مع الخدمات الوطنية وهو المبدأ المعروف بمبدأ المعاملـة الوطنية . لم تأخذ الدورة بهذا المبدأ ولم يكن فى إمكانها أن تفعل ذلك فإن من الصعب مطالبة البلاد الأعضاء ـ نامية كانت أو متقدمة ـ أن تعامل البنوك الأجنبية أو شركات الطيران الأجنبية مثـلاً على قدم المساواة مع البنوك والشركات الوطنية . ولكنها أخذت بالمبادىء الآتية : أولها أنه إذا كـانت القوانين الداخلية تميز فى المعاملة بين الخدمات الأجنبيـة والوطنية فـلا يجوز تعميق هذا التمييـز . ثانيها تطبيـق شرط أولى الدول بـالمراعاة فى مجال الخدمـات ومعنى ذلـك أنه إذا أعطـت إحـدى البلاد ميـزة لأحد البنـوك أو شركات الوساطة المالية أو السياحة الأمريكية مثلاً فإن هذه الميزة تنسحب تلقائياً إلى كل البلاد الأخرى . ثـالثها الالتزام بـالتحريـر التدريجى . فإذا كـانت هناك قيـود ترد على أداء الأجـانب لخدمة معينة ممـا يدخل فى نطاق المفـاوضات فإن اتفاقيـة دورة أوروجواى تتوقع تخفيـف تلك القيود تدريجيا . رابعاً تشتمل الاتفاقية على التـزام الأعضاء بمبدأ الشفافية بحيث يتـم الإعلان بصورة منظمة عـن كل القيود واللوائح التـى تنظم الخدمات وما يـرد عليها من تعديـلات مع الحق فى الشكوى إلى لجنة تسوية المنازعات . وأخيراً فقد أخذت الاتفاقية بمبدأ أن كل ما تولده الاتفاقية من التزامات على البلاد النـامية لا ينفذ إلا فى الحدود التى لا تتعارض مع مقتضيات التنمية مع حق البلاد النامية فى طلب المعونـة الفنية لتنمية قطاع الخدمات فيها وتقوية قدراتها التنافسية .

الملكية الأدبية والفنية والصناعية

نجحت البلاد الصناعية فى إدخال حماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية فى دائرة المفاوضات متعددة الأطراف. وليس من العسير أن ندرك اهتمامها بهذه القضية. فإن النسبة الساحقة من براءات الاختراع والعلامات التجارية الشهيرة والمؤلفات والمصنفات الفنية المبتكرة تمتلكها تلك البلاد أو شركاتها أو مؤسساتها. وهى تريد حماية هذا النوع من الملكية بما يكفل لها أقصى عائد ممكن منها. صحيح أنه توجد اتفاقات ومواثيق دولية لحماية الملكية الأدبية. ومن ذلك ميثاق برن لحماية حقوق المؤلف وميثاق باريس لحماية الملكية الصناعية. كذلك توجد المنظمة الدولية لحماية الملكية الأدبية فى جنيف، ومهمتها الإشراف على تنفيذ المواثيق والاتفاقيات الدولية. غير أن البلاد الصناعية لم تكن قانعة بهذا النوع من الحماية. وعندها أن المنظمة الدولية لحماية الملكية الأدبية لم تتمكن من علاج المشكلات التى تثور فى هذا المجال بصورة فعالة. ومن ثم فقد عملت على إدخالها ضمن المفاوضات متعددة الأطراف فى إطار الجات وذلك لعلاج ثلاث مشكلات رئيسية أولها : مشكلة الغش التجارى وتقليد العلامات التجارية وسرقة الأعمال الفنية والأدبية والعلمية وسرقة براءات الاختراعات. ومن المعروف أن هذا النوع من الغش والسرقات يوجد على نطاق واسع فى عدد كبير من البلاد. ففى بعض بلاد شرق آسيا مثلاً تقوم صناعات بأكملها على أساس تقليد العلامات التجارية العالمية فى صناعة الملابس والساعات والأجهزة الالكترونية والأفلام والأشرطة السينمائية والتلفزيونية. ولا شك أن هذه الممارسات تسبب أضراراً جسيمة لأصحاب العلامات التجارية والمصنفات الفنية والأدبية. فإن سوق ساعات رولكس مثلاً أو ملابس بيير كاردان أو روائح شانيل يضيع بسبب مزاحمة المغشوشات بأسعار لا يمكن أن تزاحمها الشركات الأصلية وبنوعية تؤثر كثيراً على سمعتها التجارية.

ثانياً : عدم وجود حماية قانونية كافية للملكية الأدبية فى عدد كبير من البلاد وعدم وجود وسائل فعالة متاحة فى تلك البلاد لتعويض صاحب الملكية الأدبية أو حمايته عند وقوع اعتداء على مؤلفاته أو مبتكراته. ونعرف إلى أى حد تعانى مصر من هذه المشكلة. حيث تعاد طباعة بعض الأعمال الأدبية الرائعة وبعض المصنفات السمعية والبصرية الممتازة دون إذن من أصحابها ودون وجود طريقة فعالة للحصول على تعويض من المعتدين.

ثالثاً : وجود بعض القيود على عرض بعض المصنفات الأدبية والفنية الأجنبية لكى لا تزاحم الأعمال المماثلة الوطنية وهذا النوع من القيود شائع فى المصنفات السينمائية والتليفزيونية.

أسفرت دورة أوروجواى عن حماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية بإقرار المبادىء الآتية : أولها تطبيق مبدأ المعاملة الوطنية بمعنى أن تكون الحماية لصاحب الملكية الأجنبى مماثلة لما تمنحة الدولة من حماية للمالك الوطنى. ثانيها : تطبيق شرط أولى الدول بالمراعاة بمعنى أنه إذا

منحت أحدى الـدول ميزة للمالك الأجنبى من بلـد معين فإن نفس الميزة تنسحـب تلقائياً على الملاك من البلاد الأخرى. ثـالثها : تقرير حماية لا تقل عـن عشرين سنة لبراءات الاختراع ولا تقل عـن عشر سنوات بـالنسبة للعـلامات التجـارية والتصميمات الصنـاعية إلا فى حـالات استثنائية مـذكورة على سبيل الحصر. رابعها : تعـديل التشريعات الداخليـة على النحو الذى يوفر حماية فعالـة لأصحاب الملكية الأدبية والفنية والصناعية بما فى ذلك تقـرير مبدأ التعويض العادل و إعدام المنتجات المزيفة ووقف الاعتداء.

قوانين الاستثمار ذات الأثر على التجارة الدولية

هذا نمـوذج لمدى التوسـع الذى طـرأ على اختصاص الجات بعـد دورة أوروجواى. فـإن قوانين الاستثمار مـن الشئون الـداخلية البحتـة. ومع ذلـك فقد دخلـت هذه القضيـة ضمن المفاوضات متعـددة الأطراف على أساس أن بعض الأحكام فى قـوانين الاستثمار تؤثر على سير التجارة الدوليـة تأثيراً مشابهاً لما يحدث عند إخضـاع التدفقات السلعية لقيـود تعريفية أو غير تعريفيـة. ومن ذلـك على سبيل المثـال القيود المعـروفة بـالمكون المحلى. حيـث تشترط قوانين الاستثمار فى بعض البـلاد استخدام نسبة معينة مـن المنتجات المحلية فى إنتاج سلعـة أخرى. وهذا واضح فى صناعة تجميع السيـارات فى مصر حيث لا يستطيع منتج السيارة الحصول على التعريفـة الجمركية المنخفضـة على مكونات السيـارة المستوردة إلا إذا وصل إلى نسبـة معينة فى استخدام المكونات المنتجة محلياً. ولاشك أن مثل هذا الشرط له نفس أثر الحماية الجمركية على سير التجارة الـدولية. ذلك أنـه يستهدف حماية الإنتـاج المحلى لمكونـات السيارة عن طـريق إجبار المستثمر على استخدام المنتجات المحلية بدلاً مـن استيرادها من مواطنها الأجنبية الأكثر كفاءة سـواء من حيـث مستوى الجودة أو مستوى السعـر. وكثيراً ما تتضمـن قوانين الاستثمار شروطاً أخـرى غير شرط المكون المحلى ويكـون لها أثر معـادل للحماية الجمـركية. ومـن ذلك اشتراط أن يقوم المستثمر بتصدير نسبة معينة من إنتاجه لا تقل قيمتها بالعملات الأجنبية عن مقدار العمـلات الأجنبية التى يستخـدمها فى استيراد مستلـزمات الإنتاج. هنـا أيضاً لا تترك الحرية للمستثمر لكى يستـورد ما يلزم لإنتاجه ولكن يقيد استيراده فى حـدود ما يصدره. وقد تمسكت البلاد الصناعيـة بوجوب التصدى لمثل هذه الممارسات التـى تؤثر على السير الطبيعى للتجارة الدولية ، وإن لم تكن فى صورة الحماية التقليدية عن طريق الدعم المباشر أو عن طريق الرسوم الجمركية.

وقد اسفرت دورة أوروجـواى عن الاتفاق على وجوب إخطار الجات بكـل تلك الممارسات مع الالتزام بإزالتها خلال مدة سنتين بالنسبة للبلاد المتقدمة ومدة خمس سنوات بالنسبة للبلاد النامية وسبع سنوات بالنسبة للبلاد الأقل نمـواً. وفى نفس الوقت أنشئت لجنة خاصة فى إطار الجات للإشراف على تنفيذ هذه الالتزامات.

من الجات إلى منظمة التجارة العالمية

من المهم أن نعرف أن الجات فى صورته الأصلية وفى هيكله وأوضاعه قبل دورة أوروجواى لم يكن يزيد على أن يكون اتفاقية دولية لتحرير التجارة مع تزويده بسكرتارية صغيرة للإشراف على تنفيذ الالتزامات المترتبة على تلك الاتفاقية. بعبارة أخرى لم يكن الجات منظمة دولية بالمعنى المتعارف عليه لهذا الاصطلاح. حيث إنه كان يفتقر إلى الأجهزة الدائمة التى تميز المنظمات الدولية. لبيان الفرق بين الجات فى صورته الأصلية وبين المنظمات الدولية يكفى أن نلقى نظرة على البنك الدولى مثلاً وهو نموذج يستوفى مقومات المنظمة الدولية. نجد أن البنك الدولى يستند إلى ميثاق يحدد أهدافه ويحدد طريقة اتخاذ القرار فيه وتوزيع السلطات اللازمة لاتخاذ القرار بين مجلس المحافظين والمجلس التنفيذى والموظفين الإداريين. أما فى حالة الجات فإننا نجد الميثاق وهو يتمثل فى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ولكن لا نجد الهيكل التشريعى والتنفيذى الموجود فى البنك الدولى. غاية ما هنالك أن هناك بعض اللجان الحكومية العارضة التى يناط بها أداء مهمات معينة وتنتهى حياتها بانتهاء مهمتها. وكانت هذه نقطة ضعف كبرى فى البنيان الهيكلى للجات. وقد عملت دورة أوروجواى على تدارك هذا العيب بإنشاء منظمة التجارة العالمية لكى تحل محل الجات بعد فترة معينة. ونجد فى المنظمة الجديدة تلك الأجهزة التى كانت غائبة فى تنظيم الجات. وعلى رأس تلك الأجهزة المؤتمر الوزارى الذى ينعقد مرة كل سنتين على الأقل والمجلس العام الذى يجتمع بصفة دورية للإشراف على تنفيذ الاتفاقيات والقرارات الإدارية بالإضافة إلى عدد من المجالس واللجان المتخصصة فى القضايا المختلفة.

لم يكن هذا هو السبب الوحيد لتحويل الجات إلى منظمة التجارة العالمية. هناك سبب آخر لا يقل عن ذلك فى الأهمية. فقد رأينا أن دورة أوروجواى تصدت لعدد من القضايا الجديدة. ولم يكن من الممكن إدخال بعض هذه القضايا فى إطار الجات فى صورته الأصلية. فإن الاتفاقية المنشئة واضحة كل الوضوح من حيث إنها تطبق على التدفقات السلعية الدولية دون غيرها. ومن ثم لم يكن ممكنا إدخال موضوع الخدمات فى هذا الإطار. كذلك فإن القضايا الجديدة تتجاوز تحرير التجارة الدولية وتتعرض لأحكام القوانين الداخلية وهو الأمر الذى لا ينسجم تماماً مع أحكام الاتفاقية الأصلية. لذلك لم يكن ثمه مفر من إنشاء منظمة جديدة يمكن أن تعالج موضوع الخدمات كما تعالج موضوع السلع ويمكن أن تتعرض لتحرير القوانين واللوائح الداخلية، كما تتعرض للقيود التعريفية وغير التعريفية. ومن هنا كان العمل على تحويل الجات إلى منظمة التجارة العالمية.

الفصل الرابع

ماذا عن حقوق الإنسان؟

لحظة من العدالـــة

أضم صوتى إلى صوت الـذين يناشدون رئيس الجمهورية أن يعيد النظـر فى الطريقة التى تتعامل بها الـدولة مع الإرهاب. لسـت فى حاجة إلى القول إننـا جميعا ندين الأعمال الإجـرامية التى تقـوم بها فئة ضلت سـواء السبيل. ولست فى حـاجة إلى التعبير عـن استنكارنا الشـديد لمحاولة الاعتداء على رئيس الوزراء ومن قبله وزير الداخلية ووزير الإعلام أو استنكارنا الشديد لما أصاب الأبـرياء وما حاق بـالاقتصاد المصرى من أضرار بليغـة. ولكن من الواضـح وضوح الشمس أن الطريقة التى تسلكها الدولة للتعامـل مع الإرهاب لم تحقق شيئا من الأهداف التى يفترض تحقيقها وهى استئصال هذه الظاهرة من جذورها وضمان أمن مصر واستقرارها.

والسؤال الذى يطرح نفسه بشدة هو إلى أين المصير. مـاهى نهاية هذه الحلقة الجهنمية من العنف والعنف المضاد. حيث يقع حادث إرهابى وتـرد الدولة بالقبض على مئات من المشتبه فيهم. وقد تـواترت الأنباء من منظمات حقوق الإنسـان الوطنية والعربية والـدولية على تعرض هؤلاء لأبشع أنـواع التعذيب. وينتهى الأمر بـالحصول على اعترافات. الله وحـده يعلم مدى تطابقها مع الحقيقة. ثم تقدم أعداد غفيرة منهم أمام المحاكم العسكرية. ومن المؤكد أن هذه المحاكم تفتقر إلى الضمانات التى تتوفر للمتهم أمام المحاكم العادية وتصدر أحكام الإعدام أو الأشغال الشاقة على بعضهم بتهمة التآمر وتعطيل الدستور والانتساب إلى تنظيمات تعمل على قلب نظام الحكم بالقوة. وهذه تهم واسعة فضفـــاضة. ثم لا نلبث أن نسمع عن التصديق على أحكام الإعـدام وتنفيذها. وكثيرا مـا يقع تنفيذ أحكام الإعـدام بالجملة فى صبـاح واحد وسـط صراخ الأمهات المكلـومـات وبكاء الـزوجـات والأخوة والأخـوات والنظـرات التائهـة للأطفال من أبنائهم وبناتهم.

إن مصر لم تعرف فى تاريخها الطـويل شيئا مثل ذلك. هذه هـى المرة الأولى فى تاريخنا التى ننزلق فيهـا إلى هذا المسلسل الدامـى. أناشد رئيس الجمهوريـة باسم مصر وسلامتهـا وباسم نظام الحكم الذى يجلس على قمته وباسم الأبرياء الذين يتعرضون للموت والأذى من الأعمال

الإرهابية وباسم الأبرياء ممن يتعرضون للوسائل الهمجية والظالمة فى التحقيق والمحاكمة وباسم الأمهات والزوجات القانتات وباسم الأطفال الذين يشردون ويحرمون من نعمة الرعاية والحنان، باسم هؤلاء جميعا أناشده وهو أب لولدين فى زهرة الشباب قبل أن يكون رئيسا للجمهورية أن يضع حدا لهذه المأساة التى لا أرى ولا يرى العقلاء لها نهاية.

أبادر إلى تقرير أننى لا أعرف شخصا واحدا من المقبوض أو المحكوم عليهم. ولا تربطنى بهم أو بأقاربهم أو بأصدقائهم أية رابطة، كما أننى لا أتعاطف مثقال ذرة مع توجهاتهم الفكرية. ولكننى أشعر ـ كما يشعر الكثيرون من الأغلبية الصامتة ـ بأن قضية الإرهاب ومعقباتها السياسية والاقتصادية والإنسانية تتطلب منا وقفة عاقلة عادلة. نعم لابد أن يدفع المجرم ثمن جريمته. لا نجادل فى ذلك. ولكن ليس هذا هو كل شىء. كما أن ذلك لا يمنع ولم يمنع من وقوع جرائم أشد عنفا وأكثر تدميرا.

إن أى مراقب منصف للأحداث لابد أن ينتهى إلى أن الإرهاب ظاهرة سياسية واقتصادية فى المقام الأول. ومن ثم فهى تتطلب علاجا سياسيا واقتصاديا ولا يجوز أن تعامل الظاهرة كما لو كانت جريمة عادية يترك أمرها لوزارة الداخلية وأجهزة الأمن والعقاب. غير أن العلاج لابد أن يتم فى جو يسمح بالمصالحة الوطنية. وهذا يستلزم التدليل على صدق النيات فى تغيير أسلوب التعامل مع هذه الظاهرة.

ويتمثل ذلك فيما يأتى:

١ - الوصول إلى لب الحقيقة فيما يزعمه البعض من لجوء أجهزة الأمن إلى وسائل التعذيب الجسدى والنفسى للحصول على اعترافات فى قضايا الإرهاب. نعرف أن أجهزة الأمن متهمة بانتهاك حقوق الإنسان الأساسية من هيئات لها مكانتها الأدبية والأخلاقية الرفيعة على الصعيدين الدولى والمحلى. ولا يكفى مجرد الإنكار. بل ينبغى أن تعمل الدولة فى أعلى مستوياتها على قطع دابر هذه الانتهاكات الصارخة. لابد أن تطهر مصر تماما من هذا الدنس وتلك الجريمة التى لا تحل فى مجتمع إلا أهلكته. إن جريمة التعذيب لا يقف أثرها عند الضحية. فإن من شأنها التشويه الكلى لشخصية مرتكبها بل يمتد أثرها المدمر إلى المجتمع نفسه الذى يسمح بوقوعها أو يغمض العين عن هذه الممارسات غير الإنسانية.

لقد أصبح تاريخ ١٤ يوليو عيدا للحرية فى فرنسا وهو اليوم الذى تفجرت فيه الثورة الفرنسية بتدمير سجن الباستيل الذى كانت تمارس فيه كل صنوف التعذيب. إننى أرجو الدولة أن تقوم بنفسها بتدمير ما يرمز أو يستخدم فى ارتكاب هذه الجريمة النكراء كما فعل المرحوم الرئيس السادات بإحراقه أشرطة التجسس فى ميدان عام. وأن تبادر الدولة إلى إعلان يوم يكون رمزا لتطهير أرض مصر نهائيا وإلى غير رجعة من هذا الوباء السرطانى.

٢ ــ وضع حد للقبض الجماعى العشوائى على مئات من الأشخاص للاشتباه فى صلتهم بجريمة إرهابية مع احتجازهم دون أن يعرف أحد مكانهم لمدة غير محدودة قد تنتهى بعد أيام وقد تطول إلى شهور ثم يفرج عنهم بعد ثبوت براءتهم. هذا أيضا انتهاك خطير لحقوق الإنسان حتى إذا لم يقترن بأى نوع من أنواع التعذيب. فإن مصادرة حريات الناس دون ضوابط أو قواعد لمجرد اشتباه أجهزة الأمن فيهم إنما هى من الممارسات غير الإنسانية التى تنتمى إلى أنظمة الحكم فى العصور الوسطى، وقد اختفت تماما من كل بلد يزعم لنفسه حدا أدنى من الحضارة واحترام حقوق الإنسان الأساسية. بديهى أن القبض العشوائى بهذه الصورة يرجع إلى السلطات الشاسعة غير المحدودة التى يضعها قانون الطوارىء فى يد الدولة وقد يبدو فى ظواهر الأمور أنه يسهل مهمة أجهزة الأمن ولكنه فى الحقيقة مثل السوس الذى ينخر فى عظامها.

٣ ــ وضع حد لإحالة المتهمين للمحاكمة أمام المحاكم العسكرية. فإن هذه بدعة لا نظير لها فى أى بلد آخر. وهى اعتداء على سلطة القضاء العادى واستقلاليته وتوسيع لاختصاص المحاكم العسكرية إلى درجة غير مسبوقة. والقاعدة فى كافة الأنظمة القانونية المتحضرة أن المتهم برىء إلى أن تثبت إدانته ولا مصلحة لأحد فى حرمان المتهم من الضمانات التى تتوفر له أمام قاضيه الطبيعى.

٤ ــ وقف الإعدامات بالنسبة لصغار السن من المحكوم عليهم وكذلك بالنسبة لمرتكبى مثل هذه الجرائم لأول مرة. فإنه من اللافت للنظر ومما يبعث على الحزن والأسى أن معظم المتورطين فى الجرائم الإرهابية من صغار السن الذين تدور أعمارهم حول العشرين. وهم فى الكثير الغالب دون تاريخ إجرامى كما أنهم يعتقدون فى قرارة أنفسهم أنهم إنما يؤدون عملا جليلا فى خدمة دينهم ووطنهم. بديهى أنهم على ضلال فيما يعتقدون، ولكنهم يفتقرون إلى القدرة على التمييز بين غث الأفكار وثمينها، بين فاسدها وصالحها. ومن حق هؤلاء الشباب على المجتمع أن يكون أكثر مرونة بالنسبة لجريمتهم الأولى. ليس معنى ذلك تركهم دون عقاب. ولكن إعطاؤهم فرصة للتوبة والرجوع إلى جادة الحق والصواب. ولا يجوز أن يدفعوا حياتهم ثمنا لأول خطيئة.

إننى أعتقد اعتقادا راسخا أن قيام الدولة بما أدعو إليه سوف يكون له فعل السحر فى إنهاء دورة العنف والعنف المضاد، غير أن العلاج الحاسم لابد أن يتناول الظاهرة من جذورها ولا شك أن الإصلاح السياسى الشامل بالإضافة إلى استكمال الإصلاح الاقتصادى سوف يوجهان الضربة القاضية لظاهرة الإرهاب فضلا عن ضرورته لتحقيق الوفاق الوطنى. لحظة من العدالة، بل لحظة من العقلانية.

المتهم برىء إلى أن تثبت إدانته . هـذه قاعدة أساسية من قواعد العـدالة فى كل البلاد التى تزعم لنفسها حداً أدنى من الحضارة والإنسانيـة . بل هى جزء من التراث المقدس للبشرية منذ الثورة الفرنسية . وقد وصلت البشرية إلى هذه القاعـدة بعد تجارب مريرة عبر تاريخها الطويل . كان المتهم خلال عصور الظلام يعامل معاملة المجرم إلى أن تثبت براءته . ومن ثم كان يتعرض لكـل أنواع المعـاملـة الوحشيـة إلى أن يعترف بجريمتـه . وكثيراً مـا كان يعترف لا لأنـه اقترف الجريمة المتهم بها ولكن للخـلاص من جحيم التعذيب . بل كثيراً ما كان يسلـم روحه لبارئها تحت وطأة التعذيب دون أن يعرف أحد هل هو مذنب أم برىء . استمرت هذه الممارسات مدة طويلة من الـزمان . ولكن ما لبثت أن عادت البشرية إلى رشدهـا وتيقنت أن السلم الاجتماعى وتقـدم المجتمع وازدهـار الحضـارة لا يمكن أن يتحقـق وأن يتـواصل إلا بـالإقـلاع عن هـذه الطريقـة لمقاومة الجريمـة . ومن ثـم كان إقرار قـاعدة أن المتهم بـرىء إلى أن تثبت إدانتـه من الإنجازات الكبرى التى حققتها الثورة الفرنسية . واقترن ذلك بإقرار عدد من القواعد الأساسية الأخرى التى أصبحت تشكـل أركان النظامين القانونى والقضائى فى كـل أنحاء العالم المتمدن ومنها أنـه لا جريمـة ولا عقوبـة بغير نص وأنـه لا يجوز أن يعاقـب شخص على فعـل لم يكن جريمة وقت ارتكـابه وأنه لا يجوز حبس المتهم دون أمر صادر من جهـة قضائية ، وإن الحبس الاحتياطى محدود بمدة يقررها القانـون ولا يجوز امتدادها إلا طبقاً لشروط محددة معروفة . ومن هنا أيضـاً كان حق المتهم فى محاكمـة عادلة بما فى ذلك حقـه فى الدفاع عن نفسـه واستحضار شهود النفى ومناقشة شهود الإثبات وحمايته ضد التعـذيب البدنى أو النفسى وضد العقوبات غير الإنسانية أو الحاطة بالكرامة وحقه فى الحيـاة ، وإن حرمان أى شخص من حياته لا يكون إلا بناء على حكـم قضائى يـدينه فى جـريمة عقـوبتها الإعـدام وطبقاً لاجـراءات لاتدع مجالاً للشك فى أنه دون غيره هـو مرتكب الجريمة بعد أن يكـون قد استنفد كل وسائل الـدفاع التى تمكنه من إثبات براءته .

هذه ليست قواعد باردة . ولكنها تراث الإنسـانية وعنوان الحضارة وأساس التقدم . بغيرها لا أمل لأية أمة أن يكون لها مكان تحت الشمس . لذلك فإن إدارة العدالة وتحقيق حد أدنى من الضمانات لم يعودا من الشئون الداخلية لأية دولة تفعل فيهما ما تشاء بل أصبحا من الأمور التى تهم المجتمع الإنسانى بأسره . وقد غدوا جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية . وانعكس ذلـك فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسـان الصادر عن الأمم المتحـدة سنة ١٩٤٨ وميثـاق حماية الحقـوق المدنية والسياسيـة الصادر عـن نفس المنظمـة سنة ١٩٧٥ . وقد صـادقت مصر على الإعلان العالمى والميثاق وأصبحا كلاهما ملزمين لنا داخلياً ودولياً .

أقول كل ذلك لأن هناك من الشواهد ما يدل على أننا ننزلق تدريجياً نحو الإخلال بالقواعد

الأساسية لإدارة العدالـة كما تقررت فى المواثيق الدولية وكما سار عليه العمـل فى كل بلاد العالم المتحضر. وواضـح أن الإرهاب مسئـول عن الأزمـة التـى نمر بها فى هـذا المجال. ولسـت فى حاجة إلى أن أكرر ما سبق أن ذكرته مراراً من أنه لا خلاف فى حق المجتمع أن يدافع عن نفسه إزاء الأعمال التخريبية الإجراميـة التى تمارسها فئة ضلت سواء السبيـل. كما أنه لا خلاف على أن المسئولية الأولى فى هذه المواجهة مع عناصر التخريـب تقع على عاتق قوات الأمن التى تقوم بأداء واجبها فى ظـروف بالغة الصعوبة. غير أن كل ذلـك لا يبرر الخروج على حقوق الإنسان الأساسية. وإذا كان الهدف من إنتهاك حقوق الإنسان الأساسية هو استئصال شأفة الإرهاب فإن دروس التاريخ واضحة فى أن الممارسات غير الانسـانية تحدث عكس المقصود منها تماماً. وبـدلاً من تقليـل الإرهاب أو استئصـاله فـإنها البيئـة التى يترعـرع فيها الإرهـاب وتتصاعـد أساليبه. وليس العهد ببعيد بما حـدث ويحدث فى الجزائر. ولا يجوز أن نقول إن ظروفنا تختلف تماماً عن ظروف الجزائر. إننـا نخادع أنفسنا إذا قلنا ذلك. فإن إرهـاب الأفراد أو الجماعات لا يمكن أن يحارب بإرهـاب الدولة. نحن فى أمـس الحاجة إلى أن نراجع أنفسنـا وأن نقف وقفة هادئة وأن نلتزم بـالشرعية والمواثيق الدولية. إننا إن فعلنـا ذلك فلاشك أننا نـاجحون. أما إذا سرنا على غير ذلك فإننـى أخشى أن يكون الفشل من نصيبنا. وتلك كارثـة لا يعلم مداها إلا الله.

لقد ذكـرت فى مقال سابـق أن الشرعية والمواثيـق الدولية تقتضينـا تطهير أرض مصر نهائياً وقطعياً مـن التعذيـب والممارسات غيرالإنسانيـة التى يقـال إنها تمارس ضد المتهمين فى قضـايا الإرهاب. وكـذلك تطهيرها من القبـض الجماعى الذى يحدث فى أعقـاب كل حادثة إرهـابية ومن الإحالة إلى المحاكم العسكرية ومن تنفيذ أحكام الإعدام على صغار السن والمجرمين لأول مرة. غير أن الأيام الأخيرة حملت إلينـا أنباء تبعث على القلق الشديد لظهور ممـارسات جديدة تجاوز فى عنفها ومخاطرهـا بما لا يقاس عليه كل الممارسـات السابقة ألا وهى التصفيـة الجسدية للمتهمين بالإرهاب فى المواجهـة بينهم وبين قوات الأمن. حملت إلينا الأنبـاء مصرع سبعة من المتهمين بالإرهـاب فى الزاوية الحمـراء فى مواجهة مـع قوات الأمـن وحدث نفس الشـىء منذ بضعة أيام إذ لقى ثلاثة من المتهمين بالإرهاب مصرعهم فى معركة مع الأمن بحى زينهم. ومن اللافت للنظر وجود تطابق بين تقرير الأمن فى الحادثتين. بل إن التطابق يكاد يكون حرفياً. فى الحالتين يقول التقـرير إنه نمـى إلى علم الأمـن أن بعض الإرهابيين الهاربين يقيمـون فى مكان معين أو سوف يلتقـون فى مكان معين وأن قوات الأمـن تحركت للقبـض عليهم وعندمـا شعر الإرهابيون بـأنهم محاصرون بدءوا بإطلاق النار وردت قـوات الأمن دفاعاً عـن نفسها وأسفرت المعركة عن مصرع سبعة منهم فى حادثة الزاوية الحمراء ومصرع ثلاثه فى حادثة حى زينهم وعثر بحوزتهم على كميـة كبيرة من الذخيرة والأسلحـة الآلية وعدد مـن القنابـل اليدوية، وقـامت قوات الأمن بإبطال مفعول تلك القنابل. ولا يكاد يمر أسبوع دون أن نسمع عن تبادل إطلاق النار مع قوات الأمن ومصرع عدد من المتهمين بالإرهاب.

مرة أخرى أقول إنه لا شك أن من واجب قوات الأمن أن تسعى إلى القبض على كل من يشتبه فى قيامه بأعمال إرهابية وحقها فى الدفاع عن نفسها إذا ما تعرضت لإطلاق النار عليها. هذا كله لا نزاع فيه ولا يتصور أن يكون فيه أى نزاع. كذلك فإننى لا أجادل فى رواية الأمن عن حقيقة ما حدث. غير أن السؤال الذى يطرح نفسه بشدة هو هل من الضرورى أن يكون الرد على النار الصادرة من المشتبه فيهم هو بالضرب فى المليان مما يؤدى إلى إزهاق الأوراح؟. ألم يكن يكفى محاصرتهم ومنع الغذاء والإمدادات عنهم إلى أن يستسلموا؟. أليس هذا أجدى فى مقاومة الإرهاب حيث إن القبض عليهم أحياء قد يعطى قوات الأمن الخيط الذى يقود إلى باقى المشاركيين في العمليات الارهابية؟. للإجابة الصحيحة على هذه الأسئلة لابد أن نراعى الاعتبارات الآتية.

(١) إن قوات الأمن هى التى تقوم بالحصار. وإن المطلوبين محاصرون وليس العكس. ومعنى ذلك أن قوات الإأمن تملك حرية الحركة لتنظيم صفوفها ومواقعها بحيث لا تتعرض للأذى من إطلاق النار عليها.

(٢) إن الوقت فى صالح قوات الأمن وليس فى صالح المطلوبين المحاصرين. ومعنى ذلك أن شيئاً من الصبر كان يمكن أن يؤدى إلى القبض عليهم بدلاً من قتلهم.

(٣) إن المطلوبين مشتبه فى قيامهم بأعمال إرهابية أو إنهم سبق اشتراكهم فيها. ولكن هذا كله اشتباه وليس هناك حكم قضائى دامغ بإدانتهم ولا يستبعد أن يكون بينهم أبرياء لا شأن لهم بالإرهاب من قريب أو بعيد.

(٤) إن المهمة الأولى لقوات الأمن هى فى القبض على المشتبه فيهم وجمع الأدلة لإدانتهم ثم تقديمهم إلى السلطة القضائية لتقييم تلك الأدلة لمعرفة مدى كفايتها لإدانتهم وليس من وظيفتها قتل المشتبه فيهم بدعوى الدفاع عن النفس إلا إذا لم يكن هناك مفر من ذلك بسبب تعرضهم لخطر داهم وهو الأمر الذى لا يتوفر فى تلك الحالات.

(٥) إنه لا يجوز لقوات الأمن أن تقيم نفسها خصماً وحكماً فى نفس الوقت بأن تجمع فى يدها سلطة الشرطة وجهة الاتهام وسلطة القضاء وسلطة الحكم بالإعدام والقيام بتنفيذه.

هل نستخلص من ذلك أن ماحدث فى الزاوية الحمراء وحى زينهم وغيرهما من المصادمات بين قوات الأمن والمتهمين بالإرهاب هو فى حقيقته انعكاس لسياسة جديدة تستهدف التصفية الجسدية لكل من تشتبه قوات الأمن أنه شارك أو سوف يشارك فى أعمال إرهابية. أدعوالله أن أكون مخطئا فى هذا الاستنتاج. فإن قوات الأمن فى مصر تتمتع بتاريخ مشرف كما أن سجلها حافل بما يثبت قدراتها المرموقه على تعقب الجريمة وتقديم المجرم إلى المحاكمة دون أن تنزلق إلى تلك المزالق الخطرة التى تدنس صفحتها البيضاء. إننى أعرف أن

الضغط شديد على قوات الأمن فى تلك المرحلة الحرجة وأنها تحملت تضحيات غالية فى مواجهتها مع الإرهاب البغيض وأنها حريصة على حماية الابرياء وتجنيب مصر ويلات التخريب والجرائم البشعة التى ارتكبتها تلك الفئات المنحرفة. ولكننا لا نريد أن نعالج الداء بداء أسوأ. بل إن انتهاك حقوق الانسان الأساسية وانحراف سلطات الأمن عن جادة المشروعية طريق مسدود. وهو لايدمر الإرهاب بقدر تدميره لمعنويات رجل الشرطة وأصول ممارسة الوظيفة الأمنية ومقومات التقدم والحضارة. وإننى أهيب بوزير الداخلية بل برئيس الوزراء ورئيس الجمهورية أن نعيد النظر فى سياسات وممارسات أثبت التاريخ فشلها ولابد أن تفضى بنا إلى الهاوية.

حقوق الإنسان والمحاكمة العادلة

لا يختلف اثنان فى أن الأعمال الإرهابية التى ترتكبها جماعة من المتطرفين ضلوا سواء السبيل تمثل تحديا من أخطر التحديات التى تواجه الدولة والمجتمع المصرى فى الوقت الحاضر. ولا شك أن من حق الدولة بل من واجبها الحفاظ على أمن مصر واستقرارها وحماية الأبرياء ضد أعمال العنف العشوائية والعمل على احترام القانون والشرعية الدستورية وصيانة الوحدة الوطنية والوقوف الحازم الصارم فى وجه من يحاولون تخريب الاقتصاد المصرى. هذه أهداف سامية لا يمكن أن تكون موضع جدل أو خلاف. غير أن تحقيق هذه الأهداف لا يجوز أن يكون سببا لانتهاك حقوق الإنسان الأساسية أو حرمان المتهم من الضمانات والحقوق التى كفلها الدستور والمواثيق الدولية. وليس هناك أدنى تعارض بين حق الدولة فى القيام بواجبها وحق المتهم فى محاكمة عادلة.

أقول ذلك بمناسبة نشر تقرير من المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بعنوان «عام من المحاكم العسكرية فى مصر». ولا أظن أن أحدا يتشكك فى جدية تلك المنظمة وحيدتها وأمانة القائمين عليها. وقد جاء فى هذا التقرير ما يبعث على القلق الشديد من حيث مدى احترام حقوق المتهمين الذين يقدمون للمحاكمة أمام المحاكم العسكرية. وإننى أقتطف بعض ما جاء فى هذا التقرير بالحرف الواحد:

«إن المنظمة تنظر ببالغ القلق إلى ما انطوى عليه عام مضى من توسع غير مسبوق فى إحالة المدنيين المتهمين فى جرائم الإرهاب للمحاكمة العسكرية وحرمانهم من حقهم فى المثول أمام قاضيهم الطبيعى، وما أسفرت عنه هذه الظاهرة من توسع فى استخدام عقوبة الإعدام بحق العشرات منهم بصورة ربما لم يسبق لها مثيل فى تاريخ مصر المعاصر، لقد بلغ عدد أحكام الإعدام التى صدرت بحق المتهمين فى قضايا الإرهاب خلال عام واحد فقط من ديسمبر ١٩٩٢ إلى نوفمبر ١٩٩٣ أربعين حكما بالإعدام صدرت جميعها من قبل المحاكم

العسكرية فيما عدا حكما واحـدا أصدرته محكمة أمن الدولة العليـا للطوارئ. ومن المؤسف أن التوسع فى عقـوبات الإعدام يأتى فى الـوقت الذى يشدد فيـه المجتمع الدولى على ضرورة الحد من عقوبة الإعدام تمهيدا لإلغائها. وتكتسب عقوبـات الإعدام هذه مزيدا من الخطورة بالنظر لأن الواقعين تحت طـائلتها قـد حرمـوا من حقهـم فى استئناف الأحكـام الصادرة ضـدهـم أو مراجعتها من قبـل محكمة أعلى، وهو الحق الذى يهدره قانون الأحكـام العسكرية. فضلا عما رافق إجراءات المحـاكمات العسكرية من إهدار العديـد من الضمانات القانونيـة التى يتطلبها ضمان تطبيق العـدالة سواء فيما يتعلـق بعدم إتاحـة الوقـت الكافى للمتهمين لإعداد دفـاعهم ولهيئة الدفاع فى الاطلاع على ملفات القضايـا ومناقشة المتهمين والشهود وحرمان المتهمين من حقهم فى الاستعـانة بـالمحامين الـذين وكلـوهم، وكـذلك عـدم اعتداد المحـاكم العسكـرية بادعـاءات المتهمين المتصلة بتعرضهـم للتعذيب ومحاولـة انتزاع الاعترافات منهـم عنوة. وإذا كان من شأن إهدار هذه الضمانات أن يشكل انتهـاكا للحق فى محاكمة منصفة فإن إهدارها فى محاكمة المتهمين فى جرائم تصل عقوبتها للإعدام يشكـل فى حد ذاته انتهاكا للحق فى الحياة. والمنظمة إذ تصدر هذا التقريـر فإنها تأمل أن يسهم فى حفز السلطات على وقف ظـاهرة إحالة المدنيين للمحاكمة العسكرية وما ترتب عليها من توسع فى عقوبة الإعدام وكفالة حق المتهمين فى جرائم الإرهاب فى المثول أمام قاضيهم الطبيعى وتوفير كـافة الضمانات القانونية التى تقضى بها المادة الرابعة عشرة من الميثاق الدولى للحقوق المدنية والسياسية والتى تكتسب أهمية قصوى للتيقن من أن يـد العدالة قد طـالت بالفعل الجنـاة الحقيقيين. فقد سبق محاولة اغتيـال وزير الداخلية الأسبق حسن أبو باشا. ولـولا تمكن السلطات من القبض على الجناة الحقيقيين لربما كان مصير الأبرياء الثلاثـة الذين أكرهوا تحت التعذيب على الاعتراف بجريمـة لم يرتكبوها هو الإعدام».

انتهى الاقتبـاس من تقريـر المنظمة المصرية لحقـوق الإنسان. ومـا ذكرناه إنما يمثـل جزءا صغيرا من هذا التقـرير التفصيلى عن إجراءات المحاكمـة أمام المحاكم العسكريـة وهى تلقى ظلا كثيفا من الشك على حالة العدالة فى مصر. وإننـى مع تقديرى للظروف الدقيقة التى نمر بها فى الوقـت الحاضر، وتقديـرى للجهود الشاقـة المخلصة التـى تقوم بها السلطـات الأمنية، وإدانة الأعمال الإرهابيـة بكل ما أملك مـن قوة، مع كل ذلـك فإننى أضم صـوتى إلى صوت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان برجاء إعادة النظر فى سياسة إحالة المتهمين المدنيين للمحاكمة أمـام المحاكـم العسكـريـة. لا جدال فى أن كـل مجرم لابـد أن يلقـى جزاءه الحق كما يقضـى القانون. غير أن إحالة المتهم إلى قاضيه الطبيعى وهى المحاكم الجنائية العادية لا تعنى إفلات المجرم من العقـاب، وإنما تعنى إحاطة المحاكمـة بالضمانات الضرورية لكـى لا يؤخذ البرئ بجريـرة المذنب ولا يحرم المتهم من حقـوقه الأساسيـة. وهذا هو مـا يقضى به الدستـور الذى ينـص فى المادة ٤٢ على أن كـل مواطـن يقبض عليـه أو يحبس أو تقيـد حريتـه بأى قيـد تجب

معاملتـه بما يحفظ عليـه كرامة الإنسـان ولا يجوز إيذاؤه بدنيـا أو معنويـا كما لا يجوز حجزه أو حبسه في غير الأماكن الخاضعـة للقوانين الصادرة بتنظيم السجون . وكل قـول يثبت أنه صدر من مـواطن تحت وطـأة شيء مما تقدم أو التهـديد بشـيء منه يهدر ولا يعـول عليه . بـل إننا ملتزمون طبقا للمواثيـق الدولية بتوفير كافة الضمانات التى تكفل معاملـة ومحاكمة عادلة لكل المتهـمين أيا كانت جـريمتهم . وقد جاءت تلك الضمانات فى الإعـلان العالمى لحقوق الإنسان الصـادر عن الأمـم المتحدة سنة ١٩٤٨ ووردت على وجه التفصيل فى الميثـاق الدولى للحقوق المدنية والسياسيـة الصادر عن نفس المنظمـة سنة ١٩٦٦ حيـث ينص فى المادة ٩ على أن لكل إنسـان الحق فى الحريـة وفى حرمة شخصه ولا يجوز أن يتعـرض للقبض عليه أو حجـزه بصورة تعسـفية وإذا تم القبض عليه فلابد من إخباره فـورا بأسباب ذلك مع تحديد التهم الموجهة إليه ولابـد من إحضاره دون تـأخير أمام سلطة قضائية للنظر فى سلامة مـا اتخذ من إجراءات ضده والإفـراج فورا عنـه إذا تبينت المحكمة أنه ليس ثمـة أساس قانونى لتلـك الإجراءات . وفى كل الأحـوال لابد من معاملة المتهـم بصورة إنسانية وبما يتفق مع كرامة الإنسان ، وتضيـف المادة ١٤ من نفس الميثاق أن لكـل شخص الحق فى محاكمة عادلة أمام محكمـة مختصة ومستقلة ومحايدة ولايجوز استبعاد الصحافة أو الجمهـور من حضور الجلسات ومتابعة المحـاكمة إلا فى حالات استثنـائية بحتـة ، وذلـك حيث يكـون النشر أو العـلانية فى غير صـالـح المتهم أو ممـا يضير العـدالة . وينص الميثاق على الحد الأدنـى من الضمانات التى لابد من توافرهـا لكل متهم ومن ذلـك وجـوب معاملته على أنه بـرئ إلى أن تثبت إدانته وحقه فى الـوقت الكافى لإعداد دفـاعه والتشـاور مع محاميـه ومناقشة الشهود وحقـه فى استئناف الحكم ضده إلى محكمـة أعلى . نحن أيضـا ملتزمون بإعلان الأمـم المتحدة الصادر سنة ١٩٧٥ الخاص بحـق كل شخص فى الحماية ضـد التعـذيب وضد العقوبـات أو الممارسات القاسية أو غير الإنسـانية أو الحاطة بالكـرامة . وينص الإعـلان على اعتبار مثـل تلك العقوبـات أو الممارسات مما يتعـارض مع ميثاق الأمم المتحـدة وحقوق الإنسان الأسـاسية وإنه لا يجوز لأية دولة أن تسمح بـوقوعها أو تغمض العين عنهـا أو تتسـاهل مع مـرتكبيها بدعـوى قيام حالـة حرب أو طوارئ أو تهديـد للأمن القـومى وعليهـا أن تتخذ كافة الإجراءات الكفيلة بمنع وقوعها بما فى ذلك تجريم تلك الأعمال فى قانونها الجنائى ومعاقبة مرتكبيها . وينص الإعلان على أن من واجب السلطات القضائية أن تبادر إلى التحقيق فى أى ادعاء بوقوع التعذيب أو التعرض لممارسات قاسية أو حاطة بالكرامة بل إن من واجبهـا أن تباشر التحقيق إذا وجدت من القرائن والآثار ما يدل على وقوعها وإن لم يتقدم أحد بمثـل هذا الادعاء . فإذا ثبت وقوعها كان على الـدولة أن تقدم المذنب للمحاكمة وتعوض من وقع عليه الاعتداء عما أصابه مـن الأضرار المادية والأدبية . وفى كل الأحوال لا يجوز الاعتداد بما يصدر عن المتهم من اعترافات أو أقوال تحت تأثيرها أو التهديد بها ، بل إنها تعتبر كأن لم تكن ولا يجوز التمسك بها تحت أى ظرف من الظروف أو لأى غرض من الأغراض .

واضح مما تقدم أن دستورنا والإعلان العالمى لحقوق الإنسان والميثاق الدولى للحقوق المدنية والسياسية وإعلان الأمم المتحدة للحماية ضد التعذيب وضد العقوبات أو الممارسات القاسية أو غير الإنسانية أو الحاطة بالكرامة ، كل هذه العهود والمواثيق الدولية والوطنية تجمع على التزام كل دولة بوجوب توفير الضمانات التى تكفل أن تكون المحاكمة والمعاملة مما يتفق مع اعتبارات العدالة والكرامة الإنسانية . هذا الاهتمام الشديد بحق المتهم فى محاكمة عادلة ليس من قبيل الترف الفكرى كما أنه ليس من الالتزامات التى يمكن التفريط فيها والاستهانة بها فى بعض الظروف الاستثنائية أو فى حالة بعض الجرائم التى تنطوى على تهديد لأمن الدولة . على العكس من ذلك فإن هذا الحق إنما تتعاظم أهميته فى مثل تلك الظروف نظرا لفداحة العقاب الذى يمكن أن ينزل بالمتهم إذا ثبتت إدانته والحرص على أن يكون العقاب للمذنب الحقيقى وليس للأبرياء . ولا يقف الأمر عند مجرد حماية الأبرياء . بل إن هذا الحق يحتل مكانة بالغة الأهمية ضمن حقوق الإنسان الأساسية . وليس من الصعب أن نعرف أسباب ذلك . فإن انتهاكه أو تجاهله أو التقليل من شأنه يحدث آثارا مدمرة للدولة والمجتمع ويتمثل ذلك فى فقدان الثقة فى عدالة الحكم وسيادة القانون وسلامة النظام السياسى ومبدأ الشرعية ، ومن شأن ذلك القضاء على إمكانيات التقدم فى أية صورة . فلا حرية ولا كرامة ولا عدالة ولا إنسانية ولا ديمقراطية ولا تنمية فى مجتمع يسمح بحرمان المتهم من حقه فى محاكمة عادلة .

ظلام وقت الظهيرة

نعم . ظلام وقت الظهيرة إذا صحت الرواية الواردة فى تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بتاريخ ٢٠ فبراير ١٩٩٤ عن حقيقة الوقائع فى حادثتى الزاوية الحمراء وحى زينهم . فى الحادثة الأولى بتاريخ أول فبراير ١٩٩٤ لقى سبعة شبان مصرعهم فى مواجهة مع قوات الأمن . وفى الحادثة الثانية بتاريخ ١٤ فبراير بلغ عدد القتلى ثلاثة فى ظروف مماثلة . وقد افترضت فى مقال سابق أن الضحايا العشر سقطوا فى معركة مع قوات الأمن بعد أن تم تبادل إطلاق النار من الجانبين . ولكن تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان يقول غير ذلك . تقول المنظمة إن لديها شكوكا جادة تثير قلقاً شديداً حول احتمالات تورط أجهزة الأمن خلال الأسبوعين الماضيين فى ممارسات للقتل خارج نطاق القانون طالت عشرة من المواطنين الذين أعلنت السلطات مسئوليتهم عن العديد من أعمال الإرهاب التى وقعت أخيرا . وهذا إتهام بالغ الخطورة . فهو يعنى إذا صح خروجاً صارخاً على مبدأ الشرعية وانحرافاً شديداً عن أصول ممارسة الوظيفة الأمنية وتصعيداً خطيراً للعنف والعنف المضاد لا نعرفه ولا نريده ولا يجوز أن نسمح به فى أرض الكنانة .

لقد أصبح من قبيل القول المعاد تأكيد أننا ندين بكل ما نملك من قوة الأعمال الإرهابية

التخـريبية التـى تقوم بها فئـة ضالـة . ونقـدر الظروف الصعبـة التى تعيشهـا قوات الأمـن فى مواجهتها مـع الإرهاب ونبكى على الضحايا الأبـرياء من رجال الأمـن وغيرهـم من المواطنين . كل ذلك أمر مفروغ منـه . بل إنه أقل ما يقال فى إدانة الإرهاب . ونحـن نقف صفاً واحداً مع رجال الأمن فى هذه المواجهة الدامية . غير أن أكبر كارثة يمكن أن تصيب العدالة فى مصر هى أن نسكت عن ممارسات غير مشروعة تذهب ضحيتها أرواح إنسانية وتنطوى على انتهاك فظيع لحقوق الإنسان خوفاً من أن نتهم بالتعاطف مع الإرهاب . لست فى حاجة إلى القول إننى أبعد ما يكون عن أن أتعـاطف مع هؤلاء الذين يعتدون على رموز السلطـة الشرعية اعتداء يصل إلى حد اغتيال أفرادهـا أو الذين يعملون على تخريب الاقتصاد المصرى ويقطعـون بأفعالهم أرزاق الآلاف من المواطنين . ولسـت فى حاجـة إلى أن أقول إننـى لا أتعاطـف مثقال ذرة مـع آرائهم وتوجهاتهم إذا كانت لهم آراء أو توجهات . ولكنى أشعر بـالانزعاج البالغ حين أقرأ تقريراً من منظمة مصرية لها فى نفوسنا كل الاحترام تقول فيه إن لديها شكوكا جادة أن ما حدث لا علاقة له بالدفاع الشرعى كما تزعم قوات الأمن ، كما أنه لم يحدث في معركة تم فيها تبادل إطلاق النار من الجانبين كما يقول البيـان الرسمى لوزارة الداخليـة وإنما هو قتل خارج نطـاق القانون . إذا صح ذلك فإنه لا مبالغة إذ نقول إننا فى ظلام وقت الظهيرة .

تستند المنظمـة فى هذا الاتهام الخطير إلى التحقيقات التى أجـرتها ومقابلات مندوبيهـا مع شهود العيان فى الحادثتين . وتنتهى من ذلك إلى رواية عن حقيقة ما حدث تختلف اختلافاً تاماً عما جـاء فى البيان الـرسمـى لـوزارة الداخليـة . ولا أرى محلا فى المرحلـة الحاليـة للدخـول فى تفصيلات الرواية التى وردت فى تقرير المنظمـة المصرية لحقوق الإنسان . فهى مازالت فى دائرة الاتهام الذى لم يقم عليه دليل قاطع . ويكفى أن نـذكر أن تقرير المنظمة يشير إلى تأكيد شهود العيان أن القتلى فى حـادثة الزاويـة الحمراء لم يبادروا بـإطلاق النـار ولم تكن هناك معـركة بين الجانبين دامت ثـلاث ساعات ، وإنما كـان الاشتباك لمدة أقل مـن دقيقة انتهى بـالقضاء على حياة الضحايا . وكذلك الحال بالنسبة لرواية شهود العيان والتحقيقات عن الواقعة الثانية التى ذهب ضحيتها ثـلاثة أشخاص فى أحد شوارع حـى زينهم . خلاصة الروايـة أن قوات الأمن أمسكـت هؤلاء الأشخـاص ونقلتهـم إلى سيارة بصنـدوق تشبـه سيـارات نقل الأثـاث . وفى أعقاب ذلـك سمعت أصوات طلقـات نارية مـن داخل السيـارة . وتلا ذلك وفقـاً لما جاء فى التقرير انتشار قوات الأمـن ونقل جثث الأشخاص الثلاثة إلى ناصية الشـارع بعد وضع بعض القنابل ومدفع رشاش بجانب الجثث .

هذه اتهامـات جد خطيرة . أدعو اللـه أن تكون عاريـة عن الصحة . وألا تكـون التصفية الجسدية للمتهمين بـالأعمال الارهابية قد أصبحـت سياسة وزارة الداخليـة فى هذه المواجهة . إننى أعـرف أن هناك من هـم مستعدون لقبول هـذه الممارسات بدعـوى أن هذه هي الطـريقة الـوحيدة للتعـامل مـع الإرهاب وعنـدهم أنـه لا يفل الحديـد إلا الحديد . ولكـن هذا خطـأ

جسيم. فإنه من البديهى أن الدولة تخضع فى تصرفاتها لمعايير تختلف عن تلك التى تحكم سلوك الأفراد. قد يخرج بعض المواطنين عن جادة الصواب ويلجئون إلى العنف لتحقيق أهدافهم وينتهكون كل المبادئ والقيم التى تعارفت عليها جميع الأديان وقواعد الأخلاق. ولكن الدولة لا تستطيع أن ترد على ذلك بمثله. فهى تجسيد لمبدأ الشرعية. ولا يجوز لها أن تحيد عن الشرعية تحت أى ظرف من الظروف. ليس معنى ذلك بداهة قبول الإرهاب أو التصالح معه أو التراجع أمامه. على العكس من ذلك. لابد أنه يواجه بكل حزم وشدة. ولكن على أن يكون ذلك فى دائرة القانون والشرعية وفى هذه الدائرة ما يكفى لمواجهة الإرهاب واستئصاله.

ولا يستند هذا الرأى إلى اعتبارات مثالية. بل إنه يقوم على اعتبارات عملية. فإن التجربة الإنسانية تثبت بما لايدع مجالا للشك أن خروج الدولة على مبدأ الشرعية ليس هو الطريق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه. بل إنه يؤدى إلى عكس المقصود تماماً حيث إنه يخلق البيئة الملائمة التى يستفحل فيها العنف والعنف المضاد. ليس هذا فحسب. بل إن الخروج على الشرعية لابد أن يصيب أجهزة الدولة كلها بأبلغ الأضرار. إن الضحية الأولى لتلك الممارسات ليس الإرهاب كما يتوهم البعض وإنما جهاز الشرطة ذاته. ولاتخفى أهمية سلامة هذا الجهاز فى أية دولة حديثه. فهو الجهاز المنوط بتنفيذ القانون وحراسة مبدأ الشرعية. وهو الملاذ والملجأ إذا ما نزلت النازلة. إذا تحول تحت ضغط الأحداث إلى جهاز يقوم هو بانتهاك القانون أو يتسامح أو يغمض العين عن شئ من ذلك كانت هذه هى نهايته. ومتى سمحت الدولة لجهاز الأمن فيها أن يخرج على مبدأ الشرعية فإنه لا حدود لهذا الخروج. قد يقع العبء فى البداية على المتهمين بالإرهاب. ولكنه لن يلبث أن يمتد إلى غيرهم ويصبح فى النهاية أداة فى يد الدولة لتحقيق أغراضها مشروعة كانت أو غير مشروعة وهذه هى عبرة التجربة الإنسانية.

إن تشوية الوظيفة الأمنية بهذه الصورة لن يقف عند حدود جهاز الأمن. ولكنه سوف يصيب كل أجهزة الدولة. سوف يصيب جهاز القضاء الذى يجد نفسه مسلوب الولاية على الأمور التى تشكل جوهر اختصاصه. سوف يصيب مجلس الشعب الذى يفقد كل ثقة فى مصداقيته حين يقف موقف المتفرج إزاء هذا الانتهاك الصارخ لحقوق الإنسان وامتهان مبدأ الشرعية. بل إنه سوف يقضى على مشروعية الدولة ذاتها.

إن الدولة الحديثة لا قيام لها إلا إذا كانت سلطة جمع الأدلة مختلفة عن سلطة الاتهام وهذه مختلفة عن سلطة القضاء وهذه مختلفة عن سلطة تنفيذ الإعدام. إذا صح ما هو منسوب إلى قوات الأمن فى حادثتى الزاوية الحمراء وزينهم فإن معنى ذلك أنها تريد أن تجمع فى أيديها كل هذه السلطات. فهى التى تجمع الأدلة وهى التى تدين وهى التى تقاضى وهى التى تحكم وهى التى تنفذ حكم الإعدام. وهذه ذروة الفوضى فى إدارة العدالة.

إننى أحذر تحذيراً قاطعاً صريحاً لا لبس فيه من مخاطر الانزلاق فى هذا الاتجاه أو التسامح

معه أو التغطية عليه . وأنا واثق أن الأغلبية الساحقة من العاملين فى جهاز الأمن يستنكرون بكل قوة سياسة التصفية الجسدية لبعض المواطنين أيا كانت الجرائم التى يتهمون بها . ولكن إذا صحت الرواية الواردة فى تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان فإن هذا يعنى أن هناك بعض العناصر فى جهاز الأمن الذين لا يجدون بأسا ولا مانعاً من انتهاج سياسة التصفية الجسدية . وأن هناك بين القيادات من يغمض العين عن ذلك أو يدير وجهه الناحية الأخرى .

من المفارقات أن محكمة أمن الدولة العليا (طوارئ) فى قنا قضت الأسبوع الماضى ببراءة عشرة من أعضاء الجماعة الإسلامية من تهمة ضرب السياحة فى المحافظة وذكرت المحكمة أن اعترافات المتهمين نجمت عن إكراه وتعذيب . أليس من المحتمل أن يكون بين هؤلاء القتلى العشرة وبين غيرهم من المشتبه فى تورطهم فى أعمال إرهابية أبرياء لا ترد عليهم الإدانة فى ساحة قضائنا العادل . ألا يدعونا هذا إلى التأمل فى مدى عدالة قتل الناس بناء على تحريات المخبرين وشبهات قوات الأمن دون إعطائهم الحق فى محاكمة عادلة .

إن الاتهام الذى توجهه المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بالغ الخطورة ولايجوز لقيادة الدولة السكوت عليه . إذا صح هذا الاتهام فإنه يستوجب المساءلتين الجنائية والإدارية لمن قام به أو شارك فيه أو أشرف عليه . بل إنه يستوجب المساءلة السياسية . لذلك فإننى أطالب بإجراء تحقيق شامل دقيق تحت قيادة قضائية لا يرقى الشك إلى نزاهتها . لابد أن نصل إلى قاع الحقيقة فى هذه المأساة . وأدعو الله أن تكون الحقيقة على غير ما جاء فى تقرير منظمة حقوق الإنسان .

المغزى السياسى لاحتجاز وإيذاء
الدكتور محمد حلمى مراد

الدكتور حلمى مراد من الشخصيات المصرية الفذة . وهو يحتل مكانة عالية فى حياتنا السياسية والفكرية . يحظى باحترام الجميع وتقديرهم سواء من اتفق أو من اختلف معه فى آرائه وانتماءاته السياسية . يحترمه الجميع لأنهم يعرفون أنه من القلائل بين أفراد الطبقة المثقفة الذين لا يجاملون السلطان فى الحق ولا ينافقونه وإنما يعبرون بأمانة وإخلاص عما يعتقدون ورائدهم دائما هو مصلحة مصر وعافيتها وعزتها . لذلك فإن الدكتور حلمى مراد وأمثاله ثروة قومية ينبغى الاعتزاز بهم ورعايتهم وتكريمهم . بغيرهم يصبح الحاكم فى ظلام دامس لا يستطيع التمييز بين الصحيح والباطل . بغيرهم أيضا تصبح حياتنا السياسية أضحوكة أو مأساة . تصبح لقمة سائغة فى يد جيش جرار من المنافقين والانتهازيين والدساسين الذين لايكفون عن إيهام الحاكم بأنه أعجوبة العصر ومعجزة الزمان . إن الخدمة التى يؤديها الدكتور حلمى مراد وأمثاله لايعود خيرها على الوطن وحياتنا السياسية والفكرية فحسب ، وإنما المستفيد الأول منها هو الحاكم نفسه الذى يتعرض لانتقاداته . فالدكتور حلمى مراد هو

النافذة التى يأتى منها النور والهواء النقى. لذلك فقد وقع خبر استدعاء النيابة له واحتجازه مدة يومين فى قسم الشرطة والإفراج عنه بكفالة، وقع هذا الخبر وقوع الصاعقة على كل الذين يريدون الخير لهذا البلد، كيف يعامل الكاتب المفكر السياسى معاملة المجرمين وكيف يؤذى فى جسده وكرامته كما يؤذى الإرهابيون؟.

غير أن أمر هذه الحادثة لايقف عند حد استنكارها. فهى تثير الكثير من التساؤلات كما أنها تكشف بصورة واضحة جلية عن نواحى الضعف والقصور فى حياتنا السياسية. وأول هذه التساؤلات هو ماهى الجريمة التى ارتكبها الدكتور حلمى مراد لكى يؤذى هذا الإيذاء. يقولون إن نيابة أمن الدولة وجهت إليه عدة اتهامات من بينها إهانة رئيس الجمهورية وتهديد السلم الاجتماعى بسبب مانشره من مقالات وتحقيقات فى جريدة الشعب. والمقصود هو ماكتبه فى جريدة الشعب بتاريخ ٥ أكتوبر سنة ١٩٩٣ إذ يقول بالحرف الواحد: " إننا نطالب الرئيس حسنى مبارك بمناسبة انتهاء فترة ولايته الثانية وبدء ولايته الثالثة أن يودع مجلس الشعب بيانا بصفقات الأسلحة التى عقدها بيعا وشراء بناء على التفويض الممنوح له من مجلس الشعب حتى يتم فحصها بمعرفة جهاز المحاسبات ويتم إبراء ذمته منها وفقا للأصول الدستورية والمالية المتبعة فى هذا الشأن " انتهى ماكتبه الدكتور حلمى. والآن ماهو وجه الخطأ والإهانة فى ذلك. فهو يقوم على حقائق معروفة. فقد فوض مجلس الشعب رئيس الجمهورية فى شراء الأسلحة وبيعها. ومن المؤكد أن هذا التفويض تم استخدامه فى شراء وبيع أسلحة. ومن الواضح أيضا أن مطالبة الرئيس بتقديم كشف حساب عن هذا الموضوع لاينطوى على معنى التشكيك فى ذمته وطهارة يده، وإنما المقصود هو استكمال أصول المساءلة الدستورية. مامعنى إذن احتجاز الدكتور حلمى مراد و إيذائه. إذا كانت هذه المطالبة تعتبر إهانة فإن ذلك ينطوى على المعانى الآتية:

١- إنه لايجوز مطالبة رئيس الجمهورية بتقديم كشف حساب عن أى شئ لأن مثل هذه المطالبة تحمل معنى التشكيك فى ذمته وهذا أمر محظور.

٢- إن رئيس الجمهورية فوق أية مساءلة مثله مثل الملك حيث كان الدستور قبل ثورة ١٩٥٢ يضعه فوق القانون ويعتبر أى نقد له سبا فى الذات الملكية.

٣- إن هناك بعض الأعمال والتصرفات وبعض الهيئات من أجهزة الدولة لا تخضع لأى نوع من الرقابة السياسية أو التشريعية أو الإدارية.

إذا كانت هذه هى المعانى التى ينطوى عليها احتجاز الدكتور حلمى مراد فإن من الواجب توضيح ذلك فى بيان رسمى من مجلس الشعب أو رئاسة الجمهورية أو رئيس الوزراء لكى نعرف حدود ماهو مشروع وماهو غير مشروع.

دعنى أولا أقرر أن منصب رئيس الجمهورية هو رمز الدولة المصرية وأن شخص رئيس الجمهورية هو الذى يعبر عن هذا الرمز. ومن ثم فإن احترام هذا المنصب الرفيع واحترام شاغله واجب على كل مصرى. بل إنه جزء لا يتجزأ من هيبة الدولة وكرامة الشعب المصرى. وأنا شخصيا أول من يدين أى قول أو فعل يمس من قريب أو بعيد هذا المنصب أو شاغله. ولكن هذا شئ والمساءلة السياسية شئ آخر. فعندما قامت ثورة ١٩٥٢ وعزلت الملك وألغت النظام الملكى هللنا لها جميعا. فقد كان الشعب المصرى يصبو إلى نظام جمهورى ديمقراطى ويريد الخلاص من الملكية الوراثية الفاسدة. وكانت إقامة ديمقراطية سليمة أحد المبادئ الستة التى أعلنتها الثورة. ولاقى ذلك كل ارتياح وقبول من الشعب المصرى بكافة طبقاته. غير أن النظام الجمهورى ليس مجرد كلمة تقال. وإنما هو مجموعة من المبادئ والقيم التى بغيرها لاتكون الجمهورية جمهورية. ومن بين هذه المبادئ أن رئيس الجمهورية فرد من أفراد الشعب وهو يختار لمدة محددة على أن يخضع لما يخضع له كل صاحب سلطة من محاسبة ومساءلة وعلى أن يعود بعد انتهاء ولايته لكى يعيش كما يعيش سائر أفراد الشعب. واحد منهم لا أكثر ولا أقل. هذا هو معنى الجمهورية. إذا لم نلتزم بهذا المعنى فإن النظام فى حقيقته يصبح نظاما ملكيا فى ثياب جمهورية ويصبح رئيس الجمهورية فى حكم الملك وإن تسمى باسم آخر. وأخشى ما أخشاه أن النظام السياسى الذى ساد منذ قيام الثورة أخذ باسم الجمهورية دون جوهرها. ونقل عن النظام الملكى كل خصائصه وشكلياته ومبادئه وقيمه بحيث أصبح مجرد توجيه سؤال إلى رئيس الجمهورية أو مطالبته بتقديم حساب يدخل فى باب السب فى الذات الجمهورية.

غير أن المسألة تتجاوز ذلك. فإن نظامنا السياسى الحالى يركز سلطات واسعة فى يد رئيس الجمهورية. وهى سلطات تزيد كثيرا عما هو موجود فى أى نظام آخر سواء كان من نوع النظام البرلمانى أو النظام الرئاسى. ومن المبادئ الأساسية لسلامة أى نظام سياسى هو أن السلطة تستتبع المسئولية. فإذا كانت مطالبة رئيس الجمهورية بتقديم كشف حساب تعتبر إهانة تستحق المؤاخذة فإن معنى ذلك القضاء على هذا المبدأ الأساسى وذلك بالفصل بين السلطة والمسئولية. فصاحب السلطة يصبح غير مسئول وصاحب المسئولية لا سلطة له. ومن شأن ذلك الإخلال الخطير بصحة النظام السياسى وسلامته.

وأخيرا فإنه لا يمكن أن تكون هناك ديمقراطية إلا إذا استقر مبدأ المساءلة والشفافية. فلا يجوز أن تكون هناك أعمال أوتصرفات أو هيئات لا تخضع لمبدأ المساءلة والشفافية. من حق الشعب المصرى أن يعرف على وجه الدقة كيف تنفق أموال الدولة وأين تذهب الموارد المالية التى يساهم فيها المواطن العادى وتقتطع من قوته اليومى. ولا يمكن أن يكون توجيه سؤال عن ذلك إهانة لأحد. وإلا كان معنى ذلك أن هناك أشخاصا وهيئات لا تخضع لأية رقابة من أى نوع وهذا يتعارض تعارضا صارخا مع الأصول الديمقراطية السليمة.

لا أريد أن القى اللوم فيها حدث على رئيس الجمهورية. فإننا لا نعرف إلى الآن من الذى أصدر أمر استدعاء الدكتور حلمى مراد واحتجازه. ولكن من المؤكد أن من أصدر الأمر ـ أيا كان ـ إنما يستوحى الروح العامة التى تشيع فى نظامنا السياسى ويسير على الطريق الذى عرفناه فى ظل الشمولية الطاغية. إننى أعرف أن الرئيس حسنى مبارك مخلص حين يقول إنه يريد تعميق الممارسة الديمقراطية وإنه سوف يعمل على فتح باب الحوار على مصراعيه لتحديد طبيعة واتجاهات الإصلاح السياسى فى المرحلةالقادمة. ولكن هذا لا يكفى. فإن المفاهيم والروح الشمولية ما زالت تسيطر على عقول الكثيرين ممن يجلسون فى موقع السلطة. وهؤلاء خطر على مصر بل هم خطر على الرئيس مبارك نفسه. ومن واجبه أن يبادر إلى مؤاخذة المسئولين عن إصدار هذا القرار أشد مؤاخذة. بل إن من واجبه أن يبادر إلى الاعتذار إلى الدكتور حلمى مراد وتكريمه، فإن مجد مصر ومستقبلها سوف يتوقفان على أمثال حلمى مراد وليس على الطبالين والزمارين الذين أفسدوا وما زالوا يفسدون فى الأرض.

الدكتور محمد حلمى مراد مرة أخرى

أعلن النائب العام أخيرا أن التحقيقات التى تمت فى الشكاوى المتبادلة بين وزير البترول السابق السيد / عبد الهادى قنديل من ناحية والدكتور حلمى مراد وجريدة الشعب من ناحية أخرى انتهت إلى عدم صحة ما نسب إلى الوزير فى سلسلة المقالات التى سبق أن نشرها الدكتور حلمى مراد فى جريدة الشعب بين سنة ١٩٨٥ وسنة ١٩٨٨ وإنه لذلك قرر إحالة تلك التحقيقات إلى نيابة أمن الدولة لاتخاذ ما تراه بشأنها.

وقد جاءت إحالة الدكتور حلمى مراد إلى نيابة أمن الدولة بعد مدة قصيرة من واقعة احتجازه وإيذائه فى قسم الشرطة.

واضح أن إحالة الدكتور حلمى مراد إلى نيابة أمن الدولة تمهيد لاحتمال تحريك الدعوى العمومية ضده بتهمة القذف فى حق وزير البترول السابق وأعتقد أنها حلقة من سلسلة الملاحقة الإزعاجية التى تباشرها سلطات الدولة ضده عقابا له على ما يقوم به وما تقوم به جريدة الشعب من ممارسة حق النقد لسياسات الحكومة والشخصيات العامة بمناسبة أداء وظائفهم. وإننى أربأ بسلطات الاتهام ـ بما لها فى نفوسنا من ثقة وتقدير ـ أربأ بها أن تزج بنفسها فى اللعبة السياسية. وأن تجعل من نفسها سيفا مسلطا على رقاب الأحرار وعلى حرية الصحافة.

ومن المفارقات المحزنة أن يحيل النائب العام الدكتور حلمى مراد وجريدة الشعب إلى نيابة أمن الدولة فى نفس الأسبوع الذى تفجرت فيه فضيحة نادى الشمس وما كشفت عنه من

وصول الفساد إلى نخاع الجهاز الحكومى. سبعة وزراء - فيما تقول التقارير الصحفية - يمنحون أحد المرشحين فى انتخاب هذا النادى مزايا غير مشروعة كما لو كانت مصر عزبة خاصة مملوكة لهم وهم يفعلون ما يفعلون ليس اقتناعا بأن ذلك هو ما تقتضيه المصلحة العامة أو لأن المرشح المحظوظ أدى خدمات جليلة للوطن تبرر انتهاك كل الشرائع - وإنما لعقيدتهم أنه على صلة برئيس الجمهورية وأن ما يرضى المرشح المحظوظ لابد أن يرضى رئيس الجمهورية وما يغضب المرشح لابد أن يغضب الرئيس وهم حريصون كل الحرص على اكتساب رضا الرئيس وتفادى غضبه ولو كان ذلك على حساب القانون والعدالة. ومن ثم فإن الجريمة المرتكبة مضاعفة. فهى لا تنطوى فقط على إهدار الأموال العامة واستخدامها لترجيح كفة مرشح على آخر ولكنها تنطوى كذلك على إخلال الوزراء المتورطين بمسئولياتهم الوزارية. أين المحاسبة السياسية؟ وهل يقتصر دور مجلس الشعب الموقر على تلاوة الخطاب الذى أرسله المحظوظ إلى رئيس المجلس وانتهى الأمر. وهل تنتهى المسئولية بأن يلغى رئيس الوزراء تصرف الوزراء فى أموال الدولة لمصلحة مرشح انتخابى.

ليس معنى ذلك أن الدكتور حلمى مراد فوق القانون وأنه يستطيع القذف فى حق الموظفين العموميين دون مساءلة جنائية. فإن حق وزير البترول السابق فى الحفاظ على سمعته وعدم الإضرار بها دون سند قانونى لا يقل فى أهميته عن حق الدكتور حلمى مراد فى حرية النقد والتعبير. غير أن الدكتور حلمى مراد يذكر بعض الظروف الخاصة التى تكتنف هذا الموضوع والتى تلقى ظلا من الشك على سلامة قرار الإحالة إلى نيابة أمن الدولة. ومن ذلك أن قرار الإحالة تم بناء على تقرير من الخبراء وهم مرءوسون للوزير السابق وأنه لم يطلع على هذا التقرير وأنه توجد خصومة سابقة بين النائب العمومى وبينه نظرا لانتقاد تعيينه فى منصبه مع تخطى غيره من زملائه الأكثر أقدمية ومنها كذلك احتمال مجاملة وزير البترول نظرا لأنه سبق أن عين إبن النائب العمومى فى وظيفة دون أن تتوفر المؤهلات لهذا التعيين.

ولا أعرف مدى صحة ما يثيره الدكتور حلمى مراد من اتهامات ولكن بصرف النظر عن صحة هذه الادعاءات أو عدم صحتها فإننى لا أرى محلا لإحالة الدكتور حلمى مراد لنيابة أمن الدولة. وأعتقد أن هذه الإحالة تدخل فى باب الملاحقة الإزعاجية بقصد تخويفه ومنعه من الاستمرار فى أداء واجبه باعتباره أحد أقطاب المعارضة. وأستند فى هذا الرأى إلى اعتبارين هامين. أولهما أن المسئولية الأولى عن التشكيك فى نزاهة الموظفين العموميين وسلامة تصرفاتهم تقع على كاهل الحكومة نفسها. ذلك أن الحكومة قد سارت منذ مدة طويلة على سياسة الصمت المطلق فى مواجهة الاتهامات التى توجه إلى كبار المسئولين فى أمور على أكبر جانب من الخطورة. وليس ما حدث من تبادل الاتهامات بين الدكتور حلمى مراد ووزير البترول السابق سوى أحد الأمثلة على هذه السياسة قصيرة النظر من جانب الدولة. فقد كتب الدكتور حلمى مراد نحو أربعة عشر مقالا خلال مدة وصلت إلى ثلاث سنوات وتم نشرها

سنة ١٩٨٩ فى كتاب بعنوان «الفساد فى قطاع البترول المصرى». ماذا فعلت الدولة خلال تلك المدة لبيان بطلان ما وجه لوزير البترول من اتهامات خطيرة. لا شىء سوى بيان مقتضب يؤكد أنه لا صحة لتلك الاتهامات. ولا شك أن الدولة تعلم ما كان يدور فى المجالس الخاصة من همس وشائعات عن تصرفات مريبة فى قطاع البترول، ومن ذلك إنشاء شركة لتسويق البترول فى سويسرة يساهم فيها عدد من علية القوم وبينهم وزراء حاليون وسابقون ومسئولون من أعلى المستويات وأبناؤهم وزوجاتهم وإن هذه الشركة تحصل على حصة من البترول المصرى للبيع إلى جنوب أفريقيا ـ رغم المقاطعة الدولية ـ بأسعار تزيد زيادة محسوسة عن الأسعار العالمية. هذه شائعات تتناقلها الألسن وقد لا يكون لها أساس من الصحة أصلا وقد يكون لها أساس دون أن تنطوى على انتهاك للقوانين المصرية أو استخدام غير مشروع لنفوذ ذوى السلطة. المهم أن الدولة تترك تلك الشائعات تلتهم سمعة المسئولين وتشكك فى نزاهتهم دون إعطاء أية بيانات أو معلومات رسمية لحمايتهم. ولقد أتت مناسبة لتأكيد نزاهة القائمين على قطاع البترول بالرد على تلك الشائعات عندما وجه الدكتور حلمى مراد وجريدة الشعب إتهاما ضد الوزير السابق. ولكن الدولة لم تفعل شيئا واكتفت بتصريح أنه لا أساس لما وجه له من اتهامات.

مثال آخر على سياسة التعتيم التى تتبعها الدولة عندما وجه النائب المرحوم علوى حافظ فى مجلس الشعب اتهامات خطيرة لكبار المسئولين فى الدولة وقدم ما يعتقد أنه أدلة على استغلال نفوذهم بطريقة غير مشروعة. وبعد بيان طويل عريض عما وصفه النائب بأنه فساد خطير فى المستويات العليا للدولة لم يجد مجلس الشعب ما يفعله سوى الانتقال إلى جدول الأعمال تاركا الناس فى ظلام دامس عن حقيقة الأمر ومدى براءة المسئولين أو عدم براءتهم. هذا مع العلم أن موضوع الاستجواب لم يكن من اختراع النائب المحترم وإنما كان صدى لعديد من المقالات التى نشرت فى كبريات الصحف الأمريكية تنطوى على نفس الاتهامات لبعض كبار المسئولين فى مصر. وقد سارت الدولة على نفس الأسلوب عندما أرادت وضع حد لنشاط شركات الاستثمار الإسلامية وما تداوله الناس حينذاك من كشوف البركة وما تحتويه من بيان المبالغ الضخمة التى كانت تدفعها تلك الشركات لكبار المسئولين. وقد أعربت الحكومة فى مرحلة من مراحل الأزمة عن نيتها فى الإفصاح عن كل ما يتعلق بكشوف البركة ولكنها عادت وأنكرت وجودها أصلا وانتهى كل شىء، وكأن هذه الشركات لم تدفع مليما واحدا لكبار المسئولين من أصحاب النفوذ مع علم الجميع بأن هذا غير صحيح. هناك أمثلة أخرى عديدة على التزام الدولة بسياسة الصمت المريب دون تفسير أو توضيح. مما يفتح الباب واسعا أمام الشائعات ويغذى الصحافة بمادة مثيرة قد تستند وقد لا تستند إلى أساس. وطالما استمرت الدولة على سياسة التعتيم فى مواجهة اتهامات خطيرة بالفساد والانحراف فعليها أن تتحمل المسئولية، وعلى النائب العمومى أن يأخذ ذلك بعين الاعتبار قبل تحريك الدعوى العمومية إزاء شخصية عامة مثل حلمى مراد. فإن من العبث الواضح أن تتحرك سلطات الاتهام بعد

خمس سنوات أو يزيد على ما أثاره من اتهامات مع تغاضيها عن تحريك الدعوى العمومية فى عشرات المسائل الأخرى التى تنطوى دون أدنى شك على مسئوليات جنائية .

هذا عن السبب الأول لماذا لا نرى محلا لإحالة الدكتور حلمى مراد إلى نيابة أمن الدولة ـ أما السبب الثانى فهو أبعد خطرا ويتمثل فى معرفة الخط الفاصل بين حق النقد المشروع وبين حق الموظف العمومى فى الحفاظ على سمعته من أن ينالها أذى دون أساس من الواقع أو القانون . هذه قضية من القضايا الأساسية فى النظام الديمقراطى . فإن حرية الصحافة وما يتصل بها من حق النقد من الأمور الحيوية اللازمة لحسن سير النظام الديمقراطى . بل إنها دم الحياة بالنسبة لهذا النظام . لذلك فإن كل البلاد الديمقراطية حريصة على إحاطة حرية الصحافة وحق النقد بكل الضمانات الضرورية مما يسمح بمساحة واسعة لممارسة هذه الحقوق دون خوف من المساءلة القانونية . ولو أن الكاتب أو الصحفى شعر فى ممارسة عمله بخطر المساءلة القانونية فإن ذلك يدعوه إلى الإحجام عن الدخول فى الموضوعات الحساسة أو ذات الصلة بسمعة السلطات الرسمية . وهذا إهدار للوظيفة الأساسية التى من إجلها قامت حرية الصحافة . لهذه الاعتبارات فإن الأنظمة الديمقراطية تميل إلى ترجيح كفة حرية الصحافة على كفة المحافظة على سمعة الموظف العمومى . ومن هنا كان إثبات جريمة القذف من أصعب الأمور. فإنه لا يكفى أن تكون الاتهامات دون أساس من الواقع . بل لابد أن يعرف الكاتب أو الصحفى أنها عارية من الصحة وأنه استخدمها مع علمه بكذبها بقصد الإضرار بسمعة الموظف العمومى أو إيذائه فى نزاهته . وإذا كان من السهل أحيانا إثبات عدم صحة الاتهامات من حيث الواقع فإنه من الصعوبة بمكان كبير إثبات علم الكاتب أو الصحفى بكذبها وأنه فعل ما فعل بقصد الإيذاء وليس بأى قصد آخر، لذلك فقد أصبح من النادر جدا توجيه تهمة السب أو القذف إلى الصحف أو كتابها فى البلاد الديمقراطية رغم مغالاتهم أحيانا فى التهجم على الحياة الخاصة للقائمين فى السلطة أو اتهامهم فى نزاهتهم أو سلوكهم . وتكفى الإشارة إلى ما تنشره الصحف البريطانية مما ينطوى على تلطيخ سمعة ولى العهد الأمير تشارلس وزوجته الأميرة ديانا . ولا أحسب أن هذه الاعتبارات خافية على النائب العمومى . ومن المؤكد أن الدكتور حلمى مراد لم ينشر تلك المقالات بقصد إيذاء وزير البترول فى سمعته مع علمه بعدم صحة ما استند إليه من اتهامات . بل إن من الواضح وضوح الشمس أنه كان يستهدف الحفاظ على المال العام وتصحيح ما يعتقد أنها سياسات خاطئة فى قطاع البترول . وبعبارة أخرى فإن الدكتور حلمى مراد فى هذه الواقعة كما فى غيرها من الوقائع إنما يبتغى وجه الله والمصلحة العامة وليس تدمير سمعة أحد الأفراد لحزازات شخصية . لذلك فإننى أعتقد أن المصلحة العامة وظروف القضية تستوجب وضع حد لهذه المهزلة بحفظ التحقيق مع الدكتور حلمى مراد . فإن الخدمة الجليلة التى يؤديها سواء من حيث تنوير الرأى العام أو التعبير الحر دون خوف عما تقتضيه المصلحة تحظى بتقدير الجميع وتستوجب سلوكا أكثر

حيدة وموضوعية من جانب سلطات الاتهام. أما ملاحقته مرة أخرى مع ما نراه حولنا من عموم الفساد والبلوى ومع تقاعس سلطات الاتهام فى حالات أخرى عديدة فإنه مدعاة لتقويض ثقة الشعب فى عدالة سلطات الاتهام وهذا ما لا نريد.

قاسم أمين وحقوق المرأة

احتلت قضية المرأة مكانة بارزة فى مؤتمر السكان والتنمية الذى انعقد فى القاهرة من ٥ سبتمبر إلى ١٢ سبتمبر ١٩٩٤. بل نستطيع أن نقول إن قضية المرأة وحقوقها سيطرت على كل مناقشات ومفاوضات المؤتمر إلى الدرجة التى يمكن معها وصف المؤتمر بأنه كان يدور حول المرأة أكثر مما يدور حول السكان والتنمية ، وهو بذلك مهد الطريق لمؤتمر المرأة العالمى الذى انعقد فى بكين فى عام ١٩٩٥ . كما أنه أشار إلى القضايا الخلافية التى سوف تثور فى مؤتمر بكين والتى لم يستطع مؤتمر السكان الوصول فيها إلى حلول حاسمة وإنما وصل إلى صيغ توفيقية يقصد منها تغطية وجوه الخلاف أكثر من إيجاد الحلول.

يثور السؤال لماذا قفزت قضية المرأة إلى رأس جدول الأعمال رغم ما نعرفه من أن المشكلة السكانية التى انعقد المؤتمر من أجلها تثير الكثير من القضايا الأخرى الهامة مثل مشكلة الفقر والتنمية المتواصلة والبيئة. يرجع ذلك إلى أن المرأة تشكل حلقة أساسية فى النمو العددى والحالة النوعية للسكان كما يرجع إلى أن المرأة رغم التقدم الكبير الذى أحرزته فى البلاد الإسلامية وغيرها مازالت تعانى بدرجة غير ضئيلة من القهر والكبت والحرمان من بعض حقوق الإنسان الاساسية ومازالت فى درجة دونية بالقياس إلى الرجل. نعم توجد الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أنواع التمييز ضد المرأة وقد صادقت عليها الأغلبية الساحقة من بلاد العالم بما فى ذلك مصر وغيرها من البلاد الإسلامية مع إبداء بعض التحفظات. غير أن الاتفاقية لم تحدث أثر ملموسا فى تحسين مركز المرأة وحصولها على حقوقها سواء بالنسبة لقانون الأسرة أو الحق فى الخدمات الصحية والتعليمية بالمساواة مع الرجل أو فى دائرة العمالة أو الحقوق المدنية والسياسية.

وإنه مما يدعو إلى الفخر والاعتزاز أن يقرأ الإنسان ما كتبه قاسم أمين فى كتاب تحرير المرأة الصادر سنة ١٨٩٩ وكتاب المرأة الجديدة الصادر سنة ١٩٠٢ عن حقوق المرأة لكى نتبين أنه كان سابقاً لزمانه بنحو مائة عام. وإننى اتفق مع الأستاذ أحمد بهاء الدين ـ شفاه الله وعافاه ـ أن المهم فيما كتبه قاسم أمين ليس فى مطالبته بإلغاء الحجاب أو تعليم المرأة أو إصلاح قانون الأسرة. وإنما المهم هو التحليل الذى يقدمه للقارئ فيما يتعلق بالآثار الضارة التى تترتب على التمييز ضد المرأة ،وكذلك وضع قضية المرأة فى إطار يربط بينها وبين التقدم الحضارى بصفة عامة. ومن الصعب أن نجد كاتبا مثل قاسم أمين فى قوة الحجة وعمق المعرفة وحرارة الدفاع

عن حقوق المرأة. واعتقد أن ذلك يرجع فى المقام الأول إلى أنه كتب ما كتب عن اقتناع كامل بأن تحرير المرأة ورفع الظلم عنها والمساواة بينها وبين الرجل شرط ضرورى لتقدم البلاد الإسلامية. وإنه لا أمل فى تقدم تلك البلاد طالما أنها تضع المرأة فى موضع القهر والكبت والتمييز الظالم.

كان قاسم أمين حريصا على بيان أن المركز الدونى للمرأة فى البلاد الإسلامية لا شأن له بالشريعة الغراء. وانما يرجع إلى العادات والتقاليد التى كانت سائدة فى تلك البلاد وقت دخول الإسلام فيها مع أنها تتعارض مع تعاليمه الواضحة الصريحة وتناقض روح السماحة والعدالة التى ميزت الإسلام منذ نزوله. وهو يقول فى كتاب تحرير المرأة: «سبق الشرع الإسلامى كل شريعة سواء فى تقرير مساواة المرأة للرجل فأعلن حريتها واستقلالها يوم كانت فى حضيض الانحطاط عند جميع الأمم وخولها كل حقوق الإنسان واعتبر لها كفاءة شرعية لا تنقص عن كفاءة الرجل فى جميع الأحوال المدنية من بيع وشراء وهبة ووصية من غير أن يتوقف تصرفها على إذن أبيها أو زوجها. وهذه المزايا التى لم تصل إلى اكتسابها حتى الآن بعض النساء الغربيات ـ كلها تشهد على أن من أصول الشريعة السمحاء احترام المرأة والتسوية بينها وبين الرجل. . . ولكن واأسفاه قد تغلبت على هذا الدين الجميل أخلاق سيئة ورثناها عن الأمم التى انتشر فيها الإسلام ودخلت فيه حاملة ما كانت عليه من عوائد وأوهام».

ويذكرنا قاسم أمين أن المرأة التى يطالب بحقوقها ليست إنسانا مجردا ولكنها أعز شئ عند الرجال فهن أمهاتنا وبناتنا وأخواتنا وزوجاتنا وهن كما يقول زينة حياتنا الدنيا والجزء الذى لا يمكن فصله منا، ويتساءل هل يتم كمال الرجل إذا كانت المرأة ناقصة، هل قمنا بما فرضه علينا العقل والشرع من تربية المرأة وتهذيب أخلاقها وتثقيف عقلها".

ويرى قاسم أمين وجود علاقة وثيقة بين الحالة التى عليها المرأة فى أى بلد من البلاد وبين درجة التقدم والعمران فيها فيقول «وهذا هو الأصل فيما نشهده ويؤيده الاختبار التاريخى من التلازم بين انحطاط المرأة وانحطاط الأمة وبين ارتقاء المرأة وتقدم الأمة ومدنيتها. فقد علمنا أن حال المرأة فى ابتداء تكون الجمعيات الإنسانية كانت لا تختلف عن حالة الرقيق فى شىء . . . أما فى البلاد التى ارتقت إلى درجة عظيمة من التمدن فإنا نرى النساء أخذن يرتفعن شيئاً فشيئاً من الانحطاط السابق وصرن يقطعن المسافات التى كانت تبعدهن عن الرجال. . . كلها نفوس شعرت أنها حقيقة بالاستقلال فهى تبحث عن الوسائل للحصول عليه وأنها جديرة بالحرية فهى تسعى للوصول إليها وأنها من نوع الإنسان فهى تطالب بكل حق للإنسان. ويخلص من ذلك كله إلى تقرير قاعدة عامة:

«وبالجمله فإن ارتقاء الأمم يحتاج إلى عوامل مختلفة متنوعة من أهمها ارتقاء المرأة وانحطاط الأمم ينشأ من عوامل مختلفة متنوعة أيضاً من أهمها انحطاط المرأة. ولست مبالغا إذا قلت إن

ما أقامه التمدن الحديث من البناء الشامخ وما وضعه من الأصول الثابتة إنما شيد على حجر أساسى واحد هو المرأة».

لا يقف قاسم أمين عند هذا الحد وإنما يحمل حملة شديدة على تلك العادات والتقاليد التى تحبس المرأة فى منزلها وتحصر وظيفتها الأساسية فى إنجاب الأولاد. ويشير إلى إنها فى ذلك إنما تؤدى وظيفة حفظ النوع وهى وظيفة كل أنثى من سائر أنواع الحيوانات ويؤكد كما يؤكد علم النفس فى الوقت الحاضر وجود صلة بين ارتقاء المرأة وقدرتها على صناعة الرجال. فيقول: «وفى الحق أننا ضيقنا دائرة وظيفة المرأة وخصصناها بإنجاب الأولاد ولم نطلب منها شيئاً غير ذلك وسببه أننا توهمنا أن المرأة لا تصلح لعمل آخر وأن الرجال غير محتاجين إلى النساء فى القيام بشئون الحياة الخاصة والعامة وغاب عنا أن الرجل انما يكون فى كبره كما هيأته والدته فى صغره. فهذا الارتباط التام بين الرجل وأمه هو الأمر المهم الذى أريد أن يفهمه الرجال وهو ثمرة كل ما وضعته فى هذا الكتاب. إننى أكرر ما قلته من أنه يستحيل تحصيل رجال ناجحين إن لم يكن لهم أمهات قادرات على تهيئتهم للنجاح. فتلك هى الوظيفة السامية التى عهد التمدن بها إلى المرأة فى عصرنا هذا. وهى تقوم بأعبائها الثقيلة فى كل البلاد المتمدنة حيث نراها تلد الأطفال ثم تصوغهم رجالا. وبدهى أن العمل الأول وهو الولادة هو عمل بسيط مادى تشترك فيه المرأة مع الحيوانات فلا يحتاج إلا إلى بنية سليمة. أما العمل الثانى وهو التربية فهو عمل عقلى وهو محتاج فى تأديته إلى تربية واسعة وخبرة عظيمة ومعارف مختلفة».

وأخيراً وليس آخرا فإن قاسم أمين يرى أن الديمقراطية فى أى بلد من البلاد تتوقف إلى درجة كبيرة على مدى الارتقاء بالمرأة وهو يصف ذلك فى كلمات ثاقبة نفاذة: «ففى كل مكان حط الرجل من منزلة المرأة وعاملها معاملة الرقيق، حط بنفسه وأفقدها (أى أفقد نفسه) وجدان الحرية. وبالعكس فى البلاد التى تتمتع فيها النساء بحريتهن الشخصية يتمتع فيها الرجال بحريتهم السياسية. فالحالتان مرتبطتان ارتباطا كليا . . . . انظر إلى البلاد الشرقية. تجد المرأة فى رق الرجل والرجل فى رق الحاكم. فهو ظالم فى بيته مظلوم إذا خرج منه».

رحم الله قاسم أمين. لقد كان بليغا فى عبارته قوياً فى حجته عميقاً فى فكرته وهو ينتهى إلى ما انتهت إليه العلوم الاجتماعية بعده بقرن من الزمان من أن تدنى مركز المرأة لا يؤذى فقط كرامتها باعتبارها إنسانا وهبه الله كل ما وهبه للرجال من قوة فكرية ومقدرة إبداعية متساوية تماما مع الرجل ولكن لايقل أهمية عن ذلك انه ربط بين مركز المرأة وقدرة البلاد على التمدن والتقدم وكما ربط بين حرية المرأة واستقلالها ومساواتها بالرجل وبين قدرتها على تكوين الشخصية السوية الإبداعية فى نفوس أولادها وقدرة البلاد على بناء أنظمة سياسية تقوم على الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان. ما أحرانا أن نقرأ وأن نتأمل تلك الأفكار العظيمة التى أعطانا إياها رجال الرعيل الأول من رواد الفكر التنويرى فى مصر.

مؤتمر السكان وحقوق المرأة

كتب قاسم أمين عن تحرير المرأة منذ ما يقرب من مائة سنة عند مانشر كتابيه الشهيرين «تحرير المرأة» و«المرأة الجديدة» فى نهاية القرن الماضى وأول هذا القرن. ولو أنه كان يجلس فى مؤتمر السكان والتنمية الذى انعقد أخيرا فى القاهرة واستمع إلى ما ألقى فيه من كلمات متعددة لشعر بقدر كبير من الارتياح والغبطة. فإن نسبة عالية من الأفكار التى طرحت فى هذا المؤتمر كانت ترديدا وتأكيدا لأفكاره. وليس من قبيل المبالغة القول إن مؤتمر السكان كان فى جوهره مؤتمرا عن المرأة وتحريرها ووجوب إزالة كل أنواع التمييز ضدها. ومن حسن الحظ أن مؤتمر القاهرة شهد اشتراك عدد كبير من القيادات النسائية وعلى رأسهن جرو برونتلاند رئيسة وزراء النرويج وبنظير بوتو رئيسة وزراء الباكستان ونفيس صادق أمين عام المؤتمر ورئيسة برنامج الأمم المتحدة للسكان. كذلك اشترك عدد من القيادات النسائية المصرية والعربية وكان لاشتراك هؤلاء جميعا أهمية خاصة فى بيان ما تعانيه المرأة إلى الوقت الحاضر من صنوف القهر والمعاناة والتمييز ضدها ومايمكن أن تقوم به من دور أساسى فى علاج المشكلة السكانية. وقد أردت أن أخص خطاب السيدة برونتلاند بالتحليل باعتباره نموذجا لإسهام القيادات النسائية ولما ينطوى عليه من وجوه شبه عديدة مع أفكار قاسم أمين الرائد الأول لتحرير المرأة فى العالم الإسلامى.

قد يكون من الملائم أن نبدأ ببيان المكانة الخاصة التى تحتلها الدكتورة جرو برونتلاند على الصعيد العالمى. من المعروف أنها كانت رئيسة اللجنة العالمية للأمم المتحدة عن البيئة والتنمية وأصدرت سنة ١٩٨٥ تقريرها الشهير بعنوان مستقبلنا المشترك وأصبح هذا التقرير يعرف باسمها، وكان من شأنه وضع قضية البيئة على خريطة التنمية والتعاون الدولى. بديهى أننا لا نستطيع إنكار الجهود الكبيرة التى بذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة تحت قيادة أحد المصريين البارزين وهو الدكتور مصطفى طلبة الذى كان مديرا لهذا البرنامج منذ إنشائه سنة ١٩٧٢. غير أن تقرير لجنة برونتلاند كان له الفضل الكبير فى إعطاء دفعة قوية لقضايا البيئة وكان أحد المعالم الهامة فى الطريق إلى المؤتمر العالمى عن البيئة والتنمية الذى انعقد فى ريو دى جانيرو فى البرازيل سنة ١٩٩٢ ومؤتمر السكان الذى انعقد فى القاهرة من ٥ إلى ١٢ سبتمبر ١٩٩٤.

دعنا أولا نزيل من الطريق مسألة كانت محلا لفهم خاطئ من جانب بعض الجمعيات الإسلامية والكاثوليكية. لقد فسر البعض موقف السيدة برونتلاند على أنه إباحة غير مشروطة للإجهاض. واعتقد أن القراءة الفاحصة لخطابها تنفى هذه الشبهة. والنقطة الأساسية عندها أن الإجهاض لايمكن أن يكون وسيلة لتنظيم الأسرة. إنما يكون تنظيم الأسرة برفع مستوى المرأة اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وذلك بتعليمها وإزالة كل أنواع التمييز ضدها. وقد أثبتت التجربة فى أندونسيا المسلمة وتايلاند البوذية وإيطاليا الكاثوليكية أن رفع مستوى المرأة يؤدى إلى

الانخفاض السريع فى معدلات الخصوبة. كذلك من الحقائق التى لا يجوز إنكارها أن الإجهاض يحدث على كل حال بصرف النظر عن موقف القانون منه. وإن تجريم الإجهاض لم يمنع من حدوثه وإنما أدى إلى أنه أصبح متاحا للأغنياء القادرين على شراء الخدمات الطبية بما يملكون من أموال دون أن تنالهم يد القانون. أما النساء الفقيرات فإنهن يلجأن إلى وسائل تنطوى على أخطار جسيمة لحياتهن وحياة حملهن. ومن الحقائق أيضا أن إباحة الإجهاض فى النرويج تحت شروط معينة لم تؤد إلى ارتفاع حالات الإجهاض. على العكس من ذلك فقد انخفضت حالات الإجهاض المشروعة بدرجة كبيرة بينما اختفت تماما حالات الإجهاض غير المشروعة. ومن الواضح أن السيدة برونتلاند لم تقصد بذلك تشجيع الإجهاض ولكنها أرادت أن تضع هذه الحقائق تحت نظرنا عند صياغة السياسة السليمة إزاء هذه القضية الهامة والحساسة.

والآن ماهو وجه الشبه بين أفكار السيدة برونتلاند وأفكار قاسم أمين. وجه الشبه بين الاثنين أنهما وضعا قضية المرأة فى إطار واسع. فهما لا يقفان عند مجرد اعتبارات العدالة حيث إنه من الظلم الواضح أن قهر المرأة ووضعها فى منزلة دون الرجل يتعارضان مع ما وهبه الله اياها من الصفات الإنسانية والعقلية والفنية والعاطفية مما يتساوى تماما مع ما وهبه للرجل. لم يقف الاثنان عند هذا الحد، وإنما ربطا بين وضع المرأة فى المجتمع وبين اعتبارات ثلاثة وهى التنمية والتقدم الإنسانى والديمقراطية.

أما من حيث التنمية فقد أشارت الدكتورة برونتلاند إلى أن البلاد النامية لا تستطيع التغلب على مشاكلها التنموية طالما أن المرأة لا تحصل على حقوقها كاملة. وتقول إنه ليس ثمة عائد على الاستثمار أعلى من العائد على الاستثمار فى المرأة. ويتمثل الاستثمار فى المرأة فى رفع مكانتها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية غير أنها تلاحظ أن واقع المرأة فى أغلب بلاد العالم الثالث مازال بعيدا كل البعد عن تمكينها من الحق فى التعليم والصحة بما يتساوى مع الرجل. أما قاسم أمين فإنه ينظر إلى بلاد العالم ويصل إلى نتيجة عامة مضمونها أن مدى التخلف والتقدم فى أى بلد من البلاد يدور وجودا وعدما مع التخلف أو التقدم لحالة المرأة.

من حيث التقدم الإنسانى نجد أن السيدة برونتلاند تقرر أن خبرتها كطبيبة لمدة عشر سنوات وكسياسية لمدة عشرين سنة قد أقنعتها أن تحسين ظروف حياة المرأة وتزويدها بالمعلومات الصحيحة غير المنحازة وتوسيع دائرة اختياراتها كل ذلك إنما هو مصدر التقدم الإنسانى. بالمقابل نجد قاسم أمين يقول ما نصه: «وبالجملة فإن ارتقاء الأمم يحتاج إلى عوامل مختلفة متنوعة من أهمها ارتقاء المرأة وانحطاط الأمم ينشأ من عوامل مختلفة متنوعة أيضاً من أهمها انحطاط المرأة ولست مبالغا إذا قلت إن ما أقامه التمدن الحديث من البناء الشامخ وما وضعه من الأصول الثابتة إنما شيد على حجر أساسى واحد هو المرأة».

اما من حيث العلاقة بين حالة المرأة والديمقراطية نجد أن الدكتورة برونتلاند تردد أكثر من مرة فى خطابها أن مؤتمر السكان هو فى حقيقته مؤتمر عن الديمقراطية وأن تمكين المرأة و إزالة كل أنواع التمييز ضدها شرط لإرساء قواعد الديمقراطية وحقوق الإنسان. أما قاسم أمين فهو يذهب إلى أبعد من ذلك ويصف العلاقة بين الحالة الاجتماعية للمرأة والنظام السياسى فى أى بلد من البلاد بعبارة بليغة ومنطق أخاذ حيث يقول: « ففى كل مكان حط الرجل من منزلة المرأة وعاملها معاملة الرقيق حط بنفسه وأفقدها (أى أفقد نفسه) وجدان الحرية. وبالعكس فى البلاد التى تتمتع فيها النساء بحريتهن الشخصية يتمتع فيها الرجال بحريتهم السياسية. فالحالتان مرتبطتان ارتباطا كليا . . انظر إلى البلاد الشرقية. تجد المرأة فى رق الرجل والرجل فى رق الحاكم فهو ظالم فى بيته، مظلوم إذا خرج منه».

غير أن تحسين وضع المرأة لا يتم بالتمنيات كما تقول الدكتورة برونتلاند بل لابد من تعديل التشريعات فى حالات كثيره، كذلك فهى تؤكد أن عبء هذه القضية لايمكن أن يقع بأكمله على كاهل البلاد النامية. فإن للبلاد الصناعية مصلحة أكيدة فى تمكين المرأة ورفع مستواها فى كل بلاد العالم. وعليها تقديم المساعدة المالية والفنية لعلاج هذه القضية وتشير السيدة برونتلاند الى أن ٩٥٪ من الزيادةالسكانية سوف يحدث خلال السنوات القادمة فى أقل البلاد قدرة على مواجهتها وتقدر تكاليف برنامج الحد من الزيادة السكانية ورفع مستوى المرأة بها لا يقل عن١٧ إلى ٢٠ بليون دولار خلال السنوات الباقية من القرن الحالى، وهى تطالب بتخصيص مالايقل عن٤ ٪ من مجمل المساعدات الإنمائية الرسمية لتمويل البرامج السكانية وتخصيص مالايقل عن ٢٠٪ من هذه المساعدات للقطاعات الاجتماعية مثل التعليم والصحة وتخفيف وطأة الفقر. وتؤكد الدكتورة برونتلاند أن بلدها النرويج لن تتوانى عن أداء نصيبها فى تمويل البرامج السكانية بل إنها سوف تعمل على إقناع البلاد والمؤسسات المعطية للمعونه بأن تجعل تلك البرامج حقيقة واقعة. هذا هو صوت الصديق.

شروق من الهند

لابد أن نشعر بقلق شديد إزاء ما نشاهده من انتهاك صارخ لحقوق الإنسان فى عدد من بلاد العالم. ويكفى أن نتذكر ماحدث ويحدث فى البوسنة والهرسك ورواندا والسودان وفلسطين وغيرها. رغم ذلك فإن قضية حقوق الإنسان بصفة عامة شهدت تقدماً مرموقاً خلال السنوات الأخيرة. وأصبحت الآن تحتل مكان الصدارة بين هموم العالم المتمدن. ويرجع الفضل فى ذلك إلى جهود الأمم المتحدة التى دأبت منذ إنشائها على خدمة قضية حقوق الإنسان فى حدود السلطات والإمكانيات المتاحة لها. وقد بدأت تلك الجهود بإصدار الإعلان العالمى لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨ ثم توالت بعد ذلك الإعلانات والمواثيق والبروتوكولات

التى أعطت تعريفـاً دقيقاً لما نسميه حقوق الإنسان فى كل مجال مـن المجالات، ويشمل ذلك ميثاق الحقوق السياسية والمدنية والميثاق ضد التعذيـب والعقوبات الحاطة بالكرامة وحق الفرد فى محاكمة عادلة وحقوق الأقليات والمرأة والطفل وغير ذلـك. ولم يقف الأمر عند مجرد تعريف المقصود بحقوق الإنسان وبيـان مضمونها وحدودها ولكن الأمم المتحـدة عملت على أن تلتزم البلاد الأعضاء باحترامها وذلك بالتوقيع والتصديق على المواثيق المختلفة. ومتى صدقت الدول الأعضاء على وثيقـة من هذه الـوثائق أصبحت جزءاً لا يتجـزأ من تشريعها الـداخلى على قدم المساواة مع أى قانون تصدره الجهات التشريعية المختصة.

كل ذلك لا يمنع ولم يمنع من حدوث انتهاكـات لحقوق الإنسان، وقد أثبتت التجربة أنه لايكفى مجرد الالتـزام باحترام تلـك الحقوق بل لابـد من وجود آليـة خاصـة تحول دون حدوث الإعتداءات وتعمل على ملاحقـة المعتدين وإنزال العقاب بهم. إذا لم توجـد تلك الآلية تصبح حقوق الإنسان حبراً على ورق. وتختلف البلاد فيما بينها من حيث طبيعة الترتيبات التى تضمن نفاذ تلـك الحقوق. هناك بعـض البلاد ومن بينهـا مصر لا تنشئ جهازاً خـاصاً يناط بـه هذه المسئولية وإنما يترك الأمـر للأجهزة العادية للدولـة. فإذا حرم شخص من حقوقـه الأساسية أو تعرض لاعتداء أو تعـذيب مثلاً كان له الحق أن يتقـدم بشكوى للنيابة العموميـة أو لأية جهة حكومية مختصة أو يرفع دعوى أمام القضاء. غير أن التجربة تشير بوضوح إلى عدم فعالية هذه الطريقـة. ففى حالات كثيرة تكـون الجهة المشكو إليها هـى المسئولة عما وقـع من تجاوزات أو اعتداءات. وإذا لم تكن هـى المسئولة فإن التضامـن العادى بين أجهزة الدولـة المختلفة كفيل بإهـدار الشكوى أو تـأجيل النظر فيهـا أو كلفتة الموضـوع بأية طـريقة. والأمثلـة على ذلك لا حصر لها حيث تقع اعتداءات جسيمة على الحقوق الأسـاسية ومع ذلك لا يجد المتضرر طريقة فعالة لاسترداد حقوقـه أو عقاب المعتدى. فى مثل هذه الحالات يقع عبء الـدفاع عن حقوق الإنسان على المجهودات الفردية أو على مـؤسسات المجتمـع المدنى أى الجمعيات الأهلية التى تنشأ خصيصاً لهذا الغرض، وتعمـل على الكشف عما يقع من اعتداءات ومساعـدة الضحايا على الوصول إلى حقوقهم وعقاب المعتدين، ومثال ذلك المنظمة المصرية لحقوق الإنسان. غير أن قدرات الجمعيـات الأهلية محدودة. وكثيراً مـا تجد نفسها عـرضة لـلاضطهاد مـن الجهات الحكوميـة بل كثيراً مـا يتعرض أعضـاء الجمعيات أنفسهـم للاعتـداء أو التشهير لتخويفهـم وصرفهم عن الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان.

لهذه الاعتبارات فـإن بعض البـلاد التى تأخـذ حقوق الإنسان مـأخذ الجد تنشـىء جهازاً رسمياً خاصاً تكون مهمته الدفاع عن تلك الحقوق وتمكين الضحايا من إستردادها والعمل على عقاب المعتدين عليها. وهذا هو ما فعلته الهند أخيراً حيث أصدرت فى سبتمبر ١٩٩٣ مرسوماً بقانون يقضى بإنشاء هيئة رسمية مركزية تكون مختصة بحماية حقوق الإنسان كما أنشأت أجهزة مماثلـة فى كل ولايـة من ولايات الهنـد. وبهذا تكون الهنـد قد سبقت معظـم بلاد العـالم ولعلها

الأولى بين بلاد العالم الثالث فى العمل على إعطاء حماية فعالة لحقوق الإنسان. ويقوم على رأس هذه الهيئة الرسمية لجنة مشكلة من خمسة أعضاء يكون رئيسها أحد الرؤساء السابقين للمحكمة العليا مع اثنين من كبار الشخصيات القضائية السابقين أو الحاليين واثنين من الشخصيات العامة المعينة أو ذات الخبرة بحقوق الإنسان. ويكون تعيينهم بقرار من رئيس الجمهورية بناء على توصية من لجنة أخرى مشكلة من رئيس الوزراء وزعيم المعارضة ورئيس المجلس النيابى. وهم غير قابلين للعزل إلا فى حالات استثنائية بحتة وطبقاً لإجراءات معقدة تضمن استقلاليتهم. وتختص هذه الهيئة بالتحقيق فيما يقدم لها من شكاوى عن اعتداءات على حقوق الإنسان أو إهمال الموظفين العموميين فى منع وقوعها. وللهيئة حق التصدى دون انتظار لتقديم شكوى إليها من أصحاب الشأن. ولها الحق فى زيارة السجون أو الأماكن الحكومية التى يوجد فيها أشخاص يكون هناك شك فى وقوع اعتداء على حقوقهم. وللهيئة دراسة الضمانات التى يحتويها الدستور وأن توصى بما تراه ضرورياً لتقوية تلك الضمانات وأن تبحث المعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وأن توصى بالوسائل الكفيلة بتنفيذها وأن تنشر المعلومات والدراسات التى تعرف الناس بحقوقهم وأن تدعم الجمعيات الأهلية العاملة فى هذا الميدان وتمكنها من تحقيق أهدافها. وتتمتع الهيئة بكل الصلاحيات التى تتمتع بها محكمة قضائية بما فى ذلك استدعاء الشهود وسماع شهاداتهم بعد أداء اليمين ومطالبة الأجهزة الحكومية بتقديم المعلومات أو المستندات المتعلقة بموضوع الشكوى وأن تحدد ميعادا للاستجابة لطلباتها. فإذا تأخرت الأجهزة الحكومية المختصة عن الاستجابة كان للهيئة أن تباشر التحقيق بنفسها.

إذا أثبت التحقيق الذى تقوم به الهيئة وقوع اعتداء على حقوق الإنسان كان لها أن تطلب من الجهات الرسمية المختصة مباشرة إجراءات الاتهام أو أن تطلب من المحكمة العليا أن تصدر الأوامر بذلك. وللهيئة أن تطالب الجهات المتهمة بانتهاك حقوق الإنسان أن تقدم تقريراً عما حدث أو أن تبدى ملاحظاتها على تقرير الهيئة. وبعد استيفاء التحقيق والاستماع إلى شهادة كل من كانت له صلة بالوقائع موضع الشكوى تقوم الهيئة بإعداد تقرير وتقديمه للجهات الحكومية المعينة لاتخاذ ما توصى به من إجراءات وتقوم الهيئة أيضاً بإرسال تقرير إلى البرلمان الهندى للتأكد من تنفيذ الحكومة المركزية لتوصياتها كذلك تلتزم الهيئة بإعطاء صورة رسمية من تقريرها إلى أصحاب الشأن من المجنى عليهم ومساعدتهم فى الحصول على حقوقهم أو التعويض عما أصابهم. وأخيراً وليس آخرا فقد أنشأت الحكومة الهندية فى كل ولاية من الولايات محكمة خاصة تختص بالنظر فى كل القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان. وهكذا استكملت الهند كل الحلقات الضرورية لإعطاء حماية فعالة بدءاً من سلطة التحقيق إلى الاتهام إلى المحاكمة إلى العلانية والإعلام. وهذه خطوات كبرى إلى الأمام. فلم يعد الدفاع عن تلك الحقوق وحمايتها مسألة ترجع إلى الجمعيات الأهلية التطوعية أو المجهودات الفردية

بل إن الـدولة نفسهـا جعلت هـذا الموضوع من اختصـاصها . ولم يعـد الأمر مجرد التـوقيع على المواثيق الدولية والتصـديق عليها من جهات الاختصاص ولكن أيضـاً ضمان أن يتمتع كل فرد من الأفراد بما جاء فيها ومنع الاعتداء عليها وتعويض المجنى عليهم وملاحقة المعتدين . وهذه الخطوات تمثل حقيقة إشراقة من الهند . فإن أجهزة الدولة العادية فى البلاد المتقدمة من مجالس نيابية ونيابـة وقضاء كفيلة بحماية تلك الحقوق . أمـا بلاد العالم الثالث فإن المسـألة تختلف كل الاختلاف . حيث إن الأجهزة العاديـة للدولة مازالت ضعيفة وهى عرضـة للتأثيرات السياسية والتوجيهـات من الجهات العليـا مما يجعل كـافة المواثيق الـدولية والقوانين الـداخلية غير ذات جدوى . ومن هنا كانـت الحالة التى عليها حقوق الإنسان فى معظم بلاد العـالم الثالث تبعث على الحزن والأسـى . ولسـت فى حاجـة إلى القـول إن قضيـة حقـوق الإنسـان ليست مسـألـة أكـاديمية أو مثـالية . بـل إن حمايتها والعمـل على ترسيخهـا من أهـم مقومـات التقدم . فـلا ديمقراطية دون حقوق الإنسان . وكذلك لا تنميـة ولا حضارة بغيرها . بل إن إنسانية الإنسان لا تكتمل طالما أنه محروم منها أو من بعضها أو عرضـة للاعتداء عليها . وما أحرانا فى مصر أن نحذو حـذو الهند وأن ننشـئ هيئة رسميـة خاصة تتمتـع بنفس الاختصـاصات بحيـث تكون الدولـة نفسها مسئولـة عن جعل حقـوق الإنسان حقيقـة واقعة بدلاً مـن تركها لمجـرد الجهود الفردية والمبادرات التطوعية .

الفصل الخامس

نظامنا السياسى فى مفترق الطرق

شركاء لا أجراء

رحبت كما رحب غيرى بدعوة الرئيس حسنى مبارك فى خطابه الأخير لبدء حوار واسع حول أولويات العمل الوطنى يضع فى اعتباره التحديات التى تواجه مصر والظروف التى تحكم علاقاتها الإقليمية والدولية والآفاق التى يمكن أن يستشرفها العمل الوطنى فى المرحلة القادمة . وإننى أقتبس من كلمات الرئيس مبارك إذ يقول :

«كان هدفى من هذا الحوار ولم يزل ـ أن نسهم جميعا فى صياغة رؤية علمية صحيحة لمصر القرن الحادى والعشرين تعكس نبض الشارع المصرى وتضع أولويات العمل الوطنى فى إطار قومى يتجاوز النظرة الحزبية الضيقة كى نتمكن من بناء الداخل على أسس قوية راسخة تضمن للقدرة المصرية تواجدا مؤثرا وفعالا فى ساحة المنافسة الدولية» .

انتهى كلام الرئيس وأؤكد أن كافة القوى السياسية فى مصر وجميع المفكرين والمبدعين والمثقفين يستعجلون اليوم الذى يبدأ فيه مثل هذا الحوار لعقيدتهم أن مصر فى مسيس الحاجة إلى تضامن كل أبنائها لمواجهة ما تطرحه المرحلة الحالية من تحديات دولية وإقليمية .

ومن الواضح أن الحوار الوطنى يثير عددا من التساؤلات التى لا نعرف الإجابة عليها إلى الآن . فما هى موضوعاته ، وكيف يتم اختيار المشاركين فيه ، وكيف نضمن التوازن بين القوى السياسية المختلفة ، وما هى طريقة تنظيم مؤتمر الحوار ومنع أية جهة أو قوة سياسية من الخروج به عن الأهداف المرسومة له ، وما مدى إلزامية توصياته . كل هذه التساؤلات على جانب كبير من الأهمية غير أن أهمها جميعا يتمثل فى موضوعات الحوار. فما هى القضايا الرئيسية التى ينبغى أن يتركز عليها اهتمام المؤتمر. هنا نجد أن هناك ما يبعث على القلق. فإننا نلاحظ محاولة واضحة من البعض لتفريغ الحوار من أى مضمون حقيقى. بل إن خطاب الرئيس نفسه لا يشفى الغليل فى هذه الناحية. فهو يتكلم عن ثلاث غايات رئيسية : وهي المحافظة على أمن مصر واستقرارها ، وتحقيق التوازن بين احتياجات المواطنين وبين قدرة المجتمع على الوفاء بها ، وأخيرا توسيع قاعدة المشاركة فى عملية صنع القرار. ولا أحسب أن

أحدا يعارض فى أى من هذه الغايات. غير أن غايات الحوار شيء وموضوعاته شيء آخر. ولا يجوز أن نفهم تلك الغايات على أنها تمثل جدول أعمال المؤتمر. فإن المحافظة على أمن مصر واستقرارها مسألة فى صميم اختصاص الحكومة القائمة فى السلطة. وكل ما تستطيع القوى السياسية أن تفعله هو أن تبدى تضامنها مع الحكومة فى هذه الغاية وتدين الإرهاب بكل ما تملك من قوة. ولكن هذا حاصل فعلا ولا داعى لدعوة مؤتمر خاص لبحث هذا الموضوع. كذلك الحال بالنسبة للتوازن بين احتياجات المواطن وتوفر الموارد للوفاء بها. هذه مسألة تدخل فى اختصاص وزارة التخطيط ولا شأن لمؤتمر الحوار الوطنى بها من قريب أو من بعيد. يبقى بعد ذلك موضوع توسيع قاعدة المشاركة فى عملية صنع القرار. وهذا موضوع صحيح، بل إنه جوهر الحوار الوطنى. ولا شيء غيره يصلح لكى يحتل مكان الصدارة فى جدول أعمال المؤتمر. وليس ثمة تحفظ على هذا الموضوع سوى أنه جاء فى عبارات واسعة فضفاضة تحتمل تفسيرات مختلفة. ومن ثم فإن من الضرورى أن يكون أكثر تحديدا حتى لا يضيع وقت المؤتمر فى مبارزات كلامية عن معنى المشاركة فى صنع القرار. المطلوب ببساطة أن يكون موضوع المؤتمر بحث الطرق والوسائل لإقامة نظام ديمقراطى حقيقى فى مصر وكيف نحيط الديمقراطية بالضمانات الفعالة لحمايتها من أعدائها سواء من اليمين أو من اليسار. هذا هو الموضوع الوحيد الذى يعبر عن حاجة مصر الماسة فى هذه المرحلة، ويمكننا من مواجهة التحديات الدولية والإقليمية والدخول فى القرن الحادى والعشرين. وهو الموضوع الذى يجعل حوارنا حوار الشركاء وليس حوار الأجراء.

إننا لا نستطيع أن نتقدم خطوة واحدة فى طريق الإصلاح إلا إذا كان التشخيص سليما لحقيقة الأوضاع فى مصر. نقطة البداية التى لابد أن يقتنع بها رئيس الجمهورية والحزب الوطنى أن النظام السياسى الحالى والدستور الذى يستند إليه يفتقران افتقارا تاما لكل مقومات النظام الديمقراطى. هذه حقيقة أفاض فيها كل فقهاء القانون الدستورى فى مصر دون استثناء. ولا أعرف أستاذا واحدا نازع فيها. غير أن المسألة لا تحتاج إلى أساتذة القانون الدستورى للتعرف عليها. فهى واضحة وضوح الشمس. هذه هى نقطة البداية فى الحوار الوطنى وهى القاسم المشترك الأعظم الذى يجمع بين كافة القوى السياسية فى مصر بمن فى ذلك المخلصون من أعضاء الحزب الوطنى الديمقراطى ذاته. إذا اقتنع رئيس الجمهورية بذلك ودعا إلى مؤتمر وطنى لتبادل الرأى فى تلك القضية الحيوية وانتهى إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لبدء إصلاح سياسى شامل فإنه يكون قد فتح فتحا عظيما وأدى لمصر خدمة جليلة تضعه فى سجل الخالدين. أما إذا استمع إلى كلام هيئة المتنفعين الذين يجدون مصلحتهم المادية وغير المادية فى بقاء الأشياء على ما هى عليه، إذا استمع لهؤلاء وصدق أننا خطونا خطوات واسعة فى الديمقراطية وأن العالم يحسدنا على ما نتمتع به من حريات لا نظير لها فى البلاد الأخرى، إذا صدق ذلك فإن الحوار الوطنى يكون أمرا عديم الجدوى، بل يكون مضيعة للوقت.

حقيقة الأمر أن دستورنا الحالى مثل عدمه سواء بسواء وهذا ما يتضح بسهولة من استعراض عيوبه الأساسية. العيب الأول أنه ملىء بالمفاهيم المستمدة من الاشتراكية الشمولية التى سادت مصر فى مرحلة سابقة. فهو يتكلم عن أن نظامنا الاقتصادى نظام اشتراكى، وأن القطاع العام هو ركيزة التنمية، وأن التنمية تتم فى إطار خطة شاملة وأن المدعى الاشتراكى مكلف بالحفاظ على المكاسب الاشتراكية. وهذه كلها مفاهيم تتعارض تعارضا صريحا مع عملية التحول من النظام الاشتراكى إلى الإقتصاد الحر، وهو ما التزمنا به مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى وقطعنا شوطا طويلا فى سبيل تحقيقه. كيف يستقيم ذلك مع ما جاء فى الدستور من مفاهيم اشتراكية. هل نحن فى حاجة إلى دليل بعد ذلك على أن الدستور فى حقيقة الأمر لا وجود له وأن الدولة تستطيع أن تسير فى خط مضاد له تماما دون صعوبات أو عقبات.

غير أن ذلك ليس العيب الوحيد. ولا يجوز أن يدور الحوار الوطنى حول ذلك متجاهلا ما هو أكثر خطرا من هذه المفاهيم. العيب الثانى أن دستورنا يشتمل على بعض الأحكام التى تتناقض تماما مع المبادىء الديمقراطية ومن ذلك الجمع بين عضوية مجلس الشعب والعمل موظفا فى السلطة التنفيذية. فإن ذلك يتعارض مع مبدأ الفصل بين السلطات ويفرغ المجلس النيابى من سلطته الرقابية. إذ كيف يستقيم أن يكون التابع للسلطة التنفيذية رقيبا عليها. كذلك فإن النص على أن نصف أعضاء المجلس على الأقل لابد أن يكونوا من العمال والفلاحين يتناقض بوضوح مع مبدأ مساواة كل المواطنين فى الحقوق والواجبات، فلا يجوز احتجاز نسبة من عضوية المجلس لشريحة دون أخرى من المواطنين. أما ما يقال من أن هذا النص ضرورى للدفاع عن مصالح الطبقات المحرومة فهو كلام لا يساوى الحبر الذى كتب به. وإنما هو حيلة لضمان أغلبية أوتوماتيكية لصاحب السلطة ولا شأن له بمصالح العمال والفلاحين. وأخيرا فإن حرمان المجلس من أية سلطة للرقابة على الميزانية أو إدخال أية تعديلات عليها هو فى واقع الأمر إلغاء لإحدى الوظائف الأساسية التى قامت المجالس النيابية من أجلها.

أما العيب الثالث فهو الاختلال الصارخ فى توزيع السلطات بين الهيئات الدستورية. فإن السلطة الحقيقية كلها مركزة فى يد رئيس الجمهورية. أما الهيئات الدستورية الأخرى فهى عارية عن السلطة ويصدق ذلك على مجلس الشعب، كما يصدق على مجلس الشورى. وفى نفس الوقت فإن رئيس الجمهورية غير مسئول أمام مجلس الشعب. فلا يمكن محاسبته سياسيا. وهذا إخلال واضح بالمبدأ المحورى فى أى نظام ديمقراطى، وهو أنه حيث توجد السلطة لابد أن توجد المسئولية. أما أن تكون السلطة فى مكان والمسئولية فى مكان آخر فهو إنكار واضح للديمقراطية.

العيب الرابع والأخير يتمثل فى أن ما يعطيه الدستور باليمين يأخذه باليسار. فنحن نقرأ فى الدستور عن حق المصريين فى التجمع وحقهم فى تشكيل أحزاب وفى حرمة أشخاصهم ومسكنهم وحرمة مراسلاتهم وكافة الحقوق الأخرى التى تشكل جوهر ما يدخل فى حقوق الإنسان الأساسية. وهذا كلام عظيم جدير بدستور الحرية. غير أن الدستور يحيل فى كل موضع إلى القوانين الخاصة المنظمة لتلك الحقوق. فإذا رجعنا إلى تلك القوانين الخاصة وجدنا أنها تجرد المصريين تماما من حقوقهم الأساسية. فقانون الأحزاب يضع وصاية للحكومة على حق المصريين فى تشكيل ما يشاءون من تجمعات سياسية، وقانون الطوارىء يجعل من تلك الحقوق والحرمات ألعوبة فى يد الدولة، وقوانين العيب والمدعى الاشتراكى والمحاكم العسكرية تقضى على استقلال القضاء وتلقى ظلا كثيفا من الشك على حالة العدالة فى مصر.

إن الدستور فى جوهره عقد اجتماعى سياسى يرسم الخطوط الفاصلة بين سلطة الحاكم وحقوق المحكومين. وهو فى المقام الأول قيد على سلطة الحاكم وحماية لحق المحكوم. وهذا لا وجود له فى الدستور الحالى. هذه هى الحقيقة المجردة التى لا نزاع فيها والتى ينبغى أن تكون نقطة الانطلاق فى الحوار الوطنى.

عندما قامت ثورة ١٩٥٢ أعلنت عن التزامها بستة مبادىء من بينها بل على رأسها مبدأ إقامة نظام ديمقراطى سليم. وها قد مضى أكثر من أربعين عاما على الإعلان عن هذا المبدأ. ألم يحن الوقت بعد للوفاء بهذا الوعد بعد هذه المدة الطويلة. لقد تغير العالم من حولنا. تهاوت معاقل الطغيان فى كل مكان ورفرفت أعلام الحرية والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان فى الأغلبية الساحقة من بلاد العالم الثالث، وما كان ممكنا ومقبولا فى عقد الستينات والسبعينات لم يعد ممكنا ولا مقبولا فى الوقت الحاضر، ولكن مازلنا نتمسك بمبادىء ومفاهيم بالية وأصبحت مصر فى ذيل القائمة من حيث حقوقها السياسية. ويعلم الله أنها كانت فى المقدمة منها بل إنها سبقت عددا كبيرا من البلاد الأوروبية فى المطالبة بالحقوق الأساسية. ولا يجوز أن ننسى أن أحمد عرابى صرخ فى وجه الخديوى توفيق أننا لسنا عبيد إحساناتكم. وكان ذلك سنة ١٨٨١ والظلام يخيم على حقوق الشعوب فى معظم بلاد العالم. واستمر الصراع المرير منذ ذلك الحين إلى أن حصل الشعب المصرى على دستور ١٩٢٣ وكان دستورا عظيما بأى معيار من المعايير. ثم جاءت ثورة ١٩٥٢ وكان من المفترض أن تضيف إليه لا أن تنتقص منه. ولكنها أهدرته. ومما يحز فى النفس ويملؤها مرارة أن يكون ذلك بفعل أبناء مصر وليس بفعل الأجنبى الغاصب. والآن نجد أنفسنا أسوأ حالا فى جميع الحقوق الدستورية مماكنا سنة ١٩٢٣. كنا نموذجا يحتذى وإذا بنا نتطلع إلى الأردن واليمن والمغرب والبلاد الأفريقية لكى نأخذ عنها ونتعلم الديمقراطية.

إن أمام الرئيس حسنى مبارك فرصة نادرة لم تتح لغيره من الرؤساء لكى يدخل التاريخ من

أوسع أبوابه وذلك بأن يأخذ زمام القيادة وأن يجعل من الحوار الذى دعا إليه فرصة لبدء عملية إصلاح سياسى شامل. لقد بدأت مصر إصلاحا اقتصاديا واسع النطاق فى ولايته الثانية بعد فترة طويلة من الخوف والتردد. فليكن الإصلاح السياسى هو الإنجاز الرئيسى فى ولايته الثالثة. إن أملى كبير ألا يستمع إلى هيئة المنتفعين. بل إلى صوت مصر الحقيقى وهى تهيب به أن يدخل فى حوار الشركاء حتى تدخل فى القرن الحادى والعشرين.

خطاب إلى رئيس الجمهورية

سيادة الرئيس محمد حسنى مبارك   رئيس الجمهورية

تحية طيبة

أبدأ بالتعبير عن شكرى لاختيارى عضوا فى مؤتمر الحوار الوطنى الذى يفتتح أولى جلساته مساء اليوم. وقد كنت أود أن أسهم بجهد متواضع فى هذا الحدث الهام. غير أننى أجد نفسى غير قادر على الاستجابة إلى هذه الدعوة. وقد رأيت أن أتوجه إلى سيادتكم مباشرة لكى تسمع صوتى دون وسيط، وحتى أضع تحت نظركم شخصيا الأسباب التى تدعونى إلى الإحجام عن المشاركة فى أعمال المؤتمر.

إننى يا سيادة الرئيس أومن إيمانا عميقا أن المشكلة الأولى لمصر فى هذه المرحلة الدقيقة التى نمر بها هى مشكلة نظامنا السياسى الذى يعانى من اختلالات شديدة تحول دون المواجهة الجادة لما يعترضنا من تحديات ونحن على عتبة القرن الحادى والعشرين. أومن كذلك أن كل مشكلاتنا الأخرى فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية ترجع بطريق مباشر أو غير مباشر إلى هذا النظام الشمولى الذى عفا عليه الزمن ولم يعد يمثل تطلعات الأمة ولا احتياجاتها فى المرحلة الحالية. ومن ثم فإن نقطة البداية فى إخراج مصر من أزمتها الراهنة ودفعها فى طريق التقدم والازدهار إنما تتمثل فى مراجعة شاملة لنظامنا السياسى بوضع دستور جديد على أسس ومبادىء ديمقراطية حقيقية. وأومن أخيرا أنه بغير إصلاح سياسى شامل سوف نكون عاجزين عن تقديم علاج فعال لما نعانيه من مشكلات اقتصادية واجتماعية، وعلى رأسها البطالة والفساد وتعاظم الفجوة بين الأغنياء والفقراء وتردى مستوى المعيشة للأغلبية الساحقة من الشعب المصرى والتدهور الشديد فى مستوى الخدمات الأساسية.

وقد وجدت بعد الاطلاع على تقرير لجنة الإعداد للمؤتمر أن التعديل الشامل للدستور لا يدخل ضمن اهتمامات مؤتمر الحوار الوطنى. وإنما تقتصر مهمة اللجنة السياسية المنبثقة عنه على مراجعة وتعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية ومواجهة التطرف والإرهاب وتعديل القانون المنظم لاختصاصات ومسئوليات المدعى الاشتراكى وتوسيع دائرة عرض مشروعات

القوانين والإطار العام للموازنة على مجلس الشورى قبل العرض على مجلس الشعب. وهذه كلها مسائل هامشية لا تستلزم إدخال أية تعديلات على الدستور، ولن يكون لها تأثير يذكر فى تغيير الصفة الشمولية لنظامنا السياسى ولن تزيل شيئا من عيوبه الجوهرية مما يجعل المؤتمر فى تقديرى عديم القيمة من حيث علاج مشكلاتنا الأساسية.

إن نظامنا السياسى يا سيادة الرئيس يصرخ فى طلب إصلاح شامل. وكان ينبغى أن تكون المهمة الأولى لهذا المؤتمر هى النظر فى كيفية التحول من النظام الحالى إلى ديمقراطية حقيقية وبحث الآلية التى يتم من خلالها وضع دستور جديد والاتفاق على الضمانات الكفيلة بتأمين الديمقراطية ضد أعدائها من اليمين أو من اليسار.

سيادة الرئيس

عندما قامت ثورة ١٩٥٢ رحبت بها الجماهير الغفيرة من الشعب المصرى وكان من أول أعمالها إعلان المبادئ الستة التى قامت لتحقيقها ومن بين هذه المبادىء بل على رأسها وضع نظام ديمقراطى سليم. وها قد مضى على الثورة ما يزيد على أربعين عاما. ومازال نظامنا السياسى أبعد ما يكون عن مبادىء الديمقراطية. وأحسب أن أربعين سنة كافية للوفاء بهذا الوعد القاطع.

لقد حان الوقت لكى نطرح جانبا نظاما سياسيا يحمل بصمات الشمولية بصورة واضحة. وإن أمامكم يا سيادة الرئيس فرصة نادرة لدخول التاريخ من أوسع أبوابه وذلك بقيادة عملية إصلاح سياسى شامل أثناء ولايتكم الثالثة كما قمتم بقيادة إصلاح اقتصادى شامل فى ولايتكم الثانية. ورجائى ألا تستمع إلى هؤلاء الذين يصوّرون عملية التحول إلى الديمقراطية بأنها مغامرة غير محسوبة. فإن معنى ذلك تأجيل الإصلاح السياسى إلى مالا نهاية. ومن المؤكد أن هذا أمر لا تقصدونه. إننى أؤكد لكم أن الأمة على اختلاف طبقاتها وتوجهاتها سوف تقف إلى جانبكم صفا واحدا فى سبيل الوصول إلى هذا الأمل المنشود والحفاظ عليه.

إن نظامنا السياسى الحالى بما فيه من اختلالات وعيوب وثغرات فى حالة يرثى لها. وهو فى نفس الوضع الذى كان فيه نظامنا الاقتصادى قبل بدء تنفيذ برنامج شامل لإصلاحه سنة ١٩٩١. ولعلكم تذكرون أن دخولكم معترك الإصلاح الاقتصادى جاء بعد فترة طويلة من التردد، وكان هناك الكثيرون ممن أثاروا المخاوف والشكوك لديكم على أساس أنها مغامرة غير محسوبة. وها نحن الآن نصطدم بنفس المخاوف والشكوك. وسوف تثبت الأيام خسران هذا الرأى كما أثبتت التجربة خطأ ما كانوا يذهبون إليه بالنسبة للإصلاح الاقتصادى.

إن الدعوة إلى إصلاح سياسى شامل لا ترجع فقط إلى أن إقامة نظام ديمقراطى سليم حق أساسى من حقوق الشعب المصرى لا يملك أحد أن يسلبه إياها. ولكنها أيضا شرط جوهرى

لنجاح الإصلاح الاقتصادى. هذا هو ما تنادى بـه الآن كافة الهيئات الإنمائية الدولية ومصادر المعونـة الثنائيـة التى جعلـت الديمقـراطية واحترام حقـوق الإنسان شرطـا من شروط التنميـة المتواصلـة وأحد الأركـان الأساسيـة للتنمية البشريـة. أصبح مـن المتفق عليـه الآن أن التقدم الاقتصادى غير ميسور بغير نظـام سياسى يقوم على المحاسبـة السياسية والشفافيـة والمشاركة الشعبية الفعـالة والتـوازن بين المؤسسات الدستـورية. وهـذه كلها سمات غائبـة عن نظـامنا السياسى.

لقـد تغيرت الـدنيـا عما كانـت عليـه عنـد صـدور دستـورنـا الحالى. وها نحـن نـرى أعـلام الـديمقـراطية واحترام حقوق الإنسـان ترتفع فى كل ركـن من أركان الأرض، ولم يعـد ثمة مجال للشك أو التردد بعـد انهيار الاتحاد السـوفيتى والبـلاد الاشتراكية وانحسـار الاستبداد والحكـم الفردى فى الغـالبية السـاحقة مـن بلاد العالم. وليـس من المتصـور أن تتخلف مصر عـن هذا الركـب بعد أن ظلت قرنا كاملا من الزمـان مصدرا للإشعاع الحضارى. وقد حان الوقت لكى تسترد مكانتها الفريدة بين البلاد العربية والإسلامية.

أختتم خطـابى بتأكيـد أن قرارى بعدم المشـاركة فى مؤتمر الحوار الـوطنى لم يكن قـرارا سهلا. ولكننى انتهيت بعد تفكير طويل إلى أن الخدمة التى أؤديها لمصر ولكم عن طريق التوجه إليكم مباشرة بهذا الخطاب تجاوز كثيرا ما يمكن أن أسهم به فى مؤتمر الحوار الوطنى بأوضاعه وصورته الحالية.

وتفضلوا بقبول عميق احترامى

سعيد النجـــار

السبت ٢٥ يونيو ١٩٩٤

مفاهيم رئاسية جديرة بالمناقشة

فى الخطاب الهام الـذى ألقاه السيـد رئيس الجمهـورية أمـام الجلسة غير العـادية لمجلس الشعـب يوم١٢ أكتوبـر سنة ١٩٩٣ بمنـاسبة بدء ولايتـه الثالثة جـاءت مجموعة من المفـاهيم تستحق الوقوف عندها والتأمل فيهـا ومناقشتها. فهى أولا تعكس تفكير رئيس الجمهورية فى عدد كبير من القضايا الهامة التى تشغل بال الرأى العام فى مصر. وهى أيضا تحدد معالم العمل الوطنى خـلال فترة الرئاسة التى تمتد إلى عتبـة القرن الحادى والعشرين. وقد دعانـا الرئيس فى خطابـه إلى المشاركـة فى حوار واسع يتنـاول كل القضـايا الوطنيـة. ولعل أهـم صور الحوار فى الوقت الحاضر يتمثل فى أن نضع تحت نظر الرئيس مفاهيمنا التى قد تختلف قليلا أو كثيرا عن المفاهيم الرئاسيـة. وأحسب أنه فى غير حاجة إلى آراء أولئك الذين يتفقـون معه فى كل شىء.

ومنهم مـن يتفق معه مقدمـا قبل أن يعرف رأيـه . هؤلاء قد وقعـوا على بياض منذ بدايـة ولايته الأولى بأن كل مـا يقوله أو يفعله أو يلمح إليه هـو غاية العقل ونهاية الحكمـة والفطنة . هو فى غير حاجـة إلى هؤلاء . وهم فى مصر والحمـد لله أعداد غفيرة ووفـرة غزيرة . ولكنـه فى مسيس الحاجة إلى أولئـك الذيـن يجهرون بالـرأى المخالف . وهـم لا يزعمـون أنهم دائما على صواب . فالحقيقة ليسـت حكرا أو وقفا على أحد . ولكنهـم يناشدونه أن يـذكر نفسه دائما بما قالـه أحد عظماء فقهائنا الأوائل . إن رأيه قد يكون صحيحا ولكنه يحتمل الخطأ ورأينا قد يكون على خطأ ولكنه يحتمل الصواب .

من أهم المفاهيـم التى وردت فى خطاب الرئيس التأكيـد على أن الأولوية الأولى فى المرحلة المقبلة تتمثل فى الحفاظ على أمـن الوطن واستقراره . وقد تكررت تلك الفكـرة مرات عديدة فى خطابـه . ويتصل بها مـا أعلنه من عـزم صارم على اجتثاث الإرهـاب من جـذوره . ولست فى حاجة إلى تقريـر أن هذا هو رأى الشعب المصرى على اختلاف طبقاته وتوجهـاته . ليس هناك شخـص واحد مـن بين ستين مليون مصرى يشكـك فى أهميـة الأمن والاستقـرار . ولكن هـذه ليست القضية . القضية هى ما معنى أن الأولـوية للحفاظ على الأمن والاستقرار؟ . هل معنى ذلك وقـف العمل فى كل شـىء وتأجيل كـل مشكلة إلى أن ينتهى الـوزير حسن الألفـى من مهمته ويعلن أنه يجوز لنا أن نبدأ النظر فى القضايا الأخرى؟ . الواقع أن الرئيس نفسه ينفى هذا المعنى . ولكنـه لا يحدد على وجه الـدقة معنـى هذه الأولويـة . ويتركنا فى حيرة مـن أمرنـا عن القضايا الأخـرى التى لا تتعارض مع الأمن والاستقـرار ويكتفى بالعموميات مثـل الدعوة إلى حوار واسع وفتح البـاب على مصراعيه واستمرار ما بدأناه . وهذا كلـه كلام لا يسمن ولا يغنى من جوع . ولا يقل أهمية عن ذلك أنه يتجنب الحديـث عن أسباب ظاهرة الإرهاب . هل هى مجرد مؤامرة تخريبية جاءت من الخارج ولا علاقـة لها بالأوضاع فى مصر. لا أظن أن أحدا يتفق مع هذا التبسيـط الشديد للمشكلة . نعم هناك أصـابع أجنبية . ولكنها ما كـانت تحدث هذا الأثر إلا بسبب النواقص الصارخة فى نظامنا السياسى والإدارى والاقتصادى . للإرهاب صلة وثيقة بتركيز السلطة وانعـدام المشاركة الحقيقية فى صنع القرار وغياب الديمقـراطية . وله صلة وثيقة بتفشـى الفساد فى كل المستـويات ، والإحساس بالظلـم الاجتماعى . بديهى أن الـرئيس حسنى مبارك لا يمكن أن يكون مسئولا عن تلك المشكلات الموروثة عن فترات سابقة . كما أن علاج البعض يتطلب أمداً طويلا . ولكن لا شك أن فى يده أن يعمل الكثير. ويكفى أن نذكر الأثر الذى كـان يحدثه الإعلان بأن الـوقت قد حان لـلإصلاح السياسى وأنـه سوف يبادر إلى دعوة كـل القوى السياسيـة ـ وعلى رأسها أحـزاب المعارضـة ـ للنظر فى بـرنامج هـذا الإصلاح وجدوله الزمنى وأسـاليبه وطرق التوقى من بعض المحاذير. أؤكد أن مثـل هذا الإعلان له فعل السحر فى عزل الإرهابيين والقضاء على ظاهرة الإرهاب .

أشـار السيد رئيـس الجمهوريـة فى خطـابه إلى مـا تحقق مـن إنجـازات ومن بينهـا حريـة

الصحافة . اذا كان المقصود من ذلك أننا نتمتع بحرية أكبر فى التعبير بالقياس إلى ما كان موجودا فى ظل الحقبة الشمولية أو حتى فى عهد الرئيس السادات فإننى أول من يصفق بالموافقة . ولكن ما طرأ من تحسين فى حرية التعبير شىء وحرية الصحافة شىء آخر. الحقيقة المرة أننا بعيدون كل البعد عن ذلك . نعم توجد صحف معارضة تقول ما يحلو لها ، كما أن الصحف القومية تفسح المجال لبعض الآراء المخالفه وليس هناك رقيب ظاهر يمنع النشر أو يقيده . ولكن هذا كله لا يرقى إلى حرية الصحافة . وإليك الحقائق الآتية :

١ ـ إن صحف المعارضة تمثل نسبة تافهة من حجم الصحافة المصرية وما زالت الأغلبية الساحقة للصحف التى تصل إلى أيدى المواطنين صحافة حكومية وتسمى خطأ الصحافة القومية . هناك تعارض جوهرى بين حرية الصحافة وملكية الحكومة لها . إذا دخلت ملكية الحكومة من الباب خرجت حرية الصحافة من النافذة . ومن غير المجدى القول بأن الحكومة لا تتدخل . فإن ملكية الحكومة دليل لا يقبل إثبات العكس .

٢ ـ القول إن الصحافة الحكومية تفسح المجال أمام الرأى والرأى المخالف . هنا نجد أنفسنا إزاء مغالطة كمية . فان المساحة التى يسمح بها للرأى المخالف تمثل نسبة تافهة من المساحة التى يسمح بها للرأى الرسمى . يكفى أن تلقى نظرة على أيه صحيفة أو مجلة حكومية لكى تتبين أن ما يخصص للمديح والتمديح يطغى على أى شىء آخر. والواقع أن الصحافة المصرية فقدت مكانتها فى العالم العربى ، وضاع تأثيرها ، بسبب هذه الحقيقة وهى أنها فى جوهرها بيانات حكومية ليس فقط من حيث مادة النشر، ولكن من حيث طريقة النشر والتقديم والتأخير وتصميم الصفحة الأولى والعناوين الرئيسية . كل ذلك يجعلها نشرة حكومية تقضى على مصداقيتها للقارىء الواعى .

٣ ـ احتكار الدولة للكلمتين المسموعة والمرئية . بديهى أن حرية الصحافة لا يمكن تقديرها مستقلة عن حرية الكلمة فى وسائل الإعلام الأخرى . هنا المشكلة ليست مجرد الأغلبية والأقلية ولكنها مشكلة المابة فى المابة . فالحكومة تحتكر الإذاعة والتليفزيون احتكارا كاملا . وعلى ذلك إذا أضيفت كل وسائل الإعلام بعضها إلى بعض وتساءلت عن نسبة الإعلام الذى يصل إلى المواطن عن غير الطريق الحكومى وجدت أنها نسبة بالغة التفاهة وأن المواطن العادى ألعوبة فى يد الدولة تصنع به ما تشاء . فالدولة هى التى تشكل تفكيره ، ومواقفه ، وسلم أفضلياته ، وذوقه ، والقيم التى يؤمن بها . وهذه هى سمة الدولة الشمولية بكل ما تعنيه تلك الكلمة . وهى الفكرة المضادة لمفهوم حرية الصحافة .

٤ ـ الصحفيون وأصحاب الرأى فى الإذاعة والتليفزيون كلهم تقريبا موظفون فى الدولة يخضعون لما يخضع له أى موظف آخر فى التعيين والترقية والإحالة إلى المعاش . هنا يصبح التغنى بعدم وجود الرقيب الظاهر مسألة غير ذات موضوع . فالمهم ليس الرقيب الظاهر

ولكنه الرقيب الخفى الذى عشش وتأصل فى نفس الصحفى الحكومى وفى تفكيره وطريقة تعبيره. هناك خط أحمر خفى يحدد فى ذهنه المساحة التى يتحرك فيها والمساحة المحظور الاقتراب منها. وإياك إياك أن تتخطى هذا الخط الأحمر. هذه الحقيقة اكتشفتها الأنظمة الشمولية بعد بلوغها أعلى درجات الاستبدادية. وجدت أن من السذاجة أن تضع رقيبا فى مكتب يشطب ويعدل ويأمر وينهى. هذه طريقة بدائية. أحسن منها بكثير وأكثر فعالية أن تقذف الخوف فى نفوسهم وأن يتعلموا من رأس الذئب الطائرة. وقد أتت الرقابة الخفية بأحسن النتائج.

أشاد الرئيس فى خطابه بالشوط الكبير الذى قطعناه فى توسيع وتعميق الممارسة الديمقراطية وحمل حملة شديدة على من يجادلون فى ذلك. وهذا فى نظره واضح للعيان ولا ينكره أو يقلل من شأنه إلا من كان فى نفسه هوى أو فى قلبه مرض على حد تعبيره. والحقيقة أننى لا أعرف عن أى شيء يتكلم السيد الرئيس. وأؤكد أنه ليس فى نفسى هوى ولا فى قلبى مرض. ويبدو لى أن هناك خلطا بين التقدم الذى أحرزناه فى المجال الاقتصادى وما أحرزناه فى المجال السياسى. نعم أحرزنا شيئا من التقدم فى المجال الاقتصادى لا يمكن إنكاره أوالتقليل من شأنه. ولكن شيئا من ذلك لم يحدث فى المجال السياسى. الدستور هو نفسه الذى ورثناه عن المرحوم الرئيس السادات. قانون الأحزاب هوهو بعينه الذى كان موجودا عندما بدأت الولاية الأولى للرئيس حسنى مبارك، يفرض وصاية على المصريين فلا حق لهم فى تشكيل حزب إلا بترخيص من ولى الأمر. قانون الانتخاب كما هو. قانون الطوارىء مفروض علينا بصفة مستمرة منذ اثنتى عشرة سنة وفى هذا تنفرد مصر دون سائر خلق الله. أين هذا التقدم فى الديمقراطية، نظريا أو عمليا، قانونيا أو ممارسة. هل الزفة التى صاحبت المبايعة والترشيح والاستفتاء تدخل فيما يعتبر تعميقا فى الممارسة والديمقراطية.

رغم هذه المآخذ فإننى كبير الثقة أن الرئيس حسنى مبارك سوف ينجز فى ولايته الثالثة أكثر مما يفهم من خطابه فى الجلسة غير العادية لمجلس الشعب. ولعلنا نتذكر موقفه من الإصلاح الاقتصادى فى بداية ولايته الثانية. كان موقفا سلبيا إلى حد كبير. وكم تكلم عن صندوق النكد الدولى وأن القطاع العام ركيزة التنمية وأنه لا مساس بهذا وبذاك. رغم ذلك فقد شهدت ولايته الثانية أكبر عملية إصلاح اقتصادى عرفتها مصر منذ ثورة ١٩٥٢. ولا أستبعد أن يكون هذا هو شأن الولاية الثالثة. بداية لا تبعث على التفاؤل ونهاية تختلف كل الاختلاف. ويرجع ذلك إلى المتغيرات العميقة التى طرأت على البيئتين الدولية والإقليمية فضلا عن الرغبة الجارفة لدى الشعب المصرى بكل طبقاته مما يجعل فى حكم المستحيل الإصرار على نظام سياسى لم يعد يتماشى مع روح العصر أو تطلعات مصر أو احتياجات المرحلة القادمة. وإن غدا لناظره قريب.

حول انتخاب الدكتور أحمد فتحى سرور
رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى

انتخب الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس مجلس الشعب المصرى رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى لدورة جديدة تبدأ من ١٧ سبتمبر ١٩٩٤ لمدة أربع سنوات قادمة . وقد أثار هذا الحدث فى نفسى خاطرين متعارضين : الأول هو الشعور بالفخر والاعتزاز لانتخاب مصر ممثلة فى شخص الدكتور فتحى سرور رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى وهو هيئة دولية تضم برلمانات معظم بلاد العالم . هذا الشعور يستوجب إزجاء التهنئة القلبية الخالصة للدكتور فتحى سرور ولمصر والسيد رئيس الجمهورية على هذا الشرف الكبير متمنيا له كل التوفيق فى القيام بمسئوليات المنصب الرفيع . أما الخاطر الثانى فهو يختلف تماما عن الأول ذلك أن الدكتور فتحى سرور مع كل ما يتمتع به من صفات حميدة ومع ما يحظى به فى نفوسنا من تقدير واحترام إنما يترأس برلمانا هو جزء من نظام دستورى يفتقر إلى أبسط مقومات الديمقراطية . والسؤال الذى يطرح نفسه بشدة بمناسبة انتخابه رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى ماهى مؤهلات الانتخاب لرئاسة الاتحاد البرلمانى الدولى . إذا كانت المؤهلات تتعلق بشخص المرشح لهذا المنصب ولا شأن لها بنوعية النظام السياسى الذى ينتمى له فإننى أهنىء الاتحاد البرلمانى الدولى على هذا الاختيار فلاشك أن الدكتور فتحى سرور يتمتع بالكفاءة العلمية والخبرة العملية والصفات الخلقيه مما يؤهله لهذا المنصب بكل جدارة . أما إذا كانت مؤهلات الاختيار لا تتعلق فقط بشخص المرشح للرئاسة ولكنها تمتد إلى نوعية النظام السياسى الذى يمثله فإننى أهنىء الدكتور سرور وأعزى الاتحاد البرلمانى .

أما إن نظامنا السياسى يفتقر إلى أبسط المبادىء الديمقراطية فهذه مسألة واضحة بذاتها معروفة للدانى والقاصى وكان ينبغى أن تكون معروفة للاتحاد البرلمانى الدولى المحترم . وهذا صحيح سواء نظرنا إلى نظامنا السياسى من حيث المبادىء التى يقوم عليها أو نظرنا إليه من حيث الممارسة العملية . ولنبدأ بالممارسة . مصر تعيش فى ظل قانون الطوارئ بصفة مستمرة منذ مصرع المرحوم الرئيس أنور السادات فى ٦أكتوبر ١٩٨١ إلى الوقت الحاضر أى لمدة ثلاث عشرة سنة متوالية . وهذا وضع فريد لا نظير له فيما نعرف فى أى بلد فى العالم . ومعنى أننا نعيش فى ظل قانون الطوارئ هو فى الحقيقة وقف العمل بالقانون وفى الجوهر إلغاء لمعنى الديمقراطية . ولا يجوز أن يقال إن هذه ضرورة أملتها حوادث الإرهاب . فلم يكن ثمة إرهاب منذ مقتل الرئيس السادات إلى سنة ١٩٨٨ تقريبا . ومع ذلك استمر العمل بقانون الطوارئ. كان يمكن تبرير هذا الوضع الشاذ لو أننا كنا فى حالة حرب مع إسرائيل . ولكن العجيب أن حالة الطوارئ عندنا تزامنت مع السلام مع إسرائيل . المفترض طبقا لدستورنا أن الطوارئ حالة استثنائية بحتة لا يجوز اللجوء إليها إلا فى حالة حرب مشتعلة أو اضطرابات عنيفة تهدد الأمن القومى على أن يكون تطبيقها لمدة تتحدد بقيام الضرورة التى استدعتها . غير أن مجلس

الشعب المصرى لم يجد غضاضة فى تمديدها سنة بعـد أخرى. وقد حدث التمديد الأخير تحت رئاسة الـدكتور فتحى سرور ولم يكـن لمدة سنة واحدة وإنما لثـلاث سنوات متواليـة. وهذا فى نظرى انتهاك صارخ لنص الدستور وروحه.

غير أن المشكلة لا تقف عند قانون الطوارىء ولكنهـا تمتد إلى استصدار قوانين تتعارض مع أوليات الديمقراطية وحقوق الإنسان. ويكفـى أن نشير إلى موافقة مجلس الشعب على القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٣ الخاص بتنظيم الانتخابات فى النقابات المهنية ، وهذا رغم احتوائه على أحكام تتعارض مع الحريات النقابية كما تتعارض مع نصوص الاتفاقية الدولية للحرية النقابية وحمايـة التنظيم النقـابـى ولأحكام العهـديـن الـدوليين للحقوق المدنيـة والسيـاسية والحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعية والثقـافية ، وكلها صـادقت عليهـا الحكومة المصريـة وصارت بمثـابة تشريع داخلى وفقا للمادة ١٥١ مـن الدستور. وقد وافـق مجلس الشعب على هذا القـانون بعد ٢٤ ساعة فقـط من عرضه عليـه رغم ما فيه مـن مآخذ ورغم المعـارضة الشديدة مـن الأغلبية الساحقة من أعضاء النقابات المهنية.

هذه نماذج عن الممارسات التى تتعارض مع الأصـول الديمقراطية ويمكن أن نضيف إليها الكثير مما يتعلق بالحالـة التى عليها حقوق الإنسان فى مصر، كما جاء فى تقـارير منظمة العفو الدولية وتقارير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان.

أما مـن حيث المبـادئ الدستـورية فإن دستـورنا ينطـوى على أحكام تنفـى عنه كـل صفة ديمقراطية. ولا محل للتفاصيل هنا فقد قال وأطال فقهاء القانون الدستورى ما يكفى وزيادة. ونقتصر على الإشارة إلى أن دستورنا مازال يحمل بصمات الشمولية التى سادت نظامنا السياسى منـذ حقبة الستينـات. فـالسلطة كـل السلطـة تتركـز فى رئاسة الجمهـوريـة. أما المؤسسـات الدستورية الأخرى وعلى رأسها مجلس الشعب الـذى يرأسه الدكتور فتحى سرور فهى أصداف خاوية. فهى تعطى أشكال الديمقراطية ورسومها ولكنها تفتقر إلى جوهر الديمقراطية. سلطة شاسعـة فى يد رئيس الجمهـورية دون أية مساءلـة سياسية. ومسئـولية على كاهـل المؤسسات الدستوريـة دون أية سلطة. وهذا يكفـى لتجريد نظامنا السيـاسى من دعوى الـديمقراطية. أضف إلى ذلك ملكية الـدولة للأغلبية الساحقه مـن الصحافة التى تعتبر نفسها بوقـا للدعاية للنظام القائم وتعمـل على تبرير كل ما تتخذه الـدولة من إجراءات أو سياسـات. ثم احتكار الدولة احتكارا كاملا لوسائل الإعلام الأخرى سواء كانت من قبيل الراديو أو التلفزيون.

فى ضوء هذه الحقائق إذا كان انتخاب رئيـس مجلس الشعب المصرى رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى ينطوى على معنى وجود نظام ديمقراطـى فى مصر فإن الاتحاد بعمله هذا يكون قد أساء إلى قضية الديمقراطية فى مصر وفى غيرها من بـلاد العالم. فهو يعطى انطباعا على غير الحقيقة ويضعـف قضيـة الإصلاح السياسى ويـولد قناعة لـدى رئيس الجمهورية وغيره مـن رجالات

النظام بأن كل شيء على مايرام. ألم نحصل على أصوات ١١٦ دولة من مجموع ٢١٩ صوتا ألا يعنى هذا أن الأغلبيـة قد صادقت على ديمقراطية نظـامنا السياسى؟ . والواقع أن هـذا هو ما يفهم من رسالة التهنئة التى بعث بها رئيس الجمهورية إلى الدكتور سرور فهو يقول له إن فوزكم برئاسة الاتحاد البرلمانى الدولى جاء تعبيرا عن تقدير المجتمع الدولى لدور مصر والمبادئ والقيم التى نلتزم بها على طريق الديمقراطية وحـرية الرأى واحترام حقوق الإنسان. هكذا فهم رئيس الجمهوريـة معنى انتخـاب الدكتور فتحـى سرور رئيسا للاتحاد البرلمانـى الدولى ولـه العذر فى ذلك.

وأخيرا فإن هذا الحدث يختلـف فى دلالته عن انتخاب الـرئيس حسنى مبارك رئيسـا لمنظمة الوحدة الأفريقية. فهذا قرار سياسى من البـلاد الأفريقية نرحب ونفخر به. كذلك لا تعقيب على انتخاب الدكتـور بطرس غالى سكريترا عامـا للأمم المتحدة أو انتخاب الـدكتور عصمت عبدالمجيـد أمينا عامـا لجامعة الدول العـربية فإن اختيـارهما لهذين المنصبين الرفيعين ينـم عن تقدير المجتمع الدولى أو العربى لما يتمتعان مـن صفات شخصية ممتازة وما تتمتع به مصر من مكانـة خاصـة دون أن يتضمن ذلـك حكما على نوعية نظـامنا السيـاسى الـداخلى. وهذا غير الانتخـاب لرئاسـة الاتحاد البرلمانـى الدولى. فـإنـه يعنى أكثـر مـن مجرد المؤهلات الشخصيـة للدكتور فتحى سرور أو مكانة مصر الدولية. فهو يعنى ديمقراطية نظامنا السياسى. وهذا ما يثير القلق لأنـه لا يطابق الحقيقـة. إن الاتحاد البرلمانى يكون قد أدى لنـا خدمة عظيمـة لو أن السيد رئيس الجمهورية والدكتور فتحى سرور وأقطـاب هذا النظام اتخذوا من هذا الأمر حافزا لهم على المسارعة بإجراء الإصلاحات السياسية التى تضعنا حقيقة فى صف البلاد الديمقراطية أما إذا اتخذوا هذا الأمـر دليلا على أننا نعيش أزهى عصور الـديمقراطية كما يزعمون فـإننى مرة أخرى أعزى الدكتور أحمد فتحى سرور وأعزى الاتحاد البرلمانى والديمقراطية.

الديمقراطية والتنمية

التجـربة التـى مرت بها مصر خـلال الأربعين سنة الأخيرة وكـذلـك تجربة البـلاد الناميـة الأخرى وبـلاد الاشتراكية الشمـولية تشير بوضـوح إلى أن غياب الديمقـراطية كـان وبالا على التنمية والتقدم. غير أن البعض يرى غير ذلك ويستنـد إلى تجربة بلاد شرق آسيا أو ما يسمى بالنمـور الأربعة، وهى كوريـا الجنوبية وهونـج كونج وتيـوان وسنغافورة وعند هـؤلاء أن تلك البلاد استطاعت أن تحقـق إنجازات اقتصادية رائعة فى ظل أنظمة سياسيـة سلطوية لا يمكن أن توصـف بأنها ديمقراطيـــة ويستخلصون من ذلـك أن الديمقـراطية ليست لازمـة لنجاح التنمية. ولكن يلاحظ أن هذه حالات استثنائية بحتة. وقد رأينا كيف أن التجربة فى الأغلبيـة الساحقة من البلاد النامية كانت على غير ذلك حيث أدى غياب الديمقراطية إلى ضياع موارد

الدولة فى مغامرات عسكرية وإجراءات أمنية ومشروعات مظهرية كما أدى إلى تفشى الإرهاب والفساد والمحسوبية والسلبيـة واللامبالاة، مما قضى على إمكانيـات التنمية. يضاف إلى ذلك أنه بإمعان النظر فى الظروف السياسية التى سادت فى النمور الأربعة نجد أن هذه البلاد كانت تتمتع فى كـل مرحلة مـن مراحل تقـدمها بوجـود صحافـة حرة غير مملوكـة للدولة ومعـارضة سياسية قوية، وأهـم من هذا أو ذاك أن أنظمتها السياسية كانت تقـوم على سيادة القانون كما تسمح بدرجة عاليـة من المحاسبية والشفافية. ومن ثم فإن القول بغيـاب الديمقراطية فى هذه البلاد ليس صحيحـا على إطلاقه. كذلك لا يجوز أن ننسى مـا عرفته النمور الأربعة مـن توتر حاد بسبب التناقض القائم بين النظام الاقتصادى النـاجح والنظام السياسى السلطوى الذى لا يفسح مجالا كـافيا للحريات السيـاسية وحقوق الإنسان الأسـاسية، وقد استطاعـت تلك البلاد أن تدير هذا التوتر دون إلحاق ضرر جسيم بالتنمية إلى أن اضطرت أخيرا إلى التحول نحو نظام سياسى يقوم على التعددية ويأخذ بالمبادىء الديمقراطية السليمة.

من الملاحظ أيضا أن هذه البلاد تنتمى إلى الحضـارة الكنفوشية ولعلنا نجد فى ذلك تفسيرا لإمكانية التعايـش بين النظام الاقتصادى الناجح والنظام السياسـى السلطوى، فإن الحضارة الكنفوشية تـولد فى نفوس الأفراد استعدادا لـلانصياع للسلطة كما تقوم على التقليـل من أهمية الاستقلالية الفـردية لمصلحة الكيانات الاجتماعية التـى يتلاشى الفرد فيها. وهـذا يختلف كل الاختلاف عـن الحضارة السائدة فى البـلاد الأخرى بما فى ذلك الحضارتـان العربية والإسـلامية حيث التأكيد على ذاتية الفرد ومسئوليته واستقلاليته. وأخيرا فإنه ينبغى أن نأخذ بعين الإعتبار اختلاف البيئـة العالميـة المعاصرة عـن البيئة التى نشـأت فيها تلـك الحالات الاستثنائيـة. فقد حققت النمور الأربعة نجـاحها خلال عقدى الستينات والسبعينات وهـذا يمثل الفترة الزمنية التى سادت فيهـا أنظمة شمولية أو سلطوية فى معظـم البلاد النامية. كان مـن الممكن خلال تلك الفترة أن يتعايش نظام الحريـة الاقتصادية مع نظام يفتقر إلى مقومات الـديمقراطية. وقد اختلفت الظـروف فى الوقت الحاضر بعـد التطورات التى حـدثت فى الاتحاد السوفيتـى وبلاد أوروبا الشرقية. ذلـك الزلزال التاريخى الذى أسفـر عن انهيار الأنظمة الشموليـة القائمة على الاشتراكية الماركسية، وأرسـل هزات تجاوزت حدود تلك البلاد وتـركت بصماتها على النظامين السياسـى والإقتصادى العـالميين. كان من شـأن هذه التطورات القضـاء على أى مزاعـم عن الإنجازات الاقتصادية للأنظمة الشمولية. فقد كشفت الستار عن مدى ما تعانيه تلك البلاد من تخلف اقتصادى وانخفـاض فى مستويات المعيشة بعد سبعين سنة مـن الحكم الشمولى فى الاتحاد السوفيتـى وما يقرب من نصـف قرن فى البلاد الاشتراكيـة الأخرى. كان من شـأن هذه التطورات كـذلك تـأكيد قيمة الحريـات السياسيـة واحترام حقوق الإنسان بـاعتبارهـا الإطار الصحيـح للإنجـازات الاقتصـاديـة. فى هذا العـالم الجديـد الـذى شهد انحسـار الأنظمـة الاستبدادية كما شهـد بزوغ شمس الديمقراطيـة يصبح من العسير قيام هـذا التزاوج بين نظام الحرية الاقتصادية ونظام الحكم الفردى أو السلطوى.

نخلص من ذلك أن تجربة النمور الأربعة لا تنفى حقيقة أن قيام نظام ديمقراطى سليم من شأنه خلق البيئة الصالحة للتنمية . ومن ثم فلا صحة للقول بوجود تعارض بين الإصلاح السياسى والإصلاح الاقتصادى . والعكس هو صحيح . وليس من الصعب أن نعرف لماذا تؤثر الديمقراطية تأثيرا إيجابيا على التنمية . هناك على الأقل ثلاثة أسباب أساسية . أولها المناخ الاستثمارى الملائم . من المعروف أن المناخ الاستثمارى يتكون من عناصر متعددة بعضها يرجع إلى السياسات الاقتصادية المطبقة ، وبعضها يرجع إلى كفاءة الموسسات المالية والمصرفية والضريبية ، بينما يرجع البعض الاخر إلى نظام الحكم ذاته . فإذا توفرت خصائص النظام الديمقراطى كان ذلك أدعى إلى بيئة استثمارية مواتية . وليس من قبيل المصادفة أن الديمقراطيات الراسخة مثل سويسرة وبريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية هى أيضاً ذات المناخ الاستثمارى الممتاز الذى استطاع أن يجتذب المدخرات العالمية . ليس أيضاً من قبيل المصادفة أن منظمات بريتون وودز قامت أخيراً ببحوث عن نظام الحكم باعتباره عنصراً هاماً من عناصر التنمية .

السبب الثانى فى أهمية الديمقراطية بالنسبة للتنمية يتمثل فى القدرة على التنبؤ مما يسمح باتخاذ قرارات استثمارية ذات آفاق طويلة المدى . ذلك أن قواعد اللعب معروفة مقدما فى النظام الديمقراطى . لا يستطيع أحد أيا كان شأنه الخروج عن دائرتها أو انتهاكها . وإذا حدث فإن النظام يشتمل على آليات تكفل التصحيح الذاتى . ومن شأن ذلك تمكين الأفراد والمشروعات من التصرف على أساس معطيات ثابتة مما يسمح باتخاذ قرارات ذات آفاق بعيدة المدى . وهذا لا يتوفر فى ظل أنظمة سلطوية أو استبدادية . فإن عدم وجود قواعد للعب يدفع المستثمرين إلى تأمين أنفسهم بالجنوح نحو أنماط من الاستثمار ذات آجال قصيرة أو أنماط من الاستثمارات السائلة التى يمكن تصفيتها بين عشية وضحاها . ولا يخفى ما ينطوى عليه هذا السلوك من تشويه الاستثمارات وحرمان المجتمع من أكثر الأنشطة إنتاجية وأقدرها على تحقيق التقدم الاقتصادى .

وأخيرا روح الابتكار والتجديد وهذه تلعب دورا هاما فى دفع عجلة التنمية ودعم القدرة التنافسية . هناك ما يدعو إلى الاعتقاد أن الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان يساعدان على خلق البيئة المناسبة لازدهار روح الابتكار والتجديد ، وأن الأنظمة السلطوية والاستبدادية تولد لدى الفرد شعورا بانعدام اهميته وأنه جزء تافه من آلة ضخمة لا تأثير له عليها ، ومن هنا فإن هذه الأنظمة تقترن بشيوع عدد من الأمراض الاجتماعية مثل السلبية واللامبالاة والتطرف وغيرها مما يدمر البيئة المواتية لروح الابتكار والتجديد .

إذا أمعنا النظر فى المزايا التى تكفلها الديمقراطية والتى تسمح بتوفير البيئة الملائمة للمناخ الاستثمارى والقدرة على التنبؤ وروح الابتكار والتجديد نجد أنها ترجع بصفة أساسية

إلى بعض المبادىء والقيم التى أصبحت من خصائصها الجوهرية . ذلك أن الديمقراطية تعنى أن الحكومة حكومة قوانين وليست حكومة أشخاص ، وأن المؤسسات السياسية والاقتصادية ذات حياة خاصة بها لا يمكن الاعتداء عليها أو الانتقاص من حقوقها وأن استقلال القضاء كفيل بحصول صاحب الحق على حقه ووقف المعتدى عند حده ، وأن حرية الصحافة ووسائل الإعلام وبعدها عن سيطرة الدولة أو نفوذها كفيل بالحيدة فى رواية الأخبار وتنوير المواطن عن دلالتها ومغزاها وأن الالتزام بمبدأ الشفافية فى إدارة الدولة وفى المصروفات والإيرادات العامة يحول دون إساءة استغلال السلطة ويكشف عن الانحرافات فى حينها . وأن مبدأ المساءليتن السياسية والإدارية وتطبيقه على الجميع من القاعدة إلى القمة كفيلان بحسن استعمال السلطة . وأن مبدأ المشاركة فى السلطة وتداولها كفيل بمحاربة السلبية واللامبالاة والتطرف . وأن احترام حقوق الإنسان بما فى ذلك حقه فى التعبير عن ذاته بكل وسائل التعبير والتفكير الحر المستقل وحقه فى أن يكون مختلفا عن غيره وحقه فى حرمة شخصه وماله ومسكنه ، كل ذلك من شأنه إشاعة روح الأمن والانتماء كما أنه يفسح المجال أمام إزدهار شخصية المواطن وتفتحها بكل تلك الإمكانيات المتنوعة اللانهائية التى وهبها الله للإنسان ، والتى تنزوى وتتلاشى تحت كبت الأنظمة الشمولية والاستبدادية . هذه القيم والمبادىء ذات صلة وثيقة بالتنمية الاقتصادية . فهى تشجع الأفراد على الادخار والاستثمار والمخاطرة التجارية والابتكار والتجديد والنظرة بعيدة المدى وهذا هو جوهر التقدم الاقتصادى .

الديمقراطية والوفاق الوطنى

أعنى بالوفاق الوطنى اتفاق جميع القوى السياسية على اختلاف مشاربها وتوجهاتها السياسية أو الايديولوجية على مجموعة من المبادىء الأساسية التى تتخطى الفوارق الحزبية . وتعتبر تلك المبادىء الأساسية الحد الأدنى للعمل العام فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية . ومن ثم فإن نقطة البداية تتمثل فى التمييز بين قاعدة السلوك الحزبى من ناحية وقاعدة السلوك القومى من ناحية أخرى . الأولى تقبل المناورة والمساومة والأخذ والعطاء فى معترك الحياة السياسية . أما الثانية فهى ملزمة أدبيا ووطنيا بل وقانونيا فى بعض الحالات لجميع القوى التى تسعى إلى التصدى لمسئولية الحكم والعمل العام .

الوفاق الوطنى بهذا المعنى موجود فى كل البلاد المتقدمة تقريبا . ويصدق ذلك بصفة خاصة على بلاد أوربا الغربية وأمريكا الشمالية . ومن ذلك اتفاق جميع القوى السياسية فى تلك البلاد على عدم تزييف الإرادة الشعبية تحت أى ظرف من الظروف أو الاعتداء على الدستور أو تفسير الدستور على نحو يجعل منه حبرا على ورق أو انتهاك حقوق الإنسان الأساسية أو التدخل فى عمل السلطة القضائية أو الاعتداء على حرية الصحافة . فى كل

المسائل وغيرها يوجد وفاق وطنى ملزم لمن كان فى السلطة أو خارجها بحيث إن إهدار أى مبدأ من مبادىء الوفاق الوطنى يؤدى إلى تكتل كل القوى السياسية والاجتماعية ضد المعتدى. وتاريخ تلك البلاد حافل بالأمثله التى تدل على قدسية مبادىء الوفاق الوطنى. ولعل أقربها إلى الذهن ما حدث فى الولايات المتحدة الأمريكية فى أوائل السبعينات عندما تكتل الحزبان الديمقراطى والجمهورى ضد المخالفات الدستورية والممارسات غير القانونية للرئيس ريتشارد نكسون ، وذلك فى الفضيحة المعروفة بفضيحة ووترجيت والتى أدت إلى إرغامه على الاستقالة وكادت تفضى به الى السجن لولا العفو الذى أصدره الرئيس فورد.

ومن الواضح أن الوفاق الوطنى بهذا المعنى لا يتحقق بمجرد إصدار دستور أو قانون. فهناك العديد من الدساتير والقوانين التى تشتمل على أسمى المبادىء ، ومع ذلك فهى لا تساوى قيمة الحبر الذى كتبت به. كما أن الوفاق الوطنى قد يوجد دون أن يكون هناك دستور مكتوب. وإنما يستمد قوته وإلزامه من طول الممارسة ورسوخ العرف والتقاليد. وقد يتكون الوفاق الوطنى بعد حرب أهلية طاحنة كما حدث فى إنجلترا بعد ثورة كرومويل فى القرن السابع عشر أو فى فرنسا بعد الثورة الفرنسية أو فى الولايات المتحدة بعد حرب الاستقلال والحرب الأهلية. ولكن ليس من الضرورى بداهة أن تكون هناك ثورة أو حرب أهلية لسيادة وفاق وطنى. ولا شك أن نوعية القيادات السياسية فى مرحلة حرجة من مراحل التطور الوطنى تلعب دورا هاما فى هذا الصدد. كذلك من الأهمية بمكان كبير وجود طبقة مثقفة متجانسة من حيث التزامها بمبادىء الديمقراطية وحقوق الإنسان وإن اختلفت فيما بينها من حيث توجهاتها السياسية والايديولوجية.

تختلف الصورة فى البلاد النامية اختلافا كبيرا عما هى عليه فى البلاد المتقدمة. بل إن وجود وفاق وطنى فى بعض البلاد وغيابه فى أخرى يعتبران من المؤشرات الهامة على تقدم الأولى وتخلف الثانية. ومع ذلك فإننا نجد بوادر هذا الوفاق بوضوح فى بلد مثل الهند. وهذا رغم فقرها الشديد وتعدد أجناسها ولغاتها والديانات السائدة فيها وحداثة عهدها بالاستقلال. ويتجلى ذلك فى سقوط أنديرا غاندى فى الانتخابات التى قامت بإجرائها وهى رئيسة الوزراء وحدث نفس الشىء فى ظل راجيف غاندى. كذلك لم يجد جواهر لال نهرو بأسا من قيام حكومة شيوعية فى إحدى ولايات الهند طالما أنها جاءت إلى الحكم عن طريق انتخابات حرة ، وطالما أن الحزب الشيوعى يلتزم بالأصول والمبادىء التى يتضمنها الدستور الهندى. نعم ، تقع بين الحين والحين اضطرابات دامية بين الهندوس والسيخ والمسلمين. ولكن فى نفس الوقت نلاحظ إجماع الطبقة المثقفة الهندية ومعظم القيادات السياسية على الوقوف صفا واحدا فى وجه الاعتداء على حقوق الإنسان أو العبث بالدستور أو تزييف الإرادة الشعبية. لا أريد أن أرسم صورة مثالية رومانتكية عن الهند. ولا شك أن فيها ما يكفيها مما يتناقض مع هذه الصورة. ومع ذلك فإن الهند مثال نادر بين البلاد النامية. وهى دليل على أن شخصيتى المهاتما غاندى

وجواهر لال نهرو تفسران الكثير فى هذا المجال. غير أن الهند ليست المثال الوحيد فقد شهدت الفترة الأخيرة تزايد عدد البلاد التى دخلت تحت لواء الديمقراطية وألزمت نفسها بمبادىء الوفاق الوطنى.

إذا أمعنا النظر فى مفهوم الوفاق الوطنى نجد أنه يقوم على قبول المجتمع الصريح أو الضمنى لبعض المبادىء الأساسية:

١ـ إن الحكومة العادلة الفعالة لابد أن تكون حكومة قوانين وليست حكومة أشخاص. ومعنى ذلك أن أى تقييد للحرية الأصلية التى يتمتع بها الأفراد فى المجتمع لا يكون إلا بناء على قانون يصدر طبقا لإجراءات ومواصفات معروفة مقدما، ولا يكون رهنا بالرغبة الجامحة أو الإرادة المستبدة لفرد أو مجموعة من الأفراد. ولهذا المبدأ نتائج متعددة منها رفض فكرة الزعيم أو البطل. فليس هناك شخص لا يمكن الاستغناء عنه مهما كانت عبقريته. والأمة التى تلد عبقريا فى مرحلة معينة قادرة على أن تلد مئات غيره. يترتب على هذا المبدأ كذلك أن السلطة السياسية لابد أن تتداول ليس فقط بين الأحزاب والقوى السياسية المختلفة، ولكن أيضا بين الأشخاص داخل كل حزب من الأحزاب. وأن المسئولية والسلطة توءمتان لا يفترقان. فليس ثمة سلطة دون مساءلة سياسية. وبالعكس فلا محل للمسئولية إذا لم تكن هناك سلطة. يلزم عن هذا المبدأ أيضا حق المحكوم فى تغيير حكومته عن طريق عملية انتخابية نزيهة تعقد بصورة دورية.

٢ـ إن المؤسسات بالمعنى الواسع لهذه الكلمة لها حياة وأهداف مستقلة عن حياة وأهداف العاملين فيها وإن المهمة الأولى للقائمين عليها تنحصر فى تنمية المؤسسة وجعلها أكثر فعالية فى تحقيق الهدف من نشأتها وحمايتها من الانحراف عن أداء رسالتها. ويصدق ذلك على المؤسسات السياسية مثل المجالس النيابية والأحزاب كما يصدق على المؤسسات الإعلامية مثل الصحافة ووسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمؤسسات التعليمية والأمنية والدفاعية وغيرها. ورغم وضوح هذا المبدأ فإن التجربة تشير إلى أن غياب الوفاق الوطنى كثيرا ما يؤدى إلى الانحراف بهذه المؤسسات عن الغايات التى أنشئت من أجلها. والأمثلة على ذلك عديدة. فالمجالس النيابية قامت للتعبير عن إرادة الأمة والرقابة على السلطة التنفيذية. لكنهاكثيرا ما تخرج عن ذلك لكى تصبح أداة فى يد الحاكم لتنفيذ إرادته. ووسائل الإعلام قامت لتنويرالرأى العام وإحاطته علما بما يحدث فى الداخل والخارج وتمكينه من إدراك مغزى الأحداث. ولكنها كثيرا ما تصبح بوقا للدعاية والتعمية والتضليل. والشرطة أنشئت لحماية الأمن وحراسة الأشخاص والأموال ومنع وقوع الجريمة وتعقب المجرم وتقديمه للقضاء لكى ينال جزاءه، ولكنها كثيرا ما تنقلب إلى أداة للإرهاب والاعتداء على حقوق الإنسان وتغليب الحاكم على خصومه. والقوات المسلحة أنشئت

للدفاع عن حياض الوطن ضد العدو الخارجى. وذلك فى إطار مبدأ أساسى وهو تبعية المؤسسة العسكرية للمؤسسة المدنية. ولكنها قد تتحول إلى دولة داخل الدولة. ويمكن أن نمضى فى ضرب الأمثلة إلى مالا نهاية. والمهم هو أن انحراف المؤسسات عن غاياتها الأصلية لابد أن يؤدى إلى ضعفها ثم انهيارها. وتجد الدولة نفسها فى النهاية دون مؤسسات فعالة أى دون مقومات الحضارة والتقدم والقوة الوطنية. ولا يمكن تفادى ذلك إلا فى إطار وفاق وطنى يوفر البيئة الصالحة لقيام المؤسسات وازدهارها ويغرس فى نفوس القائمين عليها أهمية أداء الرسالة المنوطة بهم ومدى الخطر الذى يهدد الدولة والمجتمع إذا ضعفت تلك المؤسسات أو خرجت عن أهدافها.

٣ ـ إن الفرد مصدر الحضارة وإن احترام حقوقه الأساسية وتمكينه من التعبير عن ذاته دون خوف وأداء دوره كاملا فى المجتمع هو الشرط الأساسى للتنمية والتقدم. ويترتب على ذلك عدة نتائج منها وجوب المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون بصرف النظر عن الجنس أو الديانة أو العقيدة. فلا تجوز التفرقة بين المرأة والرجل، أو بين التابعين لديانات أو عقائد مختلفة. ويلزم عن هذا المبدأ كذلك أن احترام حقوق الإنسان يعتبر عنصرا أساسيا من عناصر الوفاق الوطنى. وأخيرا فإن التعددية الفكرية ـ فضلا عن التعددية السياسية ـ جزء لا يتجزأ من هذا الوفاق. ومن هنا كان احترام الاختلاف فى الرأى والتسامح مع من يشذ عن المألوف. بل إن المجتمع يبذل جهدا خاصا لإضفاء الحماية على المخالفين فى الرأى وتمكينهم من التعبير الكامل عن ذواتهم وحمايتهم من الاضطهاد أو الاعتداء.

٤ ـ إن العدالة الاجتماعية هى البيئة الصالحة لكى تزدهر دولة القانون والمؤسسات. فلا يكفى المساواة القانونية أو الحكومة النيابية أو مسئولية الحاكم أمام المحكوم أو سيادة الفرد والأمة إذا لم يقترن كل ذلك بالسياسات والمؤسسات والآليات اللازمة لحماية الضعيف من القوى وضمان حد أدنى من تكافؤ الفرص والأمان الاجتماعى.

ويقوم الوفاق الوطنى بوظيفة هامة فى الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأى بلد من البلاد. فهو الذى يضع قواعد اللعبة السياسية سواء من حيث حدود العمل السياسى أو التفرقة بين الواجب الحزبى والواجب القومى. وما يجوز وما لايجوز فى ممارسة العمل العام. هل الوفاق الوطنى والقواعد الدستورية شىء واحد. من المؤكد وجود صلة بين الاثنين. ذلك أن بعض القواعد الدستورية تعتبر عنصرا من عناصر الوفاق الوطنى. ولكنهما مع ذلك مختلفان. فالدستور قد ينطوى على قواعد تفصيلية عديدة لا تدخل فى مفهوم الوفاق الوطنى. من ناحية أخرى فإن الوفاق الوطنى يتجاوز مجرد الالتزام بنصوص دستورية. يتجاوز ذلك إلى ما يمكن أن نسميه أخلاقيات العمل العام. وهذا يشمل الروح التى يتم بها تطبيق أحكام

الدستور كما يشمل الالتزام ببعض قواعد السلوك التى لا يمكن أن تكون موضع تشريع. فالتزام صاحب السلطة بعدم تزييف الإرادة الشعبية وإن سنحت له الفرصة. واحترام حقوق الإنسان مع قدرته على انتهاكها. والامتناع عن الانحراف بالمؤسسات عن غاياتها، كل ذلك يدخل فى مفهوم الوفاق الوطنى وهو من قبيل الأخلاقيات والأخلاق لا تقنن كما يقولون.

ولا تخفى الصلة بين الوفاق الوطنى بهذا المعنى والاستقرار السياسى. فهو إذ يرسم خطوط الملعب الذى يشكل إطار اللعبة السياسية يفسح المجال أمام القدرة على التنبؤ بما يحدث فى معترك الحياة العامة. فالسلوك العام يخضع لقواعد ومعايير معروفة مقدما للكافة. ومن شأن ذلك تضييق دائرة المجهول والمفاجآت. فلا يتصور أن يقفز شخص أو مجموعة من الأشخاص إلى موقع السلطة بزعم أنهم أكثر وطنية من سائر المواطنين أو أنهم أعرف بمشكلات البلد وطرق علاجها. ولا يتصور أن تتدخل السلطة التنفيذية فى أعمال السلطة القضائية أو أن تقف فى طريق تنفيذ حكم قضائى، ولا يتصور أن تضع المؤسسة العسكرية نفسها فوق القانون أو أن تخرج على مبدأ تبعيتها الكاملة غير المشروطة للمؤسسة المدنية. لا يتصور ذلك لا لأن القوانين تمنعه فحسب بل لأن الوفاق الوطنى يجعل من كل فرد حارسا على أصول ممارسة العمل العام. هذه القدرة على التنبؤ هى جوهر الاستقرار السياسى. وهى أيضا الأساس الذى بدونه لا يمكن أن يحدث تقدم اقتصادى حقيقى. وهذا واضح فى حالة البلاد التى تتمتع بقدرة فائقة على اجتذاب الاستثمارات الأجنبية إليها مثل سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وكندا ومعظم بلاد أوروبا الغربية. لا شك أن أحد الأسباب الهامة وجود وفاق وطنى عميق الجذور. بل إن وظيفة الوفاق الوطنى تتجاوز الاستقرار السياسى والتقدم الاقتصادى. فهو بما يوفره من استقرار وأمن نفسى يخلق البيئة الصالحة لكى تزدهر شخصية الفرد وتنمو قدراته المبدعة. وهذا هو الضمان الحقيقى للتقدم الحضارى بصفة عامة. وليس من قبيل المصادفة أن أعظم إسهام فى الحضارة المعاصرة جاء من بلاد تمتعت بوفاق وطنى خلال القرنين الأخيرين. وهذا لا يمنع بداهة من ظهور عبقريات فردية متناثرة فى بلاد أخرى. غير أن العطاء الدافق المتواصل يتطلب بيئة مستقرة آمنة وهذا هو ما يحققه الوفاق الوطنى.

الوفاق الوطنى والمتغيرات الدولية

نقف اليوم على عتبة القرن الحادى والعشرين. نقف على عتبة عالم جديد يختلف اختلافا نوعيا عن العالم الذى عرفناه منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية. وقد انبثق هذا العالم الجديد بعد تغيرات حثيثة متواصلة طوال نصف قرن من الزمان. ومن أكثر هذه التغيرات أهمية وأبعدها خطرا التقدم التكنولوجى الهائل الذى حدث خلال العقود الثلاثة الأخيرة. ويصدق ذلك بصفة خاصة على تكنولوجيا الفضاء والأقمار الصناعية وتحطيم الذرة والهندسة الوراثية

وتكنولوجيا المعلـومات وتجميعها وتصنيفها واسترجاعها وتكنولـوجيا المواصلات والاتصالات والإلكترونات والإنسـان الآلى. وقد سُميت بحـق الثورة الصناعية الثـالثة تمييزا لها عـن الثورة الصناعية الأولى التـى جاءت مع اكتشاف قوة البخـار فى القرن الثامن عشر والثـورة الصناعية الثانية التى جاءت مـع اكتشاف قوة الكهرباء فى نهاية القرن التاسـع عشر. وكان من شأن هذا التقدم التكنـولوجى البـاهرأن انفتحت آفـاق شاسعة لم تكـن تطرأ للإنسـان على بال. زادت سيطرة الإنسان على بيئته بسرعة فائقة وكان من شأن هذا التقدم زيادة درجة الاعتماد المتبادل، فقد ارتبط العالم بعضه ببعـض بروابط وثيقة تجارية ومالية وتكنولـوجية وحضارية. ولم يعد فى مقدور أى بلد أن يعيش بمعزل عن الآخرين. بل إنه يتأثر بهم تأثرا عميقا كما يؤثر فيهم. لقد غدونـا جزءا مـن عالم واحد وأصبـح الكوكـب الأرضى وكأنـه قريـة صغيرة. ومعنى الاعتماد المتبادل تزايد فرصة الغنم والغرم فى النظام العالمى الجديد. أمام أى دولة إذا ما عقدت العزم أن تجنى ثمارا ضخمـة من تقسيـم العمل الـدولى. وهذا مـا نراه فى بـلاد شرق آسيا أو مـا يسمى بالنمور الأربعـة وهى كوريا الجنوبيـة وتايوان وهونـج كونج وسنغافورة. فقـد خطت خطوات جبـارة فى مجال التقـدم الاقتصادى. وأصبحـت قـوة يعتـد بها ويحسـب حسابها فى المنـافسـة الدولية. بـل إنها تمكنت من أن تتخطى الحدود الفاصلـة بين البلاد النامية والبـلاد المتقدمة. اخترقت صناعاتها أسـواق البلاد الصناعية الراسخة وأخـذت مكانها بين الطليعة فى عدد كبير من المجالات. وهى لم تكـن شيئا مذكورا قبل سنوات معـدودات. غير أن الارتباط الوثيق بين أجزاء العالم يحمـل أيضا بعـض المخاطـر. ويتمثـل ذلك فى السرعـة الفائقـة التى تنتقـل بها الصدمات الاقتصاديـة من مكان إلى مكان آخر. ارتفاع أسعـار البترول أو انخفاضه وتقلبات أسعار العملات الرئيسية مثل الدولار أو الين اليابانى أو المارك الألمانى وتغيرات أسعار الفائدة الدولية وظهور موجة كسادية أو انتعاشية فى البلاد الصناعية الكبرى ـ كل ذلك ينتقل فى سرعة البرق من مكان نشأته إلى كل بلاد العالم ويحدث آثاره الإيجابية أو السلبية فى الاقتصاد الدولى. ولهذا دلالته بالنسبة لنـوعية السياسات الاقتصادية الملائمة لاستيعاب مثـل تلك الصدمات. هناك سياسـات صالحة وأخرى غير صالحة فى هـذا العالم الجديد. ولابد لكـل دولة أن تتسلح بتلك السيـاسات التـى تعطيها القـدر الكافى من المرونـة للتواؤم مـع الصدمـات الوافـدة من الخارج. التخطيط المركـزى والقطاع العام والتسلـط البيروقراطى ـ كـل هذه السياسـات هـى ديناصـور العالم الجديـد لانعـدام كفـاءتها وافتقادهـا إلى المرونـة الكـافية. وهـى فى الجسـم الاقتصادى مثل تصلب الشرايين فى جسم الإنسان. لا تلبث أن تقضى عليه.

العالم الذى نواجهه اليوم هو أيضا عالم التكتلات الاقتصادية العملاقة. وها هى المجموعة الأوروبية تستكمـل وحدتها فى نهاية ١٩٩٢. ولعل هذا التـاريخ لا يخلو من دلالـة من حيث آثاره البعيـدة على الاقتصاد العـالمى. فهو عيـد مرور خمسمائة عـام على اكتشاف كـريستوفـر كـولومبـس للدنيـا الجديدة. ونحـن الآن نشاهـد أكبر تجمع اقتصـادى فى العالم. حيـث إن

المجموعة الأوروبية تضم ٣٦٠ مليون نسمة، وهى تمثل نسبة عالية من التجارة الدولية والنشاط الاقتصادى العالمى والقوة الشرائية والتكنولوجية. وتشتمل على دول تتمتع بدرجة عالية من التفوق والديناميكية. ولقد امتد المجال الاقتصادى الأوروبى أخيرا لكى يشمل بلاد رابطة التجارة الأوروبية أو ما يسمى الإفتا فيما عدا سويسرة. وليس من المستبعد أن تتسع رقعتها فى المستقبل لكى تضم ما تبقى من أوروبا وخصوصا بلاد أوروبا الشرقية. وهكذا تولد أوروبا الموحدة بقوة اقتصادية وسياسية وثقافية لا تقل فى آثارها عن كتشاف الدنيا الجديدة. وها هى الولايات المتحدة الأمريكية فى سبيل إنشاء منطقة تجارة حرة مع كندا والمكسيك ، وقد تمتد إلى بلاد أخرى فى أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبى وهى تطاول المجموعة الأوروبية فى ضخامتها وقوتها. ويقال مثل ذلك بالنسبة لاتجاه اليابان إلى إنشاء مجموعة اقتصادية مع النمور الأربعة وبعض بلاد جنوب شرق آسيا وحوض المحيط الهادى بما فى ذلك أستراليا ونيوزيلندة. ولا يخفى ما تنطوى عليه تلك التكتلات من آثار بعيدة المدى على النظامين الاقتصادى والسياسى العالميين وبلاد العالم الثالث وليس هنا مجال استعراض هذه الاثار، ويكفى أن نقول إن عالم التكتلات الاقتصادية سوف يقترن بارتفاع كبير فى مستويات الكفاءة الإنتاجية والتقدم التكنولوجى. ومعنى ذلك ازدياد حدة المنافسة فى الأسواق العالمية . وويل لمن يتخلف فى هذا السباق.

بيد أن من أكثر التطورات مغزى من الناحيتين الاقتصادية والسياسية يتمثل فى انهيار الاتحاد السوفيتى وتحول الجمهوريات المكونة له مع بلاد شرق أوروبا من الاشتراكية الماركسية اللينينية إلى الديمقراطية الليبرالية ونظام الاقتصاد الحر، ومن ديكتاتورية الحزب الواحد إلى التعددية الحزبية ولم يحدث هذا التطور تحت ضغط عوامل أيديولوجية أو نتيجة لمؤامرة بورجوازية، ولكن بناء على ما تمخضت عنه التجربة الإنسانية بعد سبعين سنة فى الاتحاد السوفيتى وما يزيد على أربعين سنة فى بلاد أوروبا الشرقية أثبتت تلك التجربة فشل الاشتراكية الشمولية فشلا ذريعا فى توفير العيش اللائق الكريم للمواطنين وفى حمايتهم من طغيان الحزب الواحد واستبداد الحكم الفردى. أثبتت فساد النخبة الحاكمة التى زعمت أنها تحكم باسم الجماهير الكادحة وكانت فى حقيقة أمرها أكبر خديعة مارسها حاكم على محكوم. رفعوا شعارات العدالة الإجتماعية وقالوا إنهم بناة المدينة الفاضلة ولكنهم انتهوا بإقامة القرية الظالمة.

هذا هو العالم الجديد الذى نواجهه على عتبة القرن الحادى والعشرين. عالم التكنولوجيا والاعتماد المتبادل والتكتلات الاقتصادية الضخمة. عالم الديمقراطية وحقوق الإنسان والاقتصاد الحر والمشروع الخاص. وقد جاء إلينا بمفاهيم جديدة وتحديات لم تكن مطروحة. وفى نظر المفكر الأمريكى فرنسيس فوكوياما أن هذه التحولات إنما تمثل نهاية التاريخ. بمعنى أن الأنظمة السياسية والاقتصادية التى عرفتها الإنسانية وطبقتها فى بلد أو آخر وفى زمن أو آخر التقت جميعا عند نظام واحد يقوم على الديمقراطية والمساواة بين الناس وحرية الفرد فى

التعبير عن ذاته وحمايته من استبداد السلطة أيا كانت الشعارات التى ترفعها أو تحكم باسمها. كذلك التقت الأنظمة الاقتصادية عند نظام واحد يقوم على مبادىء الملكية الفردية والمشروع الخاص وقوى السوق ورفاهية المستهلكين مع عدم إغفال العدالة الاجتماعية. هذا النظام الذى التقت عنده الأنظمة السياسية والاقتصادية يقوم على الفكرة الليبرالية. لقد واجهت الليبرالية التحديات من كل جانب وانتصرت عليها جميعا. ففى بداية القرن العشرين جاء التحدى من نظام الملكيات المطلقة التى كانت تقوم على الحق الإلهى للمملوك وترفع شعار الإصلاح باسم المستبد المستنير. ولكنها انهزمت أمام الأنظمة الديمقراطية الليبرالية فى الحرب العالمية الأولى. وجاء التحدى الثانى من الأنظمة الفاشستية فى الفترة ما بين الحربين. ولكنه إنهار مع الهزيمة الساحقة التى لاقتها ألمانيا فى الحرب العالمية الثانية. وكان التحدى الثالث والأخير من الأنظمة الشيوعية التى تدين بالماركسية. وهذه أيضا سقطت سقوطا مدويا فى منتصف الثمانينات مع ولاية جورباتشوف. وهكذا كان الانتصار المؤزر - كما يرى فوكوياما - للديمقراطية الليبرالية فى مواجهة الحكم المطلق والفاشستية والشيوعية. وهو انتصار دائم يمثل نهاية التطور التاريخى للأنظمة السياسية والاقتصادية خلال حقبة طويلة من تاريخ الإنسانية.

ليس معنى ذلك انتهاء الصراع بين الفكرة الليبرالية وغيرها من الأفكار المعادية فى كل بقعة فى الأرض. فما زالت هناك بلاد عديدة تأخذ بأنظمة سياسية واقتصادية تبعد كثيرا أو قليلا عن الديمقراطية الليبرالية. ولكنها سائرة لا محالة فى الطريق نحو مجموعة من المبادىء والقيم استقرت فى ضمير الإنسانية. قد تطول فترة الصراع أو تقصر. ولكن اللقاء فى نهاية المطاف سوف يكون فى نظام يؤمن بأن الفرد هو الحقيقة الاجتماعية الوحيدة التى ينطلق منها كل تقدم حضارى وأن الحرية الفردية هى منبع الإبداع وأم الفضائل. هذا هو الأساس الذى تستند إليه فكرة الوفاق الوطنى التى لابد منها لمواجهة تحديات القرن الحادى والعشرين.

الديمقراطية وأزمة اليسار

يقوم الوفاق الوطنى على قبول المجتمع صراحة أو ضمنا لمجموعة من المبادىء والقيم تتخطى الفوارق الحزبية وتكون ملزمة لكل من يتصدى للعمل العام، ومن ذلك أن الحكومة الصالحة لابد أن تكون حكومة قوانين وليست حكومة أشخاص وأن المؤسسات العامة بالمعنى الواسع ذات حياة وأهداف مستقلة عن العاملين فيها، وأن الفرد وحريته وأمنه هو أساس التقدم ومنبع الإبداع الحضارى وأن العدالة الاجتماعية هى البيئة الصالحة لترسيخ هذا الوفاق وازدهاره. والمسأله هى إلى أى حد تتفق هذه المبادىء والقيم مع مواقف القوى السياسية المختلفة سواء كانت يسارية أو إسلامية أو ليبرالية. أما القوى اليسارية فلاشك أنها الآن

أكثر استعداداً لقبول هذه المبادىء مما كانت قبل الهزة الشديدة التى أحدثتها ثورة جورباتشوف فى كل المفاهيم الموروثة عن الماركسية اللينينية . ومن المعروف أن اليسار كان ينظر بارتياب إلى بعض هذه المبادىء باعتبارها تمثل ماكان يسميه الديمقراطية البرجوازية . غير أن تجربة السنوات الأخيرة أثبتت بما لايدع مجالاً للشك أن لهذه المبادىء قيمة عالمية تتخطى حدود الزمان والمكان . ولكن من الخطأ الكبير أن نتوهم أن انهيار النظام الشيوعى فى الاتحاد السوفيتى وبلاد أوربا الشرقية يعنى زوال الفكره الاشتراكية . فقد نشأت تلك الفكرة أصلاً من أجل تحقيق مجتمع مثالى يزول فيه ظلم الإنسان للإنسان ويرفرف عليه علم العدالة الإجتماعية ويتخلص من المؤسسات والسياسات التى تعوق التقدم ويأخذ بالنظرة العلمية فى كل المجالات . ولا أظن أن هذا العنصر من عناصر الفكرة الاشتراكية قد تلاشى مع انهيار النظام الاشتراكى الماركسى فى الاتحاد السوفيتى وبلاد أوربا الشرقية . فالفكرة الاشتراكية من حيث إنها تمثل السعى وراء المجتمع العادل كانت قوة لها وزنها السياسى قبل قيام الاتحاد السوفيتى . وليس هناك شك أنها سوف تبقى بعد زواله باعتبارها تجسيدا لأمل يداعب خيال الإنسان منذ فجر التاريخ . ولكن هذا لا ينفى أن التطورات العميقة التى حدثت خلال عقد الثمانينات لها دلالتها الخطيرة لكل القوى اليسارية فى شتى بلاد العالم . والواقع أن أزمة اليسار كانت قد بدأت قبل الثورة الروسية الثانية التى حمل لواءها جورباتشوف . ويتضح ذلك من الهزائم الانتخابية التى أصابت الأحزاب اليسارية فى عدد كبير من البلاد كما يتضح من الانكماش الكبير الذى طرأ على عدد الأعضاء المنتمين إلى الأحزاب الشيوعية . وقد أخذت هذه الاتجاهات فى التسارع على أثر ثورة جورباتشوف وما أحدثته من تغييرات بعيدة المدى فى معظم البلاد الاشتراكية . وبدأت قوى اليسار تراجع برامجها ومواقفها السياسية بهدف تخليص الفكرة الاشتراكية من المبادىء والمفاهيم التى تتعارض مع الديمقراطية . وهذا هو التحدى الكبير الذى يواجه القوى اليسارية خلال عقد التسعينات ويتمثل فى إعادة صياغة برنامج العمل السياسى بحيث يأخذ بعين الاعتبار دروس التجربة الإنسانية بما يزيل العداء للمجتمع المفتوح ويبلور مفهوم العدالة الاجتماعية . وهذا يقتضى إعادة النظر فى الكثير من المفاهيم التى تسربت إلى الاشتراكية عن طريق النظرية الماركسية . ومن ذلك فكرة الصراع الطبقى ودكتاتورية الطبقة العاملة وحتمية الحل الاشتراكى والوقوف موقف العداء من الملكية الفردية وصاحب رأس المال أو رب العمل وإعطاء مفهوم خاص للديمقراطية يتعارض مع حقوق الإنسان الأساسية واحتكار العمل السياسى للحزب الشيوعى أو الاشتراكى دون سائر الأحزاب ، والقضاء على التعددية الفكرية وتجنيد الفنون والتعليم من أجل الدعاية للفكرة الشيوعية أو الاشتراكية . كان أنصار الماركسية يرددون أن الحرية السياسية إنما هى مسألة شكلية لا قيمة لها وأن الديمقراطية الليبرالية واجهة زائفة لخدمة الطبقة البورجوازية . وواضح أن هذه الأفكار والمفاهيم كانت أدوات فى يد الاشتراكية الشمولية لتبرير الطغيان السياسى

وانتهاك حريات الأفراد وحقوقهم الأساسية . وقد أثبتت التجربة بصورة قاطعة فساد هذه الأفكار كما أثبتت أنه ليس ثمه تعارض بين الديمقراطية الليبرالية والتقدم الإقتصادى أو بين الحريات الأساسية ومصالح الطبقة العاملة . بل على العكس من ذلك فإن الحريتين السياسية والاقتصادية هما الضمان الحقيقى لتوفير الرخاء والرفاهية للجميع . وأعتقد أن اليسار الجديد قد أحرز تقدماً ملموساً فى استبانة وجه الخطأ والخطر . ولم نعد نسمع الكثير عن الصراع الطبقى وديكتاتورية الطبقة العاملة والرجعية المتحالفة مع الاستعمار وديمقراطية الواجهات التى كانت فى وقت من الأوقات تمثل جوهر خطابهم السياسى .

غير أن التعارض بين الاشتراكية الشمولية ومبادىء الوفاق الوطنى لا يقف عند الأفكار والمفاهيم ، ولكنه يتعدى ذلك إلى السياسات الاقتصادية التى مازالت تحتل مكاناً بارزاً فى برنامج العمل السياسى لبعض قوى اليسار . ومن ذلك موقف اليسار إزاء ملكية الدولة لوسائل الإنتاج ومايتفرع عنها من دور القطاع العام فى النظام الاقتصادى . فإن التطورات الأخيرة فى البلاد الاشتراكية لا تدع مجالا للشك فى فشل النموذج القائم على ملكية الدولة لوسائل الإنتاج . ويلزم عن ذلك وجوب تقليص دور القطاع العام فى النظام الإقتصادى . هناك مئات بل آلاف الأنشطة الاقتصادية التى لايمكن أن نفهم وجود الدولة فيها إلا على أساس اعتبارات أيديولوجية ثبت بطلانها فى كل بلاد العالم التى أخذت بها أو على أساس اعتبارات تاريخية لم تعد تمثل متطلبات المرحلة الحالية ، لا من الناحية السياسية ولا من الناحية الاقتصادية .

إن مستقبل الاقتصاد المصرى يدور وجودا وعدما مع قدرتنا على التعامل مع مشكلة القطاع العام . ولا مفر من إعادة رسم الدائرة التى يعمل فيها كل من القطاع العام والقطاع الخاص بما يتفق مع متطلبات المرحلة الحالية وما يتفق مع التجربة التنموية فى كل بلاد العالم شرقه وغربه ، شماله وجنوبه . وهذا يقتضى تطبيق سياسة التخصيصية أى التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص على النحو وبالقدر الذى يغير من الطبيعة البيروقراطية لنظامنا الاقتصادى وهذا لازم لأسباب سياسية بقدر لزومه لأسباب اقتصادية . فإن من الصعب إن لم يكن من المستحيل قيام نظام ديمقراطى سليم إذا كانت الدولة تسيطر على نسبة عالية من مجموع الإقتصاد القومى وتتحكم بذلك فى أرزاق الملايين من أفراد الشعب .

بالإضافة إلى ذلك فإن تجربة السنوات الأخيرة توجب على قوى اليسار رفض أسلوب التخطيط المركزى والأخذ بالتخطيط التأشيرى الذى يعتمد بصفة أساسية على آليات السوق . ومن الواضح أن أسلوب التخطيط المركزى كان نتيجة طبيعية لملكية الدولة لوسائل الإنتاج وسيطرتها على نسبة عالية من النشاط الاقتصادى .

فإذا سقطت فكرة ملكية الدولة لوسائل الإنتاج فإن ذلك يتتبع بالضرورة سقوط مبدأ

التخطيط المركزى والاعتماد بصفة أساسية على قوى السوق فى توجيه الموارد إلى فروع الإنتاج المختلفة . ومن شأن ذلك توفير البيئة الملائمة لقيام الديمقراطية وازدهارها . فإنه توجد صلة وثيقة بين الديمقراطية الليبرالية والاعتماد على قوى السوق . كلاهما يضع السلطة النهائية فى القاعدة الشعبية وليس فى القمة . فالديمقراطية تقوم على أن الشعب مصدر السلطات . ونظام السوق يقوم على أن السلطة النهائية فى توجيه الموارد تعود إلى جمهور المستهلكين .

وقد يقول قائل وماذا يبقى من الاشتراكية إذا طرحنا جانبا كل المفاهيم والسياسات التى كانت إلى وقت قريب تشكل جوهر العمل السياسى لدى قوى اليسار . والجواب على ذلك أن كل هذه المفاهيم والسياسات موروثة عن الماركسية ، ومن المستحيل التوفيق بين الديمقراطية وحقوق الإنسان من ناحية وبين الصراع الطبقى ودكتاتورية الطبقة العاملة وملكية الدولة لوسائل الإنتاج والتخطيط المركزى من ناحية أخرى . ومعنى ذلك أن على قوى اليسار أن تختار بين الديمقراطية بهذا المعنى وبين العناصر الماركسية فى برنامجها السياسى . إذا اختارت الديمقراطية فإن عليها أن تتطور نحو اشتراكية العدالة الاجتماعية التى ينادى بها حزب العمال فى بريطانيا أو الديمقراطية الاجتماعية فى البلاد الأوربية .

الديمقراطية والليبرالية الجديدة

على قوى اليسار تعديل برنامج العمل السياسى على النحو الذى يزيل التناقض بين بعض عناصره وبين مقومات الوفاق الوطنى وعلى وجه الخصوص تلك العناصر التى تسربت عن طريق النظرية الماركسية ، مثل الصراع الطبقى وديكتاتورية الطبقة العاملة وملكية الدولة لوسائل الإنتاج والقطاع العام والتخطيط المركزى. هناك تناقض واضح بين تلك العناصر وبين الفكرة الديمقراطية القائمة على التعددية الفكرية والحزبية وسلطة المجالس الشعبية وحق الشعب فى تغيير حكومته وتداول السلطة والفصل بين السلطات والتوازن بينها . ومن العبث أن يطالب اليسار بالديقراطية بهذا المعنى وفى نفس الوقت يحتفظ فى برنامجه بما يقضى عليها . كذلك على الإسلام السياسى أن يختار بين الحرفية النصوصية وبين الأخذ بالروح العامة للدين الحنيف والمقاصد العليا للشريعة الغراء . إذا اختار الحرفية النصوصية رغم ماشهده المجتمع من تغيرات عميقة فى الظاهرة الاجتماعية والقيم والأهداف فإن التكلفة تكون باهظة ليس فقط بالنسبة للأمة الإسلامية ولكن بالنسبة للإسلام ذاته . أما إذا اختار استلهام المقاصد العليا للشريعة فى عالم سريع التغيير فإنه يستطيع أن يزيل كل عقبة فى طريق تقدم الأمة الإسلامية وقوتها . لهذا الاختيار نتائجه بالنسبة لموقف الإسلام السياسى من قضايا الربا والفوائد المصرفية ومركز المرأة فى المجتمع ومكانة غير المسلمين فى ظل الدولة الإسلامية والحدود الشرعية والتعددية الفكرية والحزبية وغير ذلك .

والآن وقد تكلمنا عن اليسار وعن التيار الدينى السياسى ماذا عن الليبرالية . إن أهم ما يميز الفكر الليبرالى هو الإيمان بأن الفرد يمثل حجر الزاوية فى تقدم المجتمع . ومن ثم فهو يرفض النظرة الشمولية الاشتراكية التى تستند إلى مفاهيم جماعية يختفى فيها دور الفرد من حيث هو كيان مستقل فى إطار اجتماعى . ويرفض إمكانية حدوث تقدم حقيقى من خلال المفاهيم الماركسية سابقة الذكر . وهو يرفض كذلك المفاهيم الفاشية التى تجعل الدولة أو «الزعيم» كل شىء والفرد لا شىء . وأخيراً فهو يؤمن بالأديان السماوية ولكنه يرى الضرر الكبير الذى يعود على المجتمع من إقحام الدين فى السياسة . وعنده أن الفصل بين الدين والدولة يعود بالخير على الدين وعلى الدولة والعكس بالعكس . وفى نظر الفكر الليبرالى أنه ليس ثمة تنمية اقتصادية حقيقية إلا عن طريق آليات السوق التى تفسح المجال أمام الحوافز الفردية مع تهذيبها على النحو الذى يحقق الانسجام بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع . وعنده كذلك أن مثل هذا التفاعل الخلاق بين الأفراد فى المجال الاقتصادى لابد لاكتماله من وجود نظام سياسى ينطلق من تساوى الأفراد فى الحقوق والواجبات ويستند إلى سيادة الشعب الذى يمارس رقابة فعالة ـ عن طريق مؤسساته الدستورية ـ على أعمال القائمين فى السلطة . لذلك فإن الفكر الليبرالى يسلط الضوء على الفرد من حيث رفاهيته وأمنه وقدراته على الخلق والإبداع وما يحركه من حوافز وقيم ومايضمن ولاءه للأسرة أو الجماعة التى ينتمى إليها . فالفرد وعلاقاته هو الحقيقة التى ينطلق منها كل تقدم حضارى . ومن هنا كانت الحكمة القائلة إن الحرية الفردية هى منبع الإبداع وأم الفضائل . ويلزم عن ذلك إيمان الفكر الليبرالى بأن القطاع الخاص هو ركيزة التنمية ومن ثم فهو يرفض قيام الدولة بإنتاج السلع والخدمات من أجل الربح عن طريق شركات القطاع العام، إلا إذا اقتضت ذلك ظروف ظاهرة قاهرة كما يرفض التخطيط المركزى حيث تقوم الدولة مقام السوق فى توزيع الموارد بين فروع الإنتاج وتحديد الكميات المنتجة والأسعار بقرارات إدارية . كذلك فإن الليبرالية تنادى بتطبيق سياسة التخصيصية أى بيع وحدات القطاع العام إلى القطاع الخاص فى كل الحالات التى يمثل فيها القطاع العام نسبة مرتفعة من النشاط الإقتصادى .

تطور الفكر الليبرالى تطوراً كبيراً منذ الأزمة العالمية الكبرى ويتبين ذلك فى مجالين أساسيين : الأول هو دور الدولة فى النظام الاقتصادى . فقد كانت الليبرالية موضع نقد شديد لوقوفها موقف العداء من تدخل الدولة فى الحياة الاقتصادية والثانى هو العدالة الاجتماعية حيث كان التركيز فى الفكر الليبرالى على الكفاءة الاقتصادية دون إعطاء أهمية كافية لاعتبارات التوزيع . وقد شهد الفكر الليبرالى تغيراً كبيراً فى المجالين .

أما دور الدولة فى النظام الاقتصادى فإن من الأخطاء الشائعة القول إن الاقتصاد الحر يعنى غياب الدولة عن الساحة الاقتصادية . وواقع الأمر فى الوقت الحاضر غير ذلك تماماً . لم يعد هناك من ينادى بمبدأ دع الأمور تجرى فى أعنتها . فإن تدخل الدولة فى الحياة

الاقتصادية أصبح سمة أساسية من سمات المذهب الليبرالى المعاصر . والفرق بينه وبين التخطيط المركزى ليس فى مبدأ التدخل ولكن فى مضمونه . ففى ظل التخطيط المركزى تحاول الدولة التأثير فى سير الحياة الاقتصادية عن طريق ملكيتها لكل وسائل الإنتاج وقيامها بالإنتاج المباشر للسلع والخدمات . أى أنها تقوم بدور صاحب رأس المال ودور المنظم الذى يتحمل مخاطر الإنتاج . أما فى ظل الاقتصاد الحر فإن وسائل الإنتاج تكون فى أغلبيتها الساحقه مملوكة للأفراد . كذلك يتحمل المنظم الفرد المشروع الخاص ومخاطر الإنتاج بما تنطوى عليه من ربح أو خسارة . وفى هذه الحالة لا يكون تدخل الدولة فى سير الحياة الاقتصادية عن طريق الإنتاج المباشر للسلع والخدمات وإنما عن طريق قيامها بعدد من الوظائف تستهدف التخفيف من عيوب نظام السوق أو إستبعادها . وذلك عن طريق السياسات النقدية والمالية التى ترسمها الدولة بهدف رفع مستوى العمالة أو تخفيض البطالة وضمان الاستقرار السعرى وتحقيق التوازن الخارجى فى ميزان المدفوعات واستقرار أسعار الصرف والمحافظة على مستويات عالية من النشاط الاقتصادى . بالاضافة إلى ذلك تعمل الدولة على إزالة الآثار السلبية التى قد تنشأ عن التفاعل الحر غير المقيد لقوى السوق وهذا يشمل منع قيام الاحتكارات الخاصة والرقابة عليها فى حالة قيامها وسد الثغرة بين المنفعة الخاصة والمنفعة الاجتماعية بما فى ذلك حماية البيئة . وأخيراً وليس آخراً فإن على الدولة فى الاقتصاد الحر القيام بالخدمات الأساسية فى مجالات التعليم والصحة والقضاء والأمن والدفاع وحماية التنظيمات المهنية والنقابية ، ويدخل فيها كذلك قيام الدولة بمشروعات البنية الأساسية من طرق ومواصلات واتصالات بالإضافة إلى المرافق العامة من نور ومياه وغيرهما .

هذا باختصار شديد عن دور الدولة فى الاقتصاد الحر . أما عن العدالة الاجتماعية فإن هناك فكرة شائعة أن نظام الاقتصاد الحر يحقق الكفاءة الإنتاجية ولكنه يفتقر إلى العدالة الاجتماعية . وفى نظر البعض أن التفاعل الحر غير المقيد بين قوى السوق لابد أن يؤدى إلى تفاوت كبير فى الثروات والدخول كما يؤدى إلى أن يزداد الأغنياء غنى ويزداد الفقراء فقراً . وكان هذا النقد لا يخلو من حقيقة فى ليبرالية القرن التاسع عشر التى كان ينادى بها هربرت سبنسر وأمثاله . ولكنه الآن لا يستند إلى أساس من الصحة . ويكفى تدليلا على بطلان تلك المزاعم أن نلقى نظرة على البلاد التى أخذت بمبدأ الحرية الاقتصادية لكى نتبين أنها فى مقدمة بلاد العالم من حيث الأخذ بيد الفقراء وتحقيق العدالة فى التوزيع وتوفير شبكة الأمان لكل المواطنين ضد المخاطر الاجتماعية ، بما فى ذلك البطالة والعجز والشيخوخة وغيرها من الأمراض الاجتماعية . وتنطلق الليبرالية من مبدأ أساسى وهو وجود علاقة وثيقة بين الكفاءة والعدالة الاجتماعية والواقع أنه من الصعب وجود إحداهما دون أخرى . فالكفاءة شرط للعدالة . ذلك أن الكفاءة تعنى نمو الاقتصاد القومى بمعدلات عالية . وهذا يعنى تعاظم طاقة النظام الاقتصادى على مساعدة الضعفاء والفقراء بالإضافة إلى توفير فرص العمل المنتج لكل

القادرين عليه الراغبين فيه . وهذا هو أحد المقومات الأساسية للعدالة الاجتماعية . فلا عدالة ولا كرامة فى نظام اقتصادى لا يعطى لكل القادمين إلى سوق العمل فرصة العمل الشريف المجزى . من ناحية أخرى فإن العدالة شرط للكفاءة . فلا يكفى أن يزيد الدخل القومى بمعدلات عالية . بل لابد أن تنتشر ثمرات التنمية وأن تصل إلى الجميع . بغير ذلك فإن النمو سراب خادع لا يلبث أن يزول .

غير أن انتشار ثمرات التنمية لا يحدث من تلقاء نفسه . لم يعد أحد يؤمن بنظرية الانسياب التلقائى لثمرات التنمية من أصحاب الدخول العليا إلى أصحاب الدخول الدنيا . بل من المحتمل أن يقترن نمو الناتج القومى بتراجع غير مرغوب فى توزيع الدخل . لذلك لابد أن تتواكب سياسات التنمية مع سياسات أخرى موازية لضمان مشاركة الجميع فى ثمرات النمو وذلك عن طريق الخدمات التعليمية والصحية والإسكانية التى يعود النفع الأعظم منها على أصحاب الدخل المحدود . يضاف إلى ذلك وجوب مد يد المساعدة إلى هؤلاء الذين يقعون تحت خط الفقر المطلق . ويقصد بالفقر المطلق الحالة التى يكون فيها الفرد عاجزاً تماماً عن إمكانية الحصول على حد أدنى من الحاجات الإنسانية الأساسية . وهذه هى حالة الطبقات التى تعيش على حافة المجتمع وفى الأحياء العشوائية وتشتمل على نسبة عالية من المستضعفين فى الأرض خصوصاً الأطفال والنساء والعجزة والطاعنين فى السن . وهؤلاء لابد من حمايتهم من مخاطر الضنك والرذيلة وذلك بالمساعدة المباشرة والمشروعات التى تستهدف تأهيلهم وتمكينهم من الخروج من قبضة الفقر . يضاف إلى ذلك حمايتهم عن طريق شبكة الأمن الاجتماعى ضد العجز والمرض والشيخوخة والبطالة .

يعتبر مبدأ تكافؤ الفرص من المبادىء الأساسية التى تقوم عليها الليبرالية الجديدة . ومعنى هذا المبدأ تساوى جميع أفراد المجتمع من حيث إن تقدم كل واحد منهم فى الحياة يقوم على جده واجتهاده ومواهبه وليس على الامتيازات الطبقية أو الأسرية أو المالية . ومن هنا كانت الليبرالية العدو اللدود للمحسوبية والشللية والعصبية العرقية أو الدينية . وهى تؤمن بحق كل فرد أن يشق طريقه فى الحياة وأن يصل إلى أعلى المراتب مهما كان تواضع أصوله الاجتماعية أو معتقداته .

يترتب على مبدأ تكافؤ الفرص بهذا المعنى إعطاء كل فرد فى المجتمع فرصة عادلة لتحقيق ذاته وتقدمه فى سباق الحياة . ولكن ذلك لا يعنى بداهة تساوى الجميع فى نتائج هذا السباق . فهو تعادل وتكافؤ عند خط الابتداء ولكنه لا يعنى تساوى النتائج عند خط الانتهاء . فهناك المجتهد والمثابر والنابغ والموهوب والكسول والمتواكل . وليس من العدالة فى شىء أن يتساوى هؤلاء جميعا عند نهاية سباق الحياة . بل إن العدالة تقتضى حق كل مجتهد فى ثمار عمله وتقدمه على الآخرين الذين هم أقل منه اجتهاداً أو فطنة أو موهبة . بعبارة أخرى

فإن مبدأ تكافؤ الفرص لا يتناقض مع مبدأ الثواب والعقاب . ثواب المحسن وعقاب المسىء أو المتخلف . ومن ثم فإن الليبرالية الجديدة لا ترى غضاضة فى التفاوت بين دخول الأفراد . بل على العكس من ذلك فهى ترى فى هذا التفاوت حافزاً على الجد والابتكار والتقدم الحضارى .

وهكذا استطاعت الليبرالية الجديدة أن تحقق التوازن بين مقتضيات الحرية الاقتصادية ودور الدولة فى النظام الاقتصادى كما استطاعت أن تحقق التوازن بين اعتبارات الكفاءة الإنتاجية واعتبارات العدالة الاجتماعية وأن يتم كل ذلك فى إطار من الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان .

الفصل السادس

نحو استراتيجية عربية للسلام

العالم العربى فى مفترق الطرق

لا يختلف اثنـان أن اتفاقية غـزة ـ أريحا تعتبر نقطة تحول كبرى فى تـاريخ المنطقة العـربية . وسواء إتفقنا أو اختلفنا مع ما تتضمنه من أحكام وتصورات فلاشك أنها تمثل انعطافاً حاداً فى مسار الصراع العـربى الإسرائيلى . وليس مـن الصعب أن يجد الإنسـان فى الاتفاقية عـدداً من الثغرات ونـواحى القصور. غير أن المحصلـة النهائية لتلك الخطـوة سوف لا تتوقـف على دقة الصياغة القـانونية أو مدى تغطيتها لكـل القضايا المعلقة . ولكنها تتـوقف إلى درجة كبيرة على قـوة الزخـم التى تتـولد عـن هذا التقـارب بين ممثلى الشعب الفلسطينـى من نـاحية والقيـادة السياسية الإسرائيلية من نـاحية أخرى . وهذا بدوره يتوقف على ماتحظى بـه الاتفاقية من دعم وتأييد لدى القوى الشعبية والقوى السياسية الفعالة .

يجد العالم نفسه بعد هذه الاتفاقية فى منعطف تـاريخى لم يعرفه منذ قيام دولة إسرائيل . يجد نفسه أمام خيار مصيرى وهو إلى أى حد نحن مستعدون للسلام مع إسرائيل والدخول معها فى علاقات عـادية مثلها مثل إيران أو تركيـا أو قبرص . إذا كان لدينا هذا الاستعـداد فإن واجبنا الأول يقتضـى أن ننظر إلى اتفـاقية غـزة ـ أريحا على أنها الخطـوة الأولى فى طريـق طويـل ملىء بالمشـاكل والصعـوبات . وإن علينـا أن نسير قدما فى هـذا الطريـق وأن نهيىء كـل الظروف اللازمة لكى تصل الاتفاقية إلى غايتها المحتـومة ، وهى قيام دولة فلسطينية على الضفة الغربية بما فيها القـدس وغزة وانسحـاب إسرائيل مـن الأراضى العربيـة السوريـة واللبنانيـة والأردنية وتسوية كل القضايا الأخرى المعلقة بين البلاد العربيـة من ناحية وإسرائيل من ناحية أخرى . غير أن ذلك ليس نهايـة التاريخ وإنما هو بدايتـه . فإن قيام سلام بين العالم العـربى وإسرائيل يطرح العـديد مـن القضايـا التى تتعلق بصـورة الشرق الأوسط التـى نريـدها فى ظـل السلام ومضمون التعاون مـع إسرائيل . فإن الصراع العربى الإسرائيلى ألقى ظـلالاً كثيفة على المنطقة طـوال الفترة التى أعقبـت الحرب العالميـة الثانيـة ، وكـان لذلـك أثره العميـق على الخريطتين الاقتصادية والسياسية سواء مـن حيث أنماط التجارة أو الاستثمار أو المؤسسات الإقليمية ذات

العلاقة الوثيقة باستغلال الموارد المتاحة أو من حيث إمكانيات التعاون لعلاج مشكلات إقليمية محددة مثل المياه أو البيئة أو من حيث نوعية الأنظمة السياسية . إذا افترضنا قيام سلام بين العالم العربى وإسرائيل فإن جميع هذه القضايا تصبح مطروحة على بساط البحث . ولابد أن يكون لدينا تصور لإستراتيجية للتعامل مع هذه القضايا من وجهة النظر العربية . فإن من المؤكد أن لدى إسرائيل تصوراً لإستراتيجية السلام من وجهة نظرها . ولا يجوز ترك الساحة خالية دون تصور عربى يقف فى وجه ما عسى أن يقدم لنا من تصورات إسرائيلية أو أمريكية أو أوربية . وهذا يقتضى منا التفاعل الإيجابى مع اتفاقية غزة ـ أريحا وما تثيره من قضايا وتداعيات . والأهم من ذلك أن هذا الموقف يقتضى منا التفاعل فيما بين البلاد العربية للاتفاق على العناصر الأساسية التى تشكل ما يمكن أن نسميه إستراتيجية عربية للسلام . ولكن قد يكون من المفيد قبل الدخول فى التفاصيل أن نذكر بعض المبادىء الأساسية التى ينبغى أن تحكم الموقف العربى :

١ـ إن السلام مع إسرائيل لايعنى بالضرورة الاستجابة لكل ما تقدمه اتفاقية غزه ـ أريحا من تصورات . فإن مافيها لا يزيد عن أن يكون اجتهاداً من الطرفين الفلسطينى والإسرائيلى . غير أن هناك أطرافاً أخرى عربية تطولها هذه الاتفاقية بصورة مباشرة وغير مباشرة . ومن حق هذه الأطراف بل من واجبها أن تقدم تصوراتها الخاصة وإن تعارضت مع تصورات غزة ـ أريحا .

٢ـ إن النتيجة النهائية للمفاوضات بين البلاد العربية وإسرائيل لابد أن تعكس التنازلات المتبادلة من الطرفين . هذا هو بداهة جوهر العملية التفاوضية خذ وهات . وليس خذ على طول الطريق ولا هات على طول الطريق إلا أن يكون السلام إملاء من أحد الطرفين على الآخر . والمهم من وجهة النظر العربية تحديد الحد الأدنى لمتطلبات التسوية الشاملة . وفيما عدا ذلك فهو يخضع للمفاوضات .

٣ـ إن كل دولة حرة عليها أن تحدد موقفها النهائى من أى مشروع أو اقتراح فى ضوء مصلحتها الوطنية . فلا إكراه فى السلام وإن أى ترتيب تشم منه رائحة الإكراه سوف يكون على حساب السلام نفسه . ولا يمكن أن يكون هذا المبدأ محل شك . بل لا يتصور ذلك . الإقناع والاقتناع هما أساس أى ترتيب إقليمى . وهذا المبدأ يؤكد الأهمية العظمى للتشاور بين البلاد العربية لتحديد معنى المصلحة الوطنية وحدود التعاون الإقليمى . ويصدق ذلك بصفة خاصة على وجوب التشاور المسبق بين بلاد المواجهة الخمسة وهى مصر وفلسطين والأردن وسوريا ولبنان .

٤ـ إن أى ترتيب شرق أوسطى تكون إسرائيل طرفا فيه لايجوز أن يكون على حساب العلاقات العربية ـ العربية . ذلك أن وراءنا نحو نصف قرن من التعاون العربى وقد تجسد ذلك فى اتفاقات عربية ومؤسسات عربية ومشروعات عربية وهذه لابد أن تسير فى طريقها ولايجوز

أن تتأثـر سلبياً بأى اتفـاق أو مؤسسـة أو مشروع فى إطار التعاون شرق الأوسطـى. وليس ذلك بدعة. فإن التعاون الإسلامى والتعـاون بين بلاد البحر الأبيض المتوسط والتعاون فيما بين البلاد الأفـريقية ومنها بـلاد عربية كـل هذه الـدوائر تسير بالتوازى مـع دائرة التعاون العـربى دون أن يفتـات إحـداها على الأخـرى. كـذلك الحال بـالنسبـة للدائرة الجديـدة المطروحة وهى التعاون الإقليمى شرق الأوسطى.

٥ـ إن التعاون الإقليمـى شرق الأوسطى لايقتصر بالضرورة على البلاد العـربية وإسرائيل وإنما قد يتناول بلاداً غير عربية فى المنطقة مثل إيـران وتركيا وقبرص. والمسألة تتوقف على طبيعة القضية المطروحة.

هذه هـى المبادىء الخمسـة التى ينبغـى أن تحكم الموقف العـربى فى تعـامله مـع تحديات السـلام. ونقطـة الانطلاق فى هـذا الموقـف أن اتفـاقيـة غزة ـــ أريحا تعكـس تغيراً فى التفكير الإستراتيجى الإسرائيلى. وإن إسرائيل بـالتوقيع على هذه الاتفاقية إنما تعلـن عن رغبتها فى أن تبـدأ صفحة جـديـدة فى عـلاقتها مـع العـالم العربـى وأنها اقتنعـت أن السـلام مع الشعـب الفلسطينى والبلاد العربية أكثر انسجاماً مـع مصلحتها من الصراع الدامى الذى استمر دون توقف منذ قيـامها كدولة فى قلب المنطقة العربية. وفى نظـر أصحاب هذا الموقف أن التغير فى تفكير إسرائيـل ونياتها لم يـأت مـن فراغ ولم يكـن من أجـل سـواد عيون الشعبين الفلسطينـى والعربى وإنما جاء انعكـاساً لعدد من المتغيرات على الصعيـدين الدولى والإقليمـى كـان من شـأنها دفع إسرائيـل ـ ومنظمـة التحريـر الفلسطينية ـ إلى تبنى هـذه الإستـراتيجية الجديدة. ومن أهـم هذه المتغيرات :

١ـــ انهيار الإتحاد السـوفيتـى والكتلة الاشتراكيـة وانتهـاء الحرب الباردة ممـا قلـل من الأهميـة الإستراتيجية لإسرائيل فى نظر الولايات المتحدة الأمريكية.

٢ـ انتشار أسلحة الدمار الشامل وعجز الدول الكبرى بـزعامة الولايات المتحدة الأمريكية عن منع هذا الانتشار.

٣ـ التطور التكنولـوجى السريع فى مجال الأسلحة التقليدية مما مكن بغـداد أثناء حرب الخليج من إرسـال صواريخ سكـاد إلى قلب إسرائيل. وكان مـن شأن ذلك تقليـل أهمية الحدود الجغرافية باعتبارها أحد المقومات الأساسية لمفهوم الأمن القومى.

٤ـ الانتفاضة الفلسطينية وتأثيراتها السلبية على الاقتصاد الإسرائيلى وعلى صورة إسرائيل فى نظر العالم الخارجى.

٥ـ الاعتماد المتزايد على المعونات الاقتصادية الأمريكيـة وهو الأمر الذى لايمكن التعويل عليه إلى مالا نهاية.

٦ـ تعاظم المد الإسلامى فى الأراضى المحتلة وتفضيل منظمة التحرير الفلسطينية على هذا البديل الصاعد.

٧ـ حالة التمزق العربى التى نجمت عن حرب الخليج وما تحمله من فرصة لاتعوض للوصول إلى تسوية مقبولة مع الأطراف العربية.

٨ ـ تدهور المركز المالى لمنظمة التحرير الفلسطينية بعد أن انقطعت مصادر المعونة الخليجية وتدهور مركزها السياسى فى مواجهة المد الإسلامى.

٩ـ المكاسب الاقتصادية التى يمكن أن تعود على إسرائيل من مصالحة مع البلاد العربية بالمقارنة مع التكاليف الباهظة للمواجهة المستمرة.

كل هذه المتغيرت تعطى شيئاً من المصداقية لموقف هؤلاء الذين يرون فى اتفاقية غزة ـ أريحا انعطافاً حقيقياً فى اتجاه السلام. ومن ثم فهم يعتقدون فى وجوب التفاعل الإيجابى معها من أجل صياغة شرق أوسطى جديد يسدل الستار على الصراع المسلح ويفتح الباب أمام علاقات مثمرة متبادلة بيننا وبين إسرائيل.

غير أننا نعرف أن هذا الموقف والأساس المنطقى الذى يقوم عليه لا يلقيان قبولاً فى عدد من الدوائر الثقافية والشعبية والسياسية. وعند أصحاب هذا الاتجاه أن اتفاقية غزة ـ أريحا ليست سوى حيلة إسرائيلية بارعة تستهدف شق صفوف الحركة الوطنية الفلسطينية وتعميق الخلافات العربية وتمكين إسرائيل من فرض هيمنتها عن طريق السلام على مقدرات المنطقة وثرواتها وتصفية المشروع العربى والقومية العربية والاستعاضة عنهما بمشروع شرق أوسطى يطمس هويتنا ويجردنا من مقوماتنا الحضارية والاقتصادية.

هذه وجهة نظر أخرى جديرة بالاعتبار. ويمكن أن نميز فى إطارها بين اتجاهين: الاتجاه الأول يرى وجوب الرفض الصريح لاتفاقية غزة ـ أريحا باعتبارها استسلاماً للمخطط الصهيونى وخيانة للنضال العربى والشهداء الذين قدموا حياتهم وكل ثمين فى سبيل العروبة والإسلام. ومن ثم فهم يرفضون القيادة السياسية التى يمثلها ياسر عرفات وينادون باستمرار الصراع مع إسرائيل والصهيونية العالمية إلى النهاية المريرة هؤلاء أحرار طبعاً فيما يذهبون إليه. ويكفى أن نذكر أن هذا الموقف لابد أن يؤدى إلى ضياع كل فلسطين ومعها القدس وضياع الأراضى العربية الأخرى التى تحتلها إسرائيل فى الوقت الحاضر ولست فى حاجة إلى أن أقول إن إسرائيل هى واضعة اليد على تلك الأراضى العربية وإن لديها القوة اللازمة لابتلاعها وسوف تزعم أنها فعلت كل ماتستطيع للوصول إلى سلام مع العرب، ولكنهم لايريدون ذلك ولا يطيقون التعايش السلمى معها وسوف يلقى هذا الزعم كل تأييد من المجتمع الدولى وعلى رأسه الدول العظمى. وعلى أصحاب هذا الاتجاه أن يتحملوا مسئولية موقفهم الرافض وأن يوضحوا لنا ماهو برنامجهم لتحرير الأراضى العربية. هل يعتقدون حقيقة أن هذا التحرير

سوف يتحقق عن طريق اغتيال مستوطن يهودى هنا أو هناك أو إطلاق بعض الصواريخ فى اتجاه إسرائيل؟ .

هناك اتجاه آخر فى إطار الموقف المعادى لأسلوب غزة ـ أريحا . ويرى أصحابه أنهم لايرفضون السلام لأن ذلك ضار بالحقوق العربية . ولكنهم أيضا لا يقبلون السلام لأن ضرره أكبر. فهم لايقولون نعم ولايقولون لا. وإنما هم فى منزلة بين المنزلتين. لا يتصورون السلام مع إسرائيل أو الدخول معها فى علاقات عادية . وإنما يتظاهرون بالقبول وفى نفس الوقت يحيطون السلام الذى يريدونه بعدد من الشروط والمواصفات التى تجعله شيئاً عديم القيمة فى نظر إسرائيل . وهو فى جوهره سلام بالشروط العربية حيث تنسحب إسرائيل من كل الأراضى العربية فى مقابل السماح لها بالوجود. فلا تعامل ولا تبادل ولا تطبيع . إنما إمضاء على ورقة تجبر إسرائيل على الانسحاب دون التزام من الطرف العربى بأى شىء إلا بعدم الهجوم المسلح عليها . ولا أعرف كيف ينتظرون من إسرائيل قبول هذا النوع من السلام. الواقع أن موقفهم هو فى حقيقته رفض للسلام مع إسرائيل ولكنهم حريصون على تغليفه ظاهرياً بغلاف القبول . ومن ثم فهم يقفون على قدم المساواة مع أصحاب الرفض الصريح ، وعليهم أيضاً أن يتحملوا مسئولية موقفهم من حيث إنه الطريق الطوالى لضياع الحقوق الفلسطينية والعربية .

المقاطعة العربية والتعاون الإقليمى

قلنا إن توقيع إسرائيل على اتفاقية غزة ـ أريحا يعكس تغيراً عميقاً فى التفكير الإسرائيلى وفى موقفها إزاء حقوق الشعب الفلسطينى والبلاد العربية . وإنها تعلن بذلك عن رغبتها فى بدء صفحة جديدة . ولايرجع ذلك إلى حب مفاجئ للشعبين الفلسطينى والعربى وإنما نزولاً على متغيرات دولية وإقليمية جعلت السلام أكثر تحقيقا لمصلحتها من المواجهة الدائمة ، وإن تلك اليد الممدودة بالسلام لابد أن تقابلها يد عربية لنفس الغاية . طبيعى أن المنظور الإسرائيلى للسلام يختلف عن المنظور العربى . ولكن هذا ما نتوقعه ولا غرابة فى ذلك . والمهم أن نتفاعل إيجابياً مع تلك التطورات وأن نشارك فى صياغة شرق أوسط جديد أقرب إلى تصورنا من التصور الإسرائيلى بحيث يكون محققا للمصلحة العربية بقدر ما هو محقق للمصلحة الإسرائيلية . هذه المصلحة المتبادلة هى الضمانة الوحيدة لسلام حقيقى دائم . ولايتصور أن يكون هناك سلام لمصلحة أحد الطرفين على حساب الآخر.

من البديهيات أن التعاون الإقليمى فى أية صورة غير ممكن وغير متصور فى ظل المقاطعة العربية لإسرائيل . نعرف أن المقاطعة العربية على نوعين: المقاطعة الأولية ومعناها منع التبادل أو التعامل مع إسرائيل سواء بالبيع أو الشراء أو التزاور أو المشاركة فى أى حدث علمى أو سياسى أو اقتصادى . هناك أيضاً المقاطعة الثانوية ويقصد بها مقاطعة الشركات الأجنبية التى

تتخذ إسرائيل مقراً لها أو تتعامل معها على نطاق واسع . والمقاطعة بالمعنى الأول أو الثانى سارية فى كل البلاد العربية فيما عدا مصر والأردن بعد التوقيع على معاهدات السلام . وقد وضعت المقاطعة موضع التنفيذ بقرار من جامعة الدول العربية كما أنشئت هيئة عربية تختص بمراقبة التنفيذ وإدراج الشركات الأجنبية المخالفة فى قائمة سوداء لمنعها من التعامل مع البلاد العربية . وقد شهدت الفترة الأخيرة خصوصاً بعد بدء المفاوضات الثنائية والجماعية فى إطار صيغة مدريد -شهدت حملة مكثفة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوروبية للضغط على البلاد العربية من أجل إنهاء المقاطعة . وقيل فى تبرير ذلك إن إنهاء المقاطعة من شأنه بناء جسور الثقة بين إسرائيل والبلاد العربية مما يساعد على نجاح المفاوضات وقيل أيضاً إن إنهاء المقاطعة من جانب العرب يمكن أن يتم مقابل وقف بناء المستوطنات اليهودية فى الضفة الغربية وقطاع غزة .

وقد ازدادت هذه الضغوط زيادة كبيرة بعد التوقيع على اتفاقية غزة ـ أريحا . غير أنها لم تأت بثمرة حتى الآن . وليس من المنتظر أن تأتى بأية ثمرة إلى أن تتوفر الشروط التى تبرر الإقدام على مثل تلك الخطوة . فإن مجرد التوقيع على إعلان المبادئ والاعتراف المتبادل بين اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية لايعنى أن السلام قد تحقق . فإن الاتفاقية ليست سوى خطوة أولية متواضعة فى طريق طويل وإن القضايا الشائكة مازالت تنتظر الحل وقد نصت الإتفاقية على أن تبدأ المفاوضات على تلك القضايا قبل بدء العام الثالث من تاريخ التوقيع وتشمل القدس والمستوطنات اليهودية الموجودة فى الضفة والقطاع وقضية اللاجئين والحدود . وهذه كلها قضايا بالغة التعقيد وهى أيضا جوهر القضية الفلسطينية . ومن الصعب أن نتكهن بمصير هذه المفاوضات ومدى إمكانية الوصول إلى حلول توفيقية مقبولة من الطرفين . نعرف كذلك أن اسرائيل مازالت تحتل مرتفعات الجولان وما يسمى بالشريط الأمنى فى جنوب لبنان .

من الواضح أن إنهاء المقاطعة العربية قبل الوصول إلى تسوية مقبولة لكل هذه القضايا لايخدم المصلحة العربية . حيث إنه يجرد المفاوض العربى من ورقة هامة فى التفاوض مع إسرائيل . صحيح أن المقاطعة لم تعد بالشدة التى كانت عليها فى السنوات الأولى وأنها الآن مليئة بالثقوب وأن هناك قدراً من التبادل التجارى يتم بطريقة سرية أو عن طريق طرف ثالث وأن المقاطعة الثانوية قد تضاءلت إلى حد كبير. رغم ذلك فإن المقاطعة مازال لها وقعها على إسرائيل وإن ما يتم من تبادل خفى أو غير رسمى لايمكن أن يقارن بما عسى أن يقوم إذا ما انتهت المقاطعة . لذلك فإن استبقاءها إلى أن تتوفر شروط إنهائها مسألة لاتخلو من أهمية من وجهة نظر المفاوض العربى . ليس هذا فحسب . بل إن إنهاء المقاطعة قبل التسوية الشاملة لا يخدم قضية السلام ذاتها حيث إنه يقضى على الحافز لدى إسرائيل للوصول إلى حلول توفيقية مقبولة من الأطراف العربية . فهى إذا كانت تستطيع المتاجرة والتعاون مع الشعوب والحكومات العربية وتستطيع الدخول فى ترتيبات إقليمية فما الذى يدعوها إلى العمل على تسوية عادلة مع منظمة التحرير أو سوريا أو لبنان .

لهذه الاعتبارات فإن إنهاء المقاطعة العربية يتطلب توفر ثلاثة شروط :

أولها : أن تنجح اتفاقية غزة ـ أريحا فى تمكين الشعب الفلسطينى بعد الفترة الانتقالية من استرداد حقوقه المشروعة بما فى ذلك حقه فى تقرير مصيره. ومعنى ذلك نجاح المفاوضات على القضايا الأربع سالفة الذكر.

ثانيها : تسوية كل القضايا المعلقة فى المسارات السورية واللبنانية وعلى وجه الخصوص الانسحاب من مرتفعات الجولان ومايسمى الشريط الأمنى فى جنوب لبنان.

ثالثها : أن يتم إنهاء المقاطعة من كل البلاد العربية فى وقت واحد ويستحسن أن يكون ذلك بقرار من جامعة الدول العربية وهى التى فرضت المقاطعة فى المقام الأول. والسبب فى ذلك الشرط هو تفادى الحلول الانفرادية. فلايجوز مثلاً إنهاء المقاطعة فى العلاقة بين الأردن وإسرائيل قبل الوصول إلى تسوية مقبولة فى المسارات الأخرى. وإنما يتم إنهاء المقاطعة فى آن واحد على جميع المسارات ومن شأن ذلك تعجيل الوصول إلى تسوية شاملة.

وليس معنى هذه الشروط الثلاثة أن تبقى المقاطعة قائمة إلى أن يتم الانسحاب الكامل من الجولان مثلاً ويكفى أن يتم الاتفاق بين الأطراف المعنية على المبادىء التى تحكم التسوية وعلى جدول زمنى للمراحل المختلفة. من ناحية أخرى ليس ثمة مايمنع من التفاوض الآن على صيغة التعاون الإقليمى فى قطاع من القطاعات، مثل المياه أو البيئة على أن توضع الصيغة موضع التنفيذ بعد إنهاء المقاطعة.

إذا ما تحققت الشروط اللازمة لإنهاء المقاطعة وتم اتخاذ قرار جماعى بإنهائها فإن معنى ذلك قيام سلام شامل فى العلاقة بين البلاد العربية وإسرائيل. وهذا يفتح الباب أمام إمكانية قيام علاقات تجارية ومالية عادية شبيهة بالعلاقات القائمة بين البلاد العربية وتركيا أو الولايات المتحدة أو فرنسا. والمفترض أن يتم التبادل تلقائياً بناء على المصلحة الخاصة للأفراد أو الشركات دون تدخل من جانب الدول لا بالتشجيع ولا بالتعويق. ولاشأن للحكومات بهذا النوع من التبادل. والقرار الوحيد الذى تتخذه الحكومات هو قرار إنهاء المقاطعة. أما عدا ذلك فهو متروك للتفاعل بين قوى السوق على أساس المساواة فى المعاملة بين إسرائيل وغيرها من البلاد الأجنبية بحيث تدخل البضائع الإسرائيلية إلى الأسواق العربية بنفس الشروط والقيود التى تطبق على البضائع الأجنبية. وكذلك الحال بالنسبة لمعاملة البضائع العربية عند دخولها إسرائيل. فهى تخضع لما تخضع له واردات إسرائيل من أى بلد آخر. فليس ثمة ميزة خاصة تعطى لبضائع أى من الطرفين فى سوق الآخر، وليس ثمة قيد خاص يطبق على بضائع أى من الطرفين إذا كان لايطبق على بضائع طرف ثالث. وهذه هى الحالة العادية فى التجارة الدولية. وهى النتيجة الطبيعية لقيام حالة السلام بين البلاد العربية وإسرائيل. وواضح أنه لايجوز إدخال هذا النوع من التبادل فى مفهوم مايسمى السوق الشرق أوسطية. فإن هذه الأخيرة

تنصرف إلى التبادل التجارى القائم على إعطاء مزايا تفضيلية من كل طرف للأطراف الأخرى سواء فى إطار منطقة تجارة حرة أو اتحاد جمركى أو غير ذلك من صور التكامل الاقتصادى. وهذه مسألة مختلفة تماماً عن التبادل التجارى العادى القائم على المساواة فى المعاملة. ونعرف أن هذا النوع من التبادل قائم بيننا وبين تركيا ولم يقل أحد إن ذلك يعنى قيام سوق شرق أوسطية مع تركيا. ورغم وضوح الفرق بين التبادل التجارى العادى وبين مايسمى السوق الشرق أوسطية فإننا نلاحظ الخلط بين الاثنين فى الكثير مما يكتب عن العلاقات المستقبلية بين البلاد العربية وإسرائيل. وهذا خطأ كبير. فإن التبادل التجارى العادى أمر متوقع بعد السلام ولايمكن الاعتراض عليه إلا إذا كان هناك اعتراض على السلام ذاته. أما السوق شرق الأوسطية فإنها ليست نتيجة طبيعية للسلام. وهى تتطلب اتخاذ قرار خاص من الحكومات المعنية بإنشائها. وليس ثمة مايمنع من الاعتراض عليها دون أن يتناقض ذلك مع حالة السلام. والواقع أننى شخصياً لا أرى محلاً لقيام السوق شرق الأوسطية لأسباب سوف أوضحها فيما بعد. ولكنى فى نفس الوقت لا أرى غضاضة فى العلاقات التجارية والسياحية والاستثمارية العادية متى قام سلام شامل بالشروط والمواصفات التى سبقت الإشارة إليها. كذلك لا غضاضة من قيام العلاقات الإنسانية العادية. ومن الصعب أن نفهم الموافقة على السلام من ناحية والاعتراض على قيام علاقات عادية اقتصادية وغير اقتصادية من ناحية أخرى. فإن مثل هذا الموقف يجرد السلام من أى مضمون حقيقى. غير أن هناك من يعترض على قيام علاقات عادية مع إسرائيل ويستند فى ذلك إلى ماحدث فى العلاقة بين مصر وإسرائيل بعد التوقيع على كامب دافيد. فإنه رغم قيام السلام بين البلدين فإن الشعب المصرى بصفة عامة رفض أى نوع من تطبيع العلاقات وبقى السلام بارداً إلى حد كبير وبقى التبادل التجارى فى أضيق الحدود الممكنة. ويتساءل أصحاب هذا الرأى لماذا لا يحدث نفس الشىء بعد قيام السلام الشامل فى المنطقة. ولكن الفرق واضح بين الحالتين. فقد رفض الشعب المصرى تطبيع العلاقات حيث لم يجد فى نفسه القدرة أو الرغبة فى ذلك إزاء مايراه كل يوم من تهديم إسرائيل لبيوت الفلسطينيين والغارات الجوية الوحشية على معسكرات اللاجئين وغير ذلك من صور الممارسات غير الإنسانية. أما بعد قيام سلام شامل فإننا نفترض أنه لامحل لمثل تلك الممارسات. ومن ثم فإن تطبيع العلاقات فى هذه الظروف يختلف تماما عن تطبيعها فى حالة السلام الانفرادى بين مصر وإسرائيل. ومع ذلك فإن هناك من يخشى التبادل التجارى العادى مع إسرائيل على أساس أن ذلك هو طريقها للهيمنة على المنطقة العربية. هل هذا صحيح؟. هذا ما نتناوله فيما يلى.

التبادل التجارى والاستثمارات

يترتب على إنهاء المقاطعة وقيام سلام شامل نشوء علاقات تجارية عادية بين البلاد العربية وإسرائيل. هذه نتيجة طبيعية للسلام ولايتصور سلام بغيرها. المهم أن يكون قيام هذا التبادل التجارى العادى بناء على التفاعل الحر بين قرارات الأفراد والشركات دون تدخل من جانب الحكومات أو ضغط فى اتجاه أو آخر. غير أن هناك من يخشى أن فتح الباب أمام هذا النوع من التبادل قد يؤدى إلى أن تفرض إسرائيل هيمنتها على الاقتصاد العربى. هل هذه حقيقة أم إنها من نسج الخيال الخالص. لكى نعرف الإجابة على هذا السؤال لابد أن نذكر أن التبادل التجارى العادى يقوم على افتراض المساواة فى المعاملة بين إسرائيل وغيرها من البلاد التى تصدر إلى الأسواق العربية. أى أن البضائع الإسرائيلية تدخل إلى الأسواق العربية بنفس الشروط وتحت نفس القيود التى تدخل بها البضائع اليابانية أو الألمانية والإيطالية أو الكورية أو غيرها من البلاد الأجنبية ، ويلزم عن ذلك أن إسرائيل لا تستطيع اختراق الأسواق العربية إلا اذا استطاعت أن تتفوق على كل المنافسين لها فضلا عن التفوق على المنتج المحلى. وهذا أمر غير متوقع إلا فى عدد محدود جداً من السلع. ويصدق ذلك بصفة خاصة على البلاد الصغيرة مثل إسرائيل. لذلك فإن من المبالغة الشديدة القول بأن إسرائيل سوف تتمكن من غزو الأسواق العربية بإنتاجها. وأقصى مايتوقع هو أن تتمكن من اقتناص حصة فى سوق بعض السلع التى تتفوق فيها عالمياً مثل الأحجار الكريمة وشبه الكريمة والمصوغات وبعض الأدوية والكيماثيات وبعض السلع الغذائية. غير أن ذلك بعيد كل البعد عن الصورة التى يحاول أن يرسمها البعض وهى اكتساح إسرائيل للأسواق العربية بمجرد إنهاء المقاطعة وفتح الباب أمام التبادل التجارى. أما حيث يتفوق الإنتاج الإسرائيلى عالمياً فلا ضرر من أن يكون له نصيب من الأسواق العربية مثلها مثل البلاد الأجنبية الأخرى. وإذا نحن تحررنا من الأفكار الثابتة المسبقة ومن الحاجز النفسى إزاء التعامل العادى مع إسرائيل فإننى لاأرى أى فرق بين التفوق الإسرائيلى فى بعض السلع والتفوق الكورى أو اليابانى أو الألمانى أو غير ذلك ولم يقل أحد إن مثل هذا التفوق فى عدد محدود جداً من السلع يشكل هيمنة على الاقتصاد العربى.

ولكن هناك من يخشى التفوق الإسرائيلى على نطاق يزيد كثيراً عما نتوقعه. فقد تستطيع إسرائيل الحصول على حصة أكبر فى الأسواق العربية إذا ما لجأت إلى سياسة الإغراق أو الدعم الظاهر أو الخفى لبعض السلع والخدمات. ولكننا نعرف أن مثل هذا السلوك - إذا حدث - لا تنفرد به إسرائيل وإنما ينطبق على عدد كبير من البلاد الأخرى بما فى ذلك البلاد العربية نفسها. فهى أيضاً تستطيع أن تسلك طريق الدعم والإغراق. وفى مقدور أية دولة تجد نفسها ضحية للإغراق أن تحمى نفسها بالطرق القانونية المتاحة فى ظل اتفاقية «الجات» وذلك بفرض ضريبة خاصة مضادة للإغراق على سلع الدولة التى تسلك هذا السلوك. وكذلك تستطيع أن تفرض ضريبة تعويضية على السلع المستوردة التى تتمتع بدعم

يلحق ضرراً بالإنتـاج المحلى . وهذا كله بالتطبيـق لقواعد القانـون الدولى المعترف بها فى ميدان التجارة العالمية .

يلاحـظ أيضاً أن قيـام سلام شامـل يعنى إنهاء مايسمـى بالمقـاطعة الثانـوية أى مقـاطعة الشركات الدولية التى تتخذ إسرائيل قاعدة لإنتـاجها أو التى تتعامل معها . وهناك من يخشى أن يستند التفوق الإسرائيلى إلى الشركات الدولية وذلك بأن تتخذ هذه الشركات إسرائيل قاعدة لتزويد البلاد العربية بما تنتجه من سلع وخدمـات . هذا التخوف كذلك لا يخلو من مبالغة . فإن الشركـات الدولية لا تتخذ مـوقعا لإنتاجها بنـاء على مجاملة لدولة أخـرى ، وإنما بناء على ماتمليـه مصلحتها فى ضـوء حسابات دقيقـة للمفاضلة بين المواقـع المختلفة الممكنـة . وسوف يتوقـف اختيارها فى النهـاية على مدى مـلاءمة المنـاخ الاستثمارى . وليس من الأكيـد أن هذه الحسابـات سوف تنتهـى بتفضيل إسرائيل . فـالواقع أن المنـاخ الاستثمارى فى عدد مـن البلاد العربية يفـوق المناخ الاستثمارى فى إسرائيل بما لا قياس عليه . ويرجـع ذلك إلى نظام الضرائب القاسى الذى يطبق فى إسرائيـل على الشركات الدولية كما يرجع إلى تدخل الـدولة هناك فى كل نواحـى النشاط الـذى تمارسه تلـك الشركات . إننـا إذا أمعنا النظـر نجد أن المشكلـة الحقيقية لاتكمن فى تفضيـل الشركات الدوليـة لإسرائيل على البلاد العـربية ولكنها تكمـن فى غموض السياسة العربية إزاء الاستثمارات الأجنبية بصفة عامة والشركات الدولية على وجه الخصوص . فمازالت بعض البلاد العربية تقف موقفا عدائياً من تلك الشركات . ولدينا أمثلة عديدة لذلك الموقف فى مصر وبعـض البلاد العربية الأخـرى . وحتى إذا كانـت قوانين الاستثمارات فى ذاتها تسمح بالاستثمارات الأجنبية بل تمنح حوافز خاصة لاجتذابها فإن البيروقراطية المتخندقة كفيلة بتطفيش كل من تساوره نفسه بالاقتراب منا . هذه هى المشكلة ومن العبث فى هذه الظروف أن نخشى اتجاه الشركات الدوليـة نحو إسرائيل وفى نفس الوقت نعمل مافى وسعنـا لدفعها بعيداً عنا . وحتـى إذا افترضنا أن بعـض الشركات سـوف تتخذ إسرائيـل قاعـدة لها لتزويـد أسواق المنطقة العربية ، فما الفرق بين ذلك وبين اتخاذها تركيـا أو اليونان قاعدة لها؟ . وما الضرر طالما أن ما تنتجه الشركات الـدولية يدخل الأسواق العربية على قدم المسـاواة مع منتجات الشركات الدولية الأخرى المنافسة؟ .

وأخيراً فإن هناك مـن يشير إلى عدم تماثل المنافـع بين إسرائيل والبلاد العربيـة إذا ما انتهت المقاطعة وحصل التبـادل التجارى بين الطرفين . ذلك أن الأسواق العربية التـى تصبح متاحة لإسرائيل بعد السلام تبلـغ أضعافاً مضاعفة حجم السوق الإسرائيلية . وهـذا صحيح . بل إنه أحد الحوافـز الرئيسية التـى تدفـع إسرائيل نحو السـلام وهو الاستفادة مـن الأسواق العـربية مترامية الأطراف . ولكـن ماوجـه الاعتراض على ذلك؟ فـإن عدم التماثـل فى حجم الأسـواق يصدق على عـلاقة البلاد العـربية مع قبرص أو اليـونان مثلاً ، ولم نسمـع أن أحداً اعترض على تلك العـلاقات بسبب اختلاف حجم السـوق . والأهم من ذلـك أن الفائدة التـى تعود على

إسرائيل لاتعنى ضرراً ينزل بالاقتصاد العربى. فإن الكسب هناك لايعنى بالضرورة الخسارة هنا وإنما يعنى الكسب للطرفين. وعلى كل حال فإن الخسارة فى معظم الحالات لاتعود على الإنتاج المحلى، وإنما تعود على المتنافسين مع إسرائيل فى الأسواق العربية مثل اليابان أو أمريكا أو إيطاليا أو غيرها.

هذا عن التبادل التجارى. غير أن نفس الاعتبارات تصدق على الاستثمارات الإسرائيلية فى البلاد العربية والاستثمارات العربية فى إسرائيل. القاعدة هنا أيضاً هى المساواة فى المعاملة. بمعنى خضوع الاستثمارات الإسرائيلية لنفس القيود والضوابط التى تخضع لها الاستثمارات الأمريكية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو غيرها من الاستثمارات الأجنبية. فلا ميزة خاصة ولا قيداً خاصاً. وبديهى أن كل دولة حرة أن تضع ماتشاء من تنظيمات لمعاملة الاستثمارات الأجنبية. لها أن تمنع تلك الاستثمارات إذا أرادت أو أن تفتح الباب دون قيود بحيث تعامل الاستثمارات الأجنبية على قدم المساواة مع الاستثمارات الوطنية. هذا جزء لا يتجزأ من سيادة الدولة ولا تعقيب على ماتفعله إلا ما تقتضيه مصلحتها الوطنية كما تراها هى، المهم أنه لاتجوز التفرقة فى المعاملة بين مستثمر أجنبى ومستثمر أجنبى آخر. فالكل سواء وينبغى أن يكونوا كذلك بصرف النظر عن جنسياتهم.

ولكن هناك من يعتقد أن فتح الباب أمام الاستثمارات الإسرائيلية حتى وإن كان على قدم المساواة مع الاستثمارات الأجنبية الأخرى سوف يتيح الفرصة لإسرائيل لكى تفرض هيمنتها على الاقتصاد العربى. هذا أيضاً كلام لايستند إلى أساس من المنطق. ذلك أن إسرائيل بلد مستورد لرأس المال وليس مصدراً له. ومعنى هذه الحقيقة أن المدخرات الإسرائيلية غير كافية للوفاء بحاجات الإستثمار المحلى. ومن ثم فهى تعتمد على استيراد رأس المال الأجنبى خصوصاً من الولايات المتحدة الأمريكية. وليس هناك فائض يمكن أن تستخدمه لوضع اليد على الاقتصاد العربى. صحيح أن كون البلد مستورداً لرأس المال لايمنع من قيام بعض المستثمرين فيه باستثمارات فى بلاد أخرى. ولكن مثل هذه الاستثمارات ليست على نطاق واسع ولايمكن أن تستمر لمدة طويلة. وهذا هو الدرس المستفاد من تاريخ الاستثمارات الأجنبية. فهى جميعاً لم تحدث إلا من بلاد تتمتع بفوائض كبيرة فى موازين مدفوعاتها مثل إنجلترا فى القرن التاسع عشر وأمريكا بعد الحرب العالمية الثانية والمملكة العربية السعودية والكويت بعد ظهور الفوائض البترولية واليابان فى الوقت الحاضر. وهذا غير قائم وغير متوقع بالنسبة لإسرائيل. إننى أتصور أن هم إسرائيل الأول عندما يعم السلام لايكون فى محاولة الهيمنة على الاقتصاد العربى عن طريق الاستثمارات. فهى لا تملك القدرة على ذلك. وإنما فى محاولة اجتذاب رأس المال العربى الخليجى للاستثمار فى إسرائيل. وعليها هى أن تخاف من سيطرة رأس المال العربى على الاقتصاد الإسرائيلى وليس العكس.

طبيعى أن نتوقع قيام بعض الاستثمارات الإسرائيلية فى بعض المشروعات العربية وكذلك قيام استثمارات عربية فى إسرائيل. ولكن المؤكد أنها سوف تكون على نطاق محدود وأن يكون الهدف منها هو الربح كما هو الحال بالنسبة للاستثمارات الأجنبية فى كل مكان. قد يقول قائل إن الهيمنة سوف تأتى عن طريق رأس المال اليهودى عموماً وليس بالضرورة عن طريق رؤوس أموال إسرائيلية. ويشير أصحاب هذا الرأى إلى قدرة إسرائيل على تجنيد رأس المال اليهودى وهو على ما نعرف من الضخامة والانتشار فى كل البلاد الصناعية. هذا أيضاً كلام لا يحتمل التمحيص. ولو أن رأس المال اليهودى يريد أو يستطيع بسط نفوذه على العالم العربى لفعل ذلك دون انتظار لقيام سلام بين العرب وإسرائيل. فهو يحمل الجنسية الأمريكية أو غيرها من جنسيات البلاد الصناعية. وليس ثمة ما يمنعه من الذهاب إلى معظم البلاد العربية. وفى نفس الوقت فإن الدافع على الهيمنة لدى إسرائيل ورأس المال اليهودى أقوى كثيراً فى فترة الصراع المسلح منه فى فترة السلام. غير أن شيئاً من ذلك لم يحدث. ولا نعرف أنه كانت هناك محاولة لكى يبسط رأس المال اليهودى نفوذه على العالم العربى حيث لا مصلحة له ولا قدرة له على ذلك.

حقيقة الأمر أن دعوى الهيمنة الإسرائيلية لا تستند إلى أساس من المنطق أو الواقع. وإنما هو العفريت الذى يطلقه المعارضون فى عملية السلام ذاتها أو قل إنها انعكاس للحاجز النفسى الذى استقر بعد عشرات السنين من الصراع الدامى بين البلاد العربية وإسرائيل ولا يتصور معه قيام علاقات إنسانية أو اقتصادية عادية سواء فى صورة تبادل تجارى أو استثمارات أو غير ذلك. ولكن إذا كنا نريد حقيقة إعطاء السلام فرصة فلا مفر من مواجهة النفس بصراحة وأمانة لكى نتخطى ذلك الحاجز النفسى متى قام سلام شامل.

السلام والسوق الشرق أوسطية

ثار الجدل أخيراً حول نوع آخر من العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية وإسرائيل بعد إنهاء المقاطعة وقيام سلام شامل ويتمثل فيما يسمى السوق الشرق أوسطية. غير أن الذين تناولوا هذا الموضوع لم يوضحوا تماماً ماهو المقصود بهذا الاصطلاح. ويبدو أنهم افترضوا أن الفكرة واضحة بذاتها وفى غير حاجة إلى تعريف. غير أننا لا نستطيع المناقشة المستنيرة دون تحديد دقيق للمراد منه. بديهى أنه لايمكن أن يعنى مجرد التبادل التجارى على أساس المساواة فى المعاملة بين إسرائيل وغيرها من البلاد الأجنبية. فهناك مثلاً تبادل تجارى بيننا وبين تركيا ولم يقل أحد إن هذا التبادل يشكل سوقاً شرق أوسطية. مثل هذا التبادل يعتبر نتيجة طبيعية للسلام.

إنما يقصد بالسوق الشرق أوسطية عمل ترتيب خاص بين البلاد العربية وإسرائيل يقوم على

أساس تبادل المعاملة التفضيلية بحيث يلتزم كل طرف بإعطاء الآخر مزايا فى التبادل التجارى لاتنسحب إلى طرف ثالث ليس عضواً فى السوق. ومعنى ذلك دخول البضائع الإسرائيلية إلى الأسواق العربية دون قيود جمركية أصلاً أو مع قيود تقل قليلاً أو كثيراً عن القيود التى تفرض على البضائع الأمريكية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو اليابانية. وكذلك الحال بالنسبة لدخول البضائع العربية إلى السوق الإسرائيلية فهى فى إطار هذا المفهوم للسوق الشرق أوسطية تدخل دون قيود أصلاً أو تحت قيود تفضيلية بالمقارنة مع ماتخضع له بضائع طرف ثالث ليس عضواً فى السوق.

لاحظ مرة أخرى الفرق بين التبادل التجارى العادى والسوق الشرق أوسطية. التبادل العادى لا يتطلب قراراً خاصاً من الحكومات المعنية، أما السوق الشرق أوسطية فهى تتطلب قراراً خاصاً أو قانوناً خاصاً بإقامتها ينص على طبيعة المعاملة التفضيلية ومداها والمراحل المختلفة التي تمر بها السوق من وقت إنشائها إلى أن تستكمل كل مقوماتها. فالسوق الأوربية المشتركة مثلاً تم إنشاؤها بمقتضى معاهدة روما سنة ١٩٥٨ كذلك الحال بالنسبة للسوق المشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك، فهى كذلك تقوم على أساس معاهدة بين البلاد الأعضاء الثلاثة. ويلزم عن ذلك أن السوق الشرق أوسطية ليست نتيجة محتومة للسلام. بل إنها درجة عالية من درجات التعاون الاقتصادى بين الدول. وقد ترى البلاد الأعضاء أنها تتفق مع مصلحتها وتعمل على إقامتها. وقد ترى غير ذلك وترفض الانضمام إليها. ولايعتبر ذلك انتقاصاً من مفهوم السلام.

إذا تكلمنا عن السوق الشرق أوسطية فإن أول سؤال يثور فى الذهن ما المقصود بالشرق الأوسط فى هذا السياق. يبدو أن المقصود فى أغلب الكتابات هو إسرائيل والبلاد العربية الخمسة الملاصقة لها. ومعنى ذلك إنشاء مجال اقتصادى يقوم على تبادل المعاملة التفضيلية يضم إسرائيل وفلسطين والأردن ولبنان وسوريا ومصر مع احتمال اتساع عضويتها فى المستقبل لكى تضم بلاد الخليج وبعض البلاد العربية الأخرى.

إذا انتهينا من تعريف الشرق الأوسط فى هذا الصدد فإننا نواجه مشكلة أى نوع من المجالات الاقتصادية يراد إنشاؤها. ذلك أنه لايوجد ترتيب فريد لما يسمى السوق شرق الأوسطية وإنما توجد ترتيبات متعددة تختلف فيما بينها من حيث درجة التكامل الاقتصادى. أغلب الظن أن المقصود هو إقامة منطقة التجارة الحرة وذلك بإلغاء الحواجز الجمركية وغير الجمركية التى تقف فى وجه انتقال السلع فيما بين البلاد الأعضاء. وقد يقتصر الأمر على تخفيف تلك الحواجز دون إلغائها تماماً. والطابع المميز لمنطقة التجارة الحرة هو احتفاظ كل دولة عضو بنظامها الجمركى وسياستها التجارية الخاصة بها فى مواجهة البلاد غير الأعضاء وهذه هى أدنى درجات التكامل الاقتصادى حيث توجد درجات أعلى مثل الاتحاد الجمركى

أو الاتحاد الاقتصادى أو الوحدة الاقتصادية الكاملة . إذا كان المقصود بالسوق الشرق الأوسطية هو إقامة منطقة تجارة حرة فيها بين البلاد الأعضاء فإننى أعتقد أنها سابقة لأوانها وأن الظروف الموضوعية القائمة فى الوقت الحاضر تجعلها عديمة الجدوى . بل إن الراجح أن يكون ضررها أكبر من نفعها . ويكفى أن نشير إلى تجربة البلاد النامية فى هذا المضمار منذ نهاية الحرب العالمية الثانية . فالتاريخ الاقتصادى حافل بقيام مثل هذه الترتيبات التى انهارت بعد فترة قصيرة من إنشائها . حدث ذلك فى كل مناطق التجارة الحرة التى أقيمت فى أمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا ، ويصدق ذلك على الأسواق المشتركة التى أنشئت بين بلاد جبال الأنديز فى أمريكا الجنوبية وكذلك فيها بين بلاد أمريكا الوسطى وبلاد شرق أفريقيا ووسطها وغربها . فى كل هذه الحالات أنشئت سوق مشتركة بين مجموعة من البلاد المتجاورة فى ظل موجة من الحماس باعتبارها الطريق الوحيد للتغلب على التخلف الاقتصادى . غير أن جذوة الحماس لم تلبث أن تلاشت بعد أن تبين أنها عبء على التنمية بدلاً من أن تكون ركيزة لها وأنها مصدر خلافات لاتنتهى بين البلاد الأعضاء . وكانت هذه أيضاً هى تجربة البلاد العربية . وقد طرقنا هذا الباب منذ نهاية الخمسينات وأوائل الستينات عندما أنشئت السوق العربية المشتركة ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية . ولم يكن لأى الترتيبين تأثير يذكر على العلاقات التجارية بين البلاد الأعضاء . وبقيت تلك المشروعات حبراً على ورق إلى حد كبير وذلك رغم الروابط الوثيقة التى تجمع بين البلاد العربية ورغم أنها قامت فى ذروة الحماس للقومية العربية .

وهناك أسباب عديدة لفشل مشروعات التكامل الاقتصادى بين البلاد النامية . لعل أهم هذه الأسباب أن كل بلد عضو يريد الاستفادة على حساب الآخرين وفى نفس الوقت يحاول الهرب من الأعباء التى ترتبط بقيامها . بعبارة أخرى فإن كل عضو ينظر فقط إلى مصلحته القطرية ويرفض اعتبار المصالح فوق القطرية . أضف إلى ذلك أن هذه الترتيبات تفترض أن مجرد إزالة الحواجز الجمركية أو تخفيفها سوف يؤدى إلى تدفق التجارة بين البلاد الأعضاء . وهذا وهم كبير. فإن القيود الجمركية ليست هى العائق الوحيد فى وجه قيام التجارة بين البلاد النامية بل لعلها ليست العائق الرئيسى . فهناك قيود أخرى كثيرة تبقى قائمة بعد قيام السوق المشتركة . ومن بينها الهيكل الإنتاجى فى معظم تلك البلاد . وهو لا يسمح إلا بقدر متواضع جداً من التجارة البينية . كذلك فإن إستراتيجية التنمية تتسم فى أغلب الحالات بدرجة عالية من الحماية للصناعة الوطنية . ومن هنا فإن عملية إزالة القيود الجمركية أو تخفيضها شديدة البطء كبيرة التعقيد . وقد أثبتت التجربة أن تحرير التجارة فيها بين البلاد الأعضاء لا يتناول إلا السلع ذات الأهمية المحدودة أو التى لا تتنافس مع الإنتاج المحلى . ومن ثم فقد كانت عديمة الجدوى . وأهم من هذا كله ضعف البنية الأساسية التحتية مثل الطرق ووسائل المواصلات والاتصالات وغياب المؤسسات المصرفية والمالية التى تتخصص فى التجارة فيها بين البلاد الأعضاء والجهل بعادات المستهلكين وأذواقهم واحتياجات السوق . إزاء هذه العقبات

الضخمة فإن مجرد إقامة سوق مشتركة أو منطقة تجارة حرة لاتعنى الشىء الكثير. بل تبقى مستويات التجارة البينية على ماكانت عليه قبل قيامها. لذلك نلاحظ الانخفاض الشديد فى مستوى التجارة فيما بين البلاد العربية حيث إنها تدور حول سبعة فى المائة من مجمل تجارتها الدولية رغم الجهود المتعددة التى بذلت منذ قيام جامعة الدول العربية لتنشيط التجارة والاستثمارات فيما بينها. وليس هناك ما يدعو إلى الاعتقاد بأن مصير السوق الشرق أوسطية سوف يكون مختلفاً عن مصير التجارب السابقة.

أما مايقوله البعض عن أن السوق الشرق أوسطية تتمتع بمزايا لانظير لها فى التجارب السابقة حيث توجد درجة عالية من التكامل بين التكنولوجيات من إسرائيل ورأس المال العربى من بلاد الخليج والعمالة من البلاد العربية الأخرى، مثل هذه الحجة لاتخلو من سذاجة فإن التكامل بهذا المعنى لاوجود له فيما بين الدول. ليس هناك دولة عندها مجرد تكنولوجيا وأخرى مجرد رأس مال وثالثة مجرد عمالة. بل إن هذه العناصر الثلاثة موجودة فى كل بلد بدرجات متفاوتة من الندرة والوفرة. وحتى إذا غاب أحد هذه العناصر مثل التكنولوجيا فإن مصادر التكنولوجيا متعددة وليست حكراً على إسرائيل. ومن المعروف أن النسبة الساحقة من تكنولوجيا إسرائيل مستوردة من البلاد الصناعية المتقدمة. وإذا كان فى استطاعة إسرائيل أن تستورد التكنولوجيا فإنا نستطيع ذلك كذلك دون حاجة إلى إنشاء سوق مشتركة.

يقال أيضاً فى تبرير السوق الشرق أوسطية إننا نعيش فى عالم التكتلات الاقتصادية العملاقة وإن ذلك يقتضى إقامة تكتلات مماثلة فى منطقتنا حتى نستطيع الوقوف على أقدامنا أمام تلك القوة الكاسحة. هذه أيضاً حجة واهية. فإن القوة الاقتصادية لاتتولد من مجرد إقامة منطقة للتجارة الحرة. وكم من مناطق للتجارة الحرة قامت ولم يكن لها أثر يذكر. والمسألة تتوقف فى النهاية على مدى قوة البلاد المكونة لمنطقة التجارة الحرة ومدى اتساع رقعة السوق فيها ومدى قدرة الدول الأعضاء على التصرف فى مواجهة طرف ثالث كما لو كانت دولة واحدة ذات سياسة واحدة وقرار واحد. هذه شروط لا تتوفر فى كل تكتل اقتصادى ومن المؤكد أنها لا تتوفر فيما يسمى السوق الشرق أوسطية.

خلاصة القول إن الظروف غير مهيأة لإنشاء سوق مشتركة تقوم على تبادل المعاملات التفضيلية وإنه لا مصلحة للبلاد العربية، والغالب أيضاً أنه لا مصلحة لإسرائيل فى الدخول فى مثل هذه الترتيبات نظرا لاحتمال أن تكون مصدرا للمنازعات بين البلاد الأعضاء. وهو الأمر الذى ينبغى تفاديه فى المراحل الأولى للسلام على الأقل.

السوق الشرق أوسطية وخيار البنيلوكس

قلنا إنه لا مصلحة للبلاد العربية فى إقامة ترتيبات خاصة مع إسرائيل تنطوى على تبادل المعاملة التفضيلية فى إطار منطقة تجارة حرة أو أية درجة أعلى من درجات التكامل الاقتصادى.

غير أن ذلك لا يمنع من احتمال قيام علاقة خاصة بين فلسطين وإسرائيل من ناحية وبين فلسطين والأردن من ناحية أخرى. ومن الأهمية بمكان كبير التفرقة بين هاتين العلاقتين فإن علاقة فلسطين بإسرائيل تختلف فى الوقت الحاضر اختلافاً جوهرياً عن علاقتها بالأردن. ولايجوز وضع الثلاثة فى سلة واحدة فيما يسمى «مشروع البنيلوكس الشرق أوسطى». ويرى البعض أن نموذج «البنيلوكس» أكثر الخيارات المطروحة فى حالة الوصول إلى تسوية مع الفلسطينيين وبزوغ نوع من الكيان الفلسطينى المستقل أو قيام دولة فلسطينية مستقلة.

وليس عندى شك أن خيار البنيلوكس يراود عدداً من الباحثين فى إسرائيل وبعض مراكز دراسات الشرق الأوسط فى الولايات المتحدة وأوروبا وأنه فى نظرهم يمثل النواة التى يمكن أن تكون أساساً لترتيبات أوسع مستقبلية. ولكن مايراه البعض ليس بالضرورة هو ماسوف يحدث. ذلك أن هذا الخيار يتطلب أن يتخذ الأردن قراراً بأن يجعل نفسه جزءاً من كيان اقتصادى جديد مع إسرائيل دون سائر البلاد العربية. وهذا افتراض لايجوز أن يؤخذ بهذه البساطة. كذلك فإن الكيان الفلسطينى الجديد له خيارات أخرى وقد تكون أكثر جاذبية من خيار البنيلوكس.

دعنا أولاً نركز على العلاقة الخاصة بين فلسطين من ناحية وإسرائيل من ناحية أخرى. نعرف أن كارثة ١٩٦٧ أفضت إلى احتلال إسرائيل للقدس والضفة الغربية وغزة والجولان بالإضافة إلى سيناء. أصبحت فلسطين منذ ذلك التاريخ جزءاً من الكيان الإقتصادى الاسرائيلى بعد أن كانت الضفة الغربية جزءا من الكيان الاقتصادى الأردنى وبعد أن كانت غزة مرتبطة بالاقتصاد المصرى. وترتب على هذه الأوضاع قيام علاقات إقتصادية وثيقة بين فلسطين وإسرائيل وتتمثل تلك العلاقة فى اعتماد الضفة والقطاع فيما يقرب من ٩٠٪ من وارداتها على إسرائيل أو من خلال إسرائيل. كذلك فإن إسرائيل تعتبر أكبر شريك تجارى بالنسبة للصادرات الفلسطينية. يضاف إلى ذلك القوة العاملة الفلسطينية فى إسرائيل التى بلغت قبل نشوب الانتفاضة مايزيد على مائة ألف عامل ونحو ثلث القوة العاملة فى الضفة والقطاع. والقضية المطروحة هى ماهو مصير تلك العلاقة الخاصة بعد قيام الدولة الفلسطينية. الراجح أنها سوف تستمر بعض الوقت ولا يتصور أنها سوف تتلاشى بين يوم وليلة. ولكن هذا شيء والقول بأنها سوف تفضى إلى الإندماج الكامل مع إسرائيل شئ آخر. هذا أمر يتطلب قراراً فلسطينياً وهو ليس قضية محسومة وأمام فلسطين خيارات ثلاثة: أن

يكون لها أوضاعها الاقتصادية المستقلة عن الأردن وإسرائيل معاً أو أن تربط نفسها بعجلة الاقتصاد الإسرائيلى أو أن تربط نفسها بعجلة الاقتصاد الأردنى كما كان الحال قبل ١٩٦٧ وهذا الخيار الأخير هو الراجح. ومعنى هذا الخيار أن الكيان الفلسطينى سوف يحيط نفسه بالسياج الجمركى الأردنى ويصبح جزءاً من كيان جديد مستقل يضم الأردن وفلسطين مع إستمرار بعض العلاقات الخاصة لفلسطين مع إسرائيل خلال فترة انتقالية.

هذا لايمنع من دخول فلسطين وإسرائيل فى مشروعات مشتركة بينهما كما هو مذكور فى اتفاقية غزة ــ أريحا. ومن ذلك التعاون بينهما فى شئون المياه أو البيئة أو الطاقة أو شق قناة بين البحر الميت والبحر الأبيض المتوسط أو مد أنابيب بترول عبر الإقليمين الفلسطينى والإسرائيلى. ولكن من الواجب أن نميز بدقة بين مشروعات التعاون من ناحية والاندماج فى الكيان الاقتصادى الإسرائيلى من ناحية أخرى. أما المشروعات فهى تقوم بين بلاد مختلفة دون أن يعنى ذلك الاندماج الاقتصادى وهناك عشرات المشروعات فيما بين البلاد العربية ولكنها لا ترقى إلى الاندماج بين كياناتها الاقتصادية. وإنما يتحقق الاندماج إذا وضعت فلسطين نفسها ضمن المجال الاقتصادي الإسرائيلى بأن تحيط نفسها بالسياج الجمركى الإسرائيلى أو تقيم نظامها النقدى على أساس الشيكل تحت سيطرة البنك المركزى الإسرائيلى أو تقبل انتقال السلع وعناصر الإنتاج فيما بينهما دون حواجز جمركية وغير جمركية. هذه هى وسائل الاندماج التى يمكن أن تشكل نواة لما يسمى البنيلوكس وهى الوسائل التى لم ترد فى اتفاقية غزة ـ أريحا ولايمكن أن يتحقق اندماج بين الكيانين دون قرار فلسطينى وقرار إسرائيلى فى كل وسيلة من تلك الوسائل. وهو ما نستبعده ليس فقط بناء على مقتضيات المصلحة الفلسطينية ولكن أيضا نزولا على مقتضيات المصلحة الإسرائيلية.

كذلك توجد علاقة خاصة فى الوقت الحاضر بين الضفة من ناحية والأردن من ناحية أخرى. وقد كانت تلك العلاقة الخاصة تصل إلى أعلى درجات التكامل قبل حرب ١٩٦٧ ولكنها انحسرت بالضرورة بعد الاحتلال. ومع ذلك بقيت هناك صلات خاصة تتمثل فى السماح ببعض الصادرات من الضفة والقطاع دون قيود جمركية مع تطبيق قواعد المنشأ للتأكد أنها منتجات فلسطينية وليست إسرائيلية. وأهم من ذلك أن الدينار الأردنى مازال يتداول فى الضفة الغربية إلى جانب الشيكل الإسرائيلى ويتمتع بقوة إبراء قانونية. كذلك يتداول الدينار الأردنى فى قطاع غزة. والقضية المطروحة هى ماهو مستقبل النظام النقدى فى فلسطين. هل تصدر فلسطين عملة خاصة بها تستند إلى غطاء نقدى وبنك مركزى مستقل عن كل من إسرائيل والأردن أم تدخل فى النظام النقدى الإسرائيلى أم تدخل فى النظام النقدى الأردنى كما كان الحال قبل ١٩٦٧. أرجح أن يكون هذا الخيار الأخير هو الخيار الفلسطينى خصوصاً أن احتمالات قيام اتحاد كونفدرالى أو فدرالى لاشك واردة. وهذه جميعاً خيارات لاتدخل بسهولة فيما يسمى خيار البنيلوكس.

هذا عن العلاقة الفلسطينية الإسرائيلية من جانب والعلاقة الفلسطينية الأردنية من جانب آخر. أما الضلع الثالث من المثلث وهو العلاقة الأردنية الإسرائيلية فهو يختلف كل الاختلاف عن العلاقتين السابقتين حيث إن اتفاقية غزة ـ أريحا لا تتضمن أحكاما خاصة بها وإنما تتركها كما تترك كل العلاقة المستقبلية مع البلاد العربية فى إطار التصورات الواردة فى الملحق الرابع لإعلان المبادئ . ولم يتغير هذا الوضع كثيرًا بعد إبرام المعاهدة الأردنية الإسرائيلية . ومن ثم فإن القول بقيام علاقة خاصة بين الأطراف الثلاثة ـ فلسطين والأردن وإسرائيل شبيهة بالعلاقة بين بلاد البنيلوكس الثلاثة ـ بلجيكا وهولندة ولوكسمبورج ـ مثل هذا القول ينطوى على تجاهل للواقع القائم بل إنه يقفز فوق هذ الواقع إلى تصورات تفتقر إلى مبررات معقولة أو مقبولة . فإن إندماج دولة الأردن فى كيان اقتصادى جديد يضم فلسطين وإسرائيل ويبعدها عن سائر البلاد العربية يتطلب اتخاذ قرارات مصيرية من جانب القيادة السياسية الأردنية . فعليها أن تتخذ قرارا بإلغاء أو تخفيف الحواجز الجمركية بينها وبين إسرائيل مع إبقائها مرتفعة فى مواجهة البلاد العربية الأخرى ، وأن تتخذ قرارا بإحاطة نفسها بسياج جمركى جديد مشترك مع إسرائيل وفلسطين حيث يكون الاندماج فى صورة اتحاد جمركى وأن تتخذ قرارا بالتنسيق فى المجالات المالية والنقدية وعلى وجه الخصوص إقامة علاقة ثابتة أو شبه ثابتة بين الدينار الأردنى والشيكل الإسرائيلى . وهذه كلها قرارات ذات أبعاد سياسية واقتصادية خطيرة لايمكن افتراض حدوثها ببساطة كما يتوهم أنصار فكرة البنيلوكس بين الأردن وفلسطين وإسرائيل .

بنك الشرق الأوسط للتنمية

أشارت اتفاقية غزة ـ أريحا إلى النظر فى إمكانية إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية . وقد يكون من المناسب أن نذكر الخلفية التاريخية لتلك الفكرة . بقيت منطقة الشرق الأوسط منذ إنشاء الأمم المتحدة إلى الوقت الحاضر دون بنك إقليمى للتنمية . وفى ذلك تختلف منطقتنا عن كل المناطق النامية الأخرى . ففى أفريقيا أنشئ البنك الأفريقى للتنمية وفى آسيا البنك الأسيوى للتنمية وفى أمريكا اللاتينية أنشئ بنك مابين الأمريكتين للتنمية . وقد أنشئت تلك البنوك الإقليمية فى نهاية عقد الخمسينات وأوائل عقد الستينات استكمالاً للنظام المالى الدولى الذى أقامته اتفاقية بريتون وودز سنة ١٩٤٤ تحت قيادة صندوق النقد الدولى والبنك الدولى للتعمير والتنمية . ورغم أن هاتين المؤسستين قامتا بصفة أساسية لخدمة الاستقرار النقدى والتنمية فى البلاد النامية إلا أن هذه الأخيرة شعرت بالحاجة إلى بنوك إقليمية للتنمية مماثلة تماماً للبنك الدولى فى تكوينها وأهدافها على أن تكون أكثر تخصصاً فى المشكلات الإنمائية الإقليمية . ومن ثم أنشئت تباعاً بنوك إقليمية فى أمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا ، وكان آخر تلك البنوك الإقليمية هو البنك الأوربى للتنمية الذى أسس عقب انهيار الاتحاد السوفيتى والكتلة الاشتراكية بهدف تمويل عملية التحول من النظام الاشتراكى إلى نظام الاقتصاد الحر.

أما المنطقة العربية فقد بقيت دون بنك إقليمي خاص بها. وكان اندلاع النزاع العربي الإسرائيلي سنة ١٩٤٧ أحد الأسباب الرئيسية وراء هذا الحرمان. حيث لم يكن ميسوراً بعد اعتراف الأمم المتحدة بقيام دولة إسرائيل إنشاء بنك إقليمي يكون قاصراً على البلاد العربية دون إسرائيل. لذلك فإنه ليس من المستغرب أن تثار فكرة إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية في الوقت الحاضر. فإن تسوية النزاع العربي الإسرائيلي تزيل العقبة الرئيسية في وجه إنشاء مثل هذا البنك وتضع منطقة الشرق الأوسط على قدم المساواة مع المناطق النامية الأخرى.

ولكن يلاحظ أن النزاع العربي الإسرائيلي لم يكن هو السبب الوحيد في تعطيل قيام بنك شرق أوسطي للتنمية. فلا يقل أهمية عن ذلك ظهور الثروة البترولية خصوصاً بعد ١٩٧٣ وما صاحبها من إنشاء مؤسسات عربية للتنمية على نسق المؤسسات الدولية. ونذكر على سبيل المثال الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي وصندوق النقد العربي بالإضافة إلى الصناديق القطرية للتنمية مثل الصندوق السعودي والصندوق الكويتي وصندوق أبوظبي والصندوق العراقي. وقد تخصصت الصناديق العربية القومية في تمويل التنمية في البلاد العربية دون غيرها. أما الصناديق العربية القطرية فهي تجمع بين تمويل البلاد العربية وغيرها من البلاد النامية. المهم أن المجتمع الدولي ركن إلى هذه المؤسسات للقيام بالدور الذي تقوم به المؤسسات الإقليمية التابعة للأمم المتحدة في المناطق النامية الأخرى.

ومن هنا فإن القضية الأولى التي يثيرها إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية تتمثل في علاقته بالمؤسسات العربية المماثلة. هناك من يرى أن المؤسسات العربية الإنمائية وعلى وجه الخصوص الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي تغني عن النظر في إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية. فإن الصندوق العربي يقوم تماماً بنفس الوظائف التي يفترض أن يقوم بها البنك الإقليمي المقترح وذلك بتمويل المشروعات الإنمائية في الأقطار العربية المختلفة أو المشروعات الإقليمية التي تخدم أكثر من بلد واحد. ويرى أصحاب هذا الرأي أن إنشاء بنك الشرق الأوسط في هذه الظروف ينطوي على ازدواج في الاختصاصات لا محل له. ولعل هذا هو الموقف الرسمي لعدد كبير من البلاد العربية ولاسيما دول مجلس التعاون الخليجي التي تخشى أن يقع عليها العبء الأكبر في تمويل المؤسسة الجديدة. وكان هذا الموقف واضحاً أثناء المفاوضات متعددة الأطراف التي سبقت اتفاق غزة ـ أريحا. وأحسب أن موقفها في هذا الموضوع مازال على ماهو عليه. غير أن القضية لا تحسم بهذه البساطة. وأول سؤال يثور في الذهن هو مدى كفاية رأس مال الصندوق العربي لتمويل المشروعات التي تطرحها إتفاقية غزة ـ أريحا. نعرف أن رأس مال الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي يزيد قليلا عن ثلاثة مليار دولار وأن معدل الإقراض السنوي يدور حول مائتي مليون دولار وهذه القروض موزعة على كل البلاد العربية المقترضة. إلى أي حد يستطيع الصندوق بهذا المستوى من الإقراض السنوي تغطية الاحتياجات التمويلية الضخمة التي تتطلبها المشروعات

الإقليميـة المقترحة بما فى ذلـك مشروعات البنيـة التحتيـة، وهذا حتـى اذا افترضنا أن مصـادر التمـويل الـدولى سـوف تغطى نسبـة كبيرة مـن تلك المشروعـات. يبـدو لى أن الاحتياجـات التمويلية التى تولدت عن اتفاقية غزة ـ أريحا وقيام سلام شامل فى المنطقة من الضخامة بحيث تتسع إلى أكثـر من مـؤسسة إقليميـة واحدة وأكثر مـن مصدر مـن مصادر التمـويل. غير أن المشكلة لاتقف عند مجرد مـدى كفاية رأس مال الصندوق العربـى. فلا يجوز أن ننسى أن ثمة فروقا هامة بين بنك الشرق الأوسط للتنميـة الذى ينشأ على غرار البنوك الإقليمية الأخرى وبين الصندوق العـربى لـلإنماء الاقتصادى والاجتماعـى. فالصنـدوق يعتمد بصفـة أساسيـة على موارده الذاتية التى تضعهـا البلاد الأعضاء تحت تصرفه. أما البنك فإنه يعتمـد بصفة أساسية على الاقتراض من أسواق المال الدولية بهدف الإقراض للبـلاد الأعضاء فيه. بعبارة أخرى فإن الصندوق العربى لا يقوم بدور الوساطـة المالية بين المقرضين والمقترضين لرؤوس الأموال طويلة المدى. وهذا فـرق على أكبر جانب مـن الأهمية. بل لعـل الوساطـة المالية هى الصفـة المميزة للبنك الـدولى والبنوك الإقليميـة. فإن البلاد النـامية أو غـالبيتها الساحقـة لاتتمتع بـالأهلية الائتمانية التى تسمح لها بـالاقتراض من الأسواق المالية الدولية بإصـدار سندات طويلة المدى تطرح للاكتتاب فى أسواق لندن أو نيويورك مثلاً. وهذا هو الدور الرئيسى الذى تقوم به البنوك الإقليميـة والبنك الـدولى. فهى تتمتـع بـالأهلية الائتمانيـة الـلازمة لإصـدار هذه السنـدات واستخدام حصيلتها فى قروض لتمويل المشروعات الإنمائيـة فى البلاد الأعضاء. هذا هو معنى الـوسـاطـة المالية. وهـى الـوظيفـة التـى لايقـوم بها الصنـدوق العربـى لـلإنماء الاقتصـادى والاجتماعى.

لاحظ أن دور الوساطة المالية للبنك الدولى والبنوك الإقليمية لايعنى فقط توفير القدرة على الوصول إلى أسواق المال الدولية حيث لا تستطيع البلاد النامية أن تصل إلى ذلك بنفسها ولكنه يعنى أيضاً تخفيض تكلفـة الاقتراض بدرجة محسوسة. فالمكانة الممتـازة للبنك الدولى والبنوك الإقليمية فى أسواق المال تسمح لها بالاقتراض بأسعار فـائدة تقل كثيراً عن أسعار الفائدة التى تتحملها عـادة البلاد الناميـة. وهذا يساعـد كثيراً على تخفيف عـبء المديونية الخارجيـة التى تعانى منها تلك البلاد.

ولكـن دور الوسـاطـة ليس هـو الفـارق الـوحيد المميـز بين بنـك الشرق الأوسط للتنميـة والصندوق العربـى. هناك فروق أخرى واضحـة. فالصندوق العربـى مؤسسة عربيـة بحتة. تقتصر عضويتـه على البلاد العـربية كما أن مجال نشـاطه قـاصر على البلاد العـربية. أمـا بنك الشرق الأوسط فإن عضويته سوف تكون مفتوحة للبلاد غير العربية فى المنطقة وهى ـ بعد قيام سلام شـامل ــ إسرائيل وتركيـا وإيران وقبرص. بـل إن عضويته سـوف تشمل بعـض البلاد الصناعية الكبرى المعنيـة بالسلام فى المنطقة وعلى وجـه الخصوص الولايات المتحـدة الأمريكية بالإضافة إلى بريطانيا وفرنسا وإيطاليا وألمانيـا. والغالب أن تنضم اليابان كذلك إلى عضويته.

ويلزم عن اختلاف العضوية اختلاف المقترضين. والغالب أن يقدم البنك قروضاً لبعض بلاد الشرق الأوسط غير العربية وإن كان التركيز فى الفترة الأولى سوف يكون بالضرورة على فلسطين ولبنان والأردن وسورية ومصر.

هناك فرق هام آخر بين الصندوق العربى والبنك يتمثل فى مسئولية الضمان التى تقع على البلاد الأعضاء. ويرجع ذلك إلى أن الصندوق يعتمد على موارده الذاتية فى حين أن البنك يعتمد بصفة أساسية على الاقتراض من الأسواق المالية الدولية. فإذا تعثر البنك لأى سبب من الأسباب فإن للدائنين أصحاب السندات الحق فى الرجوع على البلاد الأعضاء كل بنسبة اكتتابه فى رأس مال البنك. وهذه المسألة لا تثور أصلاً فى حالة الصندوق.

هل هذه الفروق من الأهمية بحيث تبرر قيام بنك الشرق الأوسط للتنمية. هذه مسألة تختلف فيها وجهات النظر ولكن هناك ثلاثة اختيارات ممكنة:

١ـ بقاء الأوضاع على ماهى عليه بمعنى أنه لاحاجة إلى إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية إكتفاء بالصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى والصناديق العربية القطرية مع زيادة رأسمالها لمواجهة الاحتياجات التمويلية الجديدة ومع بقائها قاصرة على البلاد العربية فى عضويتها ومجالات نشاطها.

٢ـ أن يتحول الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى إلى بنك الشرق الأوسط للتنمية مع زيادة رأس المال زيادة كبيرة وامتداد العضوية إلى البلاد غير العربية فى المنطقة بما فيها إسرائيل بعد قيام سلام شامل.

٣ـ أن ينشأ بنك الشرق الأوسط للتنمية دون المساس بالصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى على أساس أنهما مؤسستان مختلفتان كل الإختلاف من حيث العضوية ومجالات النشاط.

وغنى عن البيان أن ترجيح أحد هذه الاختيارات ليس مسألة فنية بحتة. بل إنها مسألة سياسية فى المقام الأول ترجع إلى وجهة نظر الحكومات العربية من حيث الاحتياجات التمويلية ومدى قدرة المؤسسات العربية القائمة على مواجهتها ومدى الاستعداد لإنشاء مؤسسات شرق أوسطية تقوم مقام أو تنشأ بالتوازى مع المؤسسات العربية. هذه مسائل لا يستطيع الاقتصادى بصفته هذه الإفتاء فيها. ولكنى أعتقد شخصياً أن أفضل الاختيارات حيث ينشأ بنك الشرق الأوسط للتنمية بالتوازى مع الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى والصناديق العربية القطرية. وهذا هو ماحدث فعلا بعد الاتفاق على إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية.

إذا افترضنا أن الحكومات العربية حزمت أمرها على هذا الاختيار الأخير فإنه يتعين عليها

أن تبدأ التفكير من الآن لإعطاء تصور عربى للمؤسسة الجديدة. هناك عشرات المسائل التى يثيرها إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية. وكل مسألة منها تحتمل حلولاً عديدة. اذا لم نبادر إلى تصور الحل العربى فإننا سوف نجد أنفسنا فى مركز المتلقى لحلول تطرح علينا من الأطراف الأخرى. ومن المؤكد أن هذه سوف تقصر عن تحقيق المصلحة العربية كما ينبغى بإعتبار أن البلاد العربية تمثل الأغلبية الساحقة فى منطقة الشرق الأوسط.

لايتسع المقام هنا لبيان القضايا التى يثيرها إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية. ويكفى أن نذكر على سبيل المثال حجم رأس مال البنك اللازم فى مرحلة مابعد السلام، وماهى البلاد غير العربية التى نرى من المصلحة إدخالها فى العضوية سواء كانت بلاداً شرق أوسطية أو صناعية، وماهى حصة كل دولة فى رأس مال البنك ومايترتب على ذلك من توزيع القوة التصويتية فى مجلس الإدارة ومجلس المحافظين، وماهى نوعية المشروعات التى يمولها البنك وكيف يوزع الإختصاص بينه وبين الصندوق العربى للإنماء والصناديق القطرية وماهى البلاد الشرق أوسطية المؤهلة للإقتراض من البنك، وهل يقترن إنشاء البنك بإنشاء صندوق الشرق الأوسط للتنمية أو مايسمى النافذة الثانية لإعطاء هبات وقروض ميسرة إلى جانب قروض البنك التى تعطى بفائدة تعادل فائدة الإقتراض. هذه وغيرها نماذج من القضايا التى يثيرها إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية. وهى تتطلب تصوراً منا اذا أردنا أن يكون البنك محققاً للمصلحة العربية.

السلام الشامل العادل

إن استعراض تاريخ الصراع العربى الإسرائيلى يترك فى النفس مرارة شديدة. فهو سلسلة متواصلة من فشل السياسات العربية منذ قيام إسرائيل إلى التوقيع على اتفاقية غزة ـ أريحا. ولنرجع إلى الوراء. لنرجع إلى السنوات التالية مباشرة لانتهاء الحرب العالمية الثانية عندما كانت إسرائيل مجرد فكرة فى أذهان عدد من اليهود الصهاينة، وكانت فلسطين كلها تحت يد الشعب العربى ونسبة السكان اليهود فيها لاتزيد عن ٧٪. كنا نشعر حينذاك بثقة مطلقة أن الدعوة الصهيونية محكوم عليها بالفشل. فإن التاريخ والجغرافيا والاقتصاد والسكان كلها فى صف العرب. لم نكن نشعر بأى قلق إزاء التهديد الصهيونى للقدس وأرض فلسطين. وحتى بعد أن استطاعت العصابات الصهيونية ـ وهى لم تكن تزيد عن ذلك ـ أن تقف فى وجه الجيوش العربية سنة ١٩٤٧/ ١٩٤٨ وأن تحصل على قرار من الأمم المتحدة بإنشاء إسرائيل وعلى اعتراف الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى بها كدولة وعضو فى المنظمة العالمية. حتى بعد ذلك كانت ثقتنا فى النصر النهائى لاتتزعزع. لم يكن يدور بخلدنا حينذاك أن خيبة الحكومات العربية وسوء تقديرها كفيلان بأن تهزم التاريخ والجغرافيا والإقتصاد والسكان مجتمعين. ومما

يزيد من مرارة الهزيمة أنها حدثت فيما بعد على يد مايسمى بالحكومات العربية الثورية التى كان يفترض فيها أنها أكثر استنارة من الحكومات التقليدية غير الثورية . إذا استعرضنا تاريخ حياة إسرائيل خلال نصف قرن منذ قيامها نستطيع بسهولة أن نتبين أين كانت الأخطاء الإستراتيجية المميتة التى ارتكبتها الأنظمة الثورية . أما الخطأ الإستراتيجى الأول فهو حين وضعت تلك الأنظمة الثورية نفسها فى صف الاتحاد السوفيتى ضد العالم الغربى وسمحت بذلك لإسرائيل أن تكون حليفة الولايات المتحدة الأمريكية وأوربا الغربية . شاءت تلك الأنظمة أن تضع كل البيض العربى فى سلة الاتحاد السوفيتى والكتلة الاشتراكية . والغريب فى هذا الأمر أن الوضع الطبيعى كان ينبغى أن يكون عكس ذلك تماماً . فإن إسرائيل كانت حينذاك وبقيت إلى منتصف عقد السبعينات محكومة بحكومة اشتراكية وتنطلق من مفاهيم اشتراكية مثل الكوبوتز. ومن الطبيعى إزاء ذلك أن تنخرط فى سلك المعسكر الاشتراكى . ولكنها عبقرية الخيبة الثورية التى سمحت بأن تكون الدولة الاشتراكية حليفة العالم الرأسمالى والدول الرأسمالية حليفة العالم الاشتراكى . أما الخطأ الإستراتيجى الثانى فهو بداهة كارثة ١٩٦٧ التى أتت بالإسرائيليين إلى ضفاف قناة السويس وأسفرت عن احتلال سيناء والضفة الغربية والقدس وغزة ومرتفعات الجولان وجزء من الأردن . وقد كان من شأن هذه الكارثة وضع إسرائيل فى مركز بالغ القوة فى التفاوض مع الأطراف العربية . هذه هى الهدية المجانية التى قدمتها الأنظمة العربية الثورية لإسرائيل وضمنت بذلك بقاءها إلى مالانهاية . وهى أيضا الثمن الذى دفعته الشعوب العربية بسبب وقوعها تحت أنظمة سياسية استبدادية .

رغم هذه الأخطاء الإستراتيجية فإن حقائق التاريخ والجغرافيا والاقتصاد والسكان تبقى فى جانب البلاد العربية . ولايجوز أن نخلط بين الأمرين : فشل السياسات العربية من ناحية والحقائق الأبدية الثابتة من ناحية أخرى . إن الخطر الأكبر الذى يهددنا فى الوقت الحاضر هو فقدان الثقة بالنفس بسبب الفشل المدوى للأنظمة العربية فى تعاملها مع إسرائيل . الخطر الأكبر أن يستقر فى نفوسنا أن إسرائيل دولة عظمى ذات طاقة تكنولوجية هائلة وقدرات أسطورية ومهارات لا يحدها حد ودهاء ثعلبى نادر. ومن ثم فإننا لانستطيع أن نتعامل معها على قدم المساواة . هذه كلها أوهام لاظل لها من الحقيقة . نعم نجحت إسرائيل نجاحاً مؤزراً ، ولكن نجاحها ليس بسبب قدراتها الهائلة ولكن بسبب الفشل الذريع للسياسات العربية . غير أن إسرائيل وأصدقاءها حريصون على خلق هذا الوهم فى نفوس العرب . ويساعدهم على ذلك بعض هؤلاء الذين كانوا يهللون للأنظمة الاستبدادية واستمروا على تهليلهم حتى بعد أن جلبت كل أنواع الكوارث للشعب الفلسطينى والحقوق العربية . هؤلاء يندبون حظ العرب العاثر ويحذرون من الدخول فى علاقات سلام مع إسرائيل لأنها سوف تكتسح الاقتصاد العربى وتقضى على الحضارة العربية . غير أن الزعم بأن السلام يعنى السيادة الإستراتيجية لإسرائيل على المنطقة أو محو الهوية العربية أو فتح الباب أمام الغزو الثقافى الصهيونى ، أو

التفوق الاقتصادى الكاسح على البلاد العربية أو استلاب الثروة العربية كل هذه المزاعم إنما تعكس فقدان الثقة فى الذات العربية، وتعظيم إسرائيل تعظيماً لا صلة له بالواقع. فإسرائيل ليست ذلك الغول العملاق والعالم العربى ليس ذلك القزم الهزيل. والحقيقة غير ذلك. وهذا رغم ما أصاب العالم العربى من هزائم وانكسارات فى صراعه مع الصهيونية العالمية. فإنه يبقى بعد كل ذلك وفوق كل ذلك الإمكانيات الهائلة للعالم العربى والقدرة الكامنة للمواطن العربى والمقومات الحضارية والحقائق الثابتة الأبدية فى التاريخ والجغرافيا والاقتصاد والسكان ـ سلام أو لاسلام.

إن تاريخ الصراع العربى الإسرائيلى هو أيضاً تاريخ الفرص الضائعة وأملى ألا يكون مصير اتفاقية غزة ـ أريحا هو مصير الفرص السابقة التى سمحنا بفواتها أو عملنا على إفشالها لكى نندم بعد فوات الأوان.

إن العمل الجاد على إنجاح مسيرة السلام التى بدأت باتفاقية غزة ـ أريحا لايعنى بحال من الأحوال قبول التصورات التى تنطوى عليها بل إن علينا أن نشارك مشاركة إيجابية فى صياغة سلام يتفق مع المصلحة العربية فى كل عناصره ومؤسساته وترتيباته. وليس ثمة مايدعونا إلى إنهاء المقاطعة إذا لم تتوفر الشروط اللازمة لذلك. وليس ثمة ما يدعونا إلى الدخول فى ترتيبات لاتتفق مع المصلحة الوطنية أو العربية. لسنا مجبرين على إقامة سوق شرق أوسطية ولسنا مجبرين على عمل ترتيبات إقليمية للمياه أو الطاقة أو البيئة أو إنشاء بنك شرق أوسط للتنمية إذا كان تقديرنا أن ذلك لايخدم مصلحتنا. فإن السلام لايعنى ذلك وما جاء فى اتفاقية غزة ـ أريحا لايزيد عن أن يكون تصورات فلسطينية إسرائيلية ولاتعبر بالضرورة عن تصورنا للشرق الأوسط الجديد. ولكن المهم أن يكون الرفض قائماً على تحليل موضوعى مستنير للمصلحة التى نريد الدفاع عنها وليس قائماً على رفض السلام مع إسرائيل من حيث المبدأ وقائماً على تصور للسلام يجرده من كل مضمون معقول ويجعله شيئاً عديم القيمة فى نظر إسرائيل أو قائماً على مخاوف وأوهام لاظل لها من الحقيقة. مثل هذا الموقف ينطوى فى نظرى على خطر داهم للمصلحة العربية وأغلب الظن أن يؤدى الى ضياع القدس والضفة والقطاع والجولان ومايسمى بالشريط الأمنى فى جنوب لبنان.

فى ضوء هذه الاعتبارات نستطيع أن نرسم الخطوط العريضة لإستراتيجية تعكس تصوراً عربياً للسلام مع إسرائيل:

١ ـ العمل على إنجاح اتفاقية غزة ـ أريحا بالوقوف صفاً واحداً وراء منظمة التحرير الفلسطينية وقيادتها السياسية من أجل الوصول إلى سلام شامل عادل بين البلاد العربية و إسرائيل.

٢ ـ ليس من المصلحة العربية ولا من مصلحة قضية السلام ذاتها إنهاء المقاطعة العربية إلا بعد الاتفاق على تسوية تامة لكل القضايا المعلقة سواء فى العلاقة بين فلسطين و إسرائيل أو فى

المسارات العربية الإسرائيلية الأخرى وأن يكون إنهاء المقاطعة فى آن واحد على كل المسارات بقرار من جامعة الدول العربية . ويكفى أن يتم الاتفاق بين إسرائيل والأطراف العربية على مبادئ التسوية وعلى جدول زمنى لمراحلها المختلفة دون انتظار لتنفيذ هذه المبادئ .

٣ـ يترتب على إنهاء المقاطعة بالشروط السابقة قيام سلام شامل يسمح بإقامة علاقات دبلوماسية وعلاقات اقتصادية وإنسانية عادية بين الحكومات والأفراد والهيئات ، ومعنى ذلك قبول إسرائيل باعتبارها جزءاً من الشرق الأوسط مثلها مثل إيران وتركيا وقبرص ـ لا أكثر ولا أقل .

٤ـ التبادل التجارى العادى القائم على المساواة فى المعاملة بين إسرائيل وغيرها من البلاد الأجنبية يعتبر نتيجة طبيعية للسلام . وهو يتم بناء على تقدير الأفراد والشركات لمصالحهم الخاصة دون تدخل من جانب الحكومات لا بالتعويق ولا بالتشجيع . ومن المبالغة الشديدة القول إنه ينطوى على خطر الغزو الإسرائيلى للأسواق العربية . ومن الخطأ الدعوة إلى مقاطعة شعبية بعد قيام سلام شامل .

التبادل التجارى العادى يختلف عن إقامة ترتيبات تفضيلية فى إطار مايسمى السوق الشرق أوسطية سواء اتخذت صورة منطقة تجارة حرة أو غيرها من صور التكامل الاقتصادى . مثل هذه الترتيبات ليست نتيجة طبيعية للسلام وإنما تتطلب قراراً خاصاً من الحكومات ـ أو معاهدة دولية ـ لإقامتها . وهى فى الظروف الحالية سابقة لأوانها والغالب أن يكون ضررها أكبر من نفعها . وليس هناك أى تعارض بين السلام ورفض الدخول فى هذه الترتيبات .

كذلك يختلف التبادل التجارى العادى عن التعاون الإقليمى فى قطاعات محددة مثل المياه والطاقة والبيئة . هذه الترتيبات أيضاً ليست نتيجة طبيعية أو محتومة للسلام . وإنما تخضع لتقدير كل دولة لما تعتبره فى مصلحتها الوطنية . ولكن ذلك لايمنع من الدخول فى مفاوضات بشأنها على أن يكون تنفيذ أى اتفاق بعد إنهاء المقاطعة .

٥ـ التبادل التجارى العادى الذى يقوم على المساواة فى المعاملة لايشمل المزايا التى يمنحها بلد عربى لبلد عربى آخر فى إطار اتفاقيات التكامل الإقتصادى العربى فليس من حق إسرائيل أو أى دولة أخرى أن تطالب بأن تمتد إليها المزايا التفضيلية العربية وهذا بالتطبيق للقواعد المقررة والمستقرة فى اتفاقية الجات .

٦ـ بالنسبة لمشروع إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية فإن الخيارات العملية المطروحة من وجهة النظر العربية تنحصر فى خيارين : إما عدم إنشائه أصلاً اكتفاء بالصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى أو إنشاؤه بالتوازى مع الصندوق العربى . وفى هذه الحالة الأخيرة

ينبغى أن تتحـدد العلاقـة بين البنك والصندوق العـربى على النحـو الذى يمنـع تضارب الاختصاصات سواء من حيث نوعية المشروعات أو مجالات النشاط. وعلى البلاد العربية ـ إذا رأت وجها لإنشائه ـ أن تقدم تصوراً عربيـاً للبنك من حيث حجم رأس المال وعضوية البلاد غير العـربية الشرق أوسطية مثـل إيران وتركيـا فضلاً عـن إسرائيل وعضويـة البلاد الصناعية الرئيسية وتوزيع القوة التصويتية بين البـلاد العربية من ناحية والبلاد غير العربية الأعضاء من ناحية أخرى وغير ذلك من المسائل.

٧ـ على البلاد العـربية كذلك أن تقـدم تصوراً عربياً لصنـدوق الشرق الأوسط للتنمية إذا رأت وجها لإنشائه وهو المؤسسة التى تتخصص فى تقديم قروض ميسرة وأن يتناول هذا التصور علاقته بمشروع مارشال للمنطقة وسبل تمويلـه والبلاد المانحة ودور البلاد العربية البترولية بالمقارنة مع البلاد غير العربية المعطية للمعونة والبلاد المستفيدة من قروضه ونوع المشروعات التى يمولها.

٨ ـ لايجوز أن يكـون إنشاء مشروعات أو مـؤسسات شرق أوسطية على حسـاب المشروعات أو المؤسسات العربيـة بل ينبغى استمرار دعـم هذه الأخيرة وتعميق صور التعـاون بين البلاد العربية وأن تكون النظرة العربية للـدائرة الشرق أوسطية مثل نظرتها إلى الدائرة الإسلامية أو الأفريقيـة أو دائرة البحر الأبيـض المتوسط فهـى جميعاً دوائر متـوازية أو متقـاطعة دون أن تفتات إحداها على الأخرى.

٩ـ مـن حق الدولـة الفلسطينية الوليـدة أن تقرر مـاتراه فى مصلحتها مـن حيث مدى ونـوعية العلاقة الخاصـة مع إسرائيل والأردن. غير أن المصلحة العـربية تقتضى ألا تنـدمـج الدولة الوليـدة فى الكيان الاقتصادى الإسرائيلى وعلى العكس مـن ذلك فإن من مصلحتهـا ومن المصلحة العربية أن تعمـل على الاندماج مع الكيان الاقتصادى الأردنـى، سواء فى صورة كونفـدرالية أو فدراليـة ومعنى ذلك أن تحيـط نفسها بالسيـاج الجمركى الأردنـى وأن تقيم نظامهـا النقدى على أسـاس الدينـار الأردنى وأن تزيـل ما بينهـا وبين الأردن من حـواجز جمركية أو غيرجمركية. وهذا لاينفـى بقاء علاقة خاصة مـع إسرائيل فى مسائل محددة خلال فترة إنتقالية وعلى وجه الخصوص بالنسبة للعمالة الفلسطينية.

١٠ـ التنسيـق بين بلاد الجـوار الخمسـة وهى مصر وفلسطين والأردن وسـوريا ولبنـان خلال المفاوضات الثنائية والجماعية مع إسرائيل وإنشـاء جهاز فنى لتلك المجموعة تكون مهمته بحث القضايا المطروحة وإعداد مركز عربى موحد وخدمة ماعسى أن تنشئه المجموعة من لجان فنية متخصصة.

١١ـ إعادة النظر فى إستراتيجية التعاون العربى فى ضـوء الدروس المستفادة من التجربة. ومن الواضـح أن الأوضاع السائدة فى العـالم العربى لا تتـلاءم فى الوقت الحاضر مـع الصيغة

القومية التى تقوم على أساس التكامل الاقتصادى على صعيد العالم العربى من أقصاه إلى أدناه . فإن اختلاف الظروف والتوجهات يحول دون نجاح مثل هذه المشروعات الطموحة . وهذا هو ماثبت من تجربة مجلس الوحدة الاقتصادية والسوق العربية المشتركة . ومن ثم فإن اقتراح إقامة اتحاد جمركى بين البلاد العربية ضرب من الخيال محكوم عليه بالفشل منذ البداية .

١٢ ـ تشير التجربة إلى احتمال النجاح لمشروعات التكامل الاقتصادى الإقليمية مثل مجلس التعاون الخليجى والاتحاد الاقتصادى المغاربى، وهناك مجال للنظر فى إمكانية التكامل بين الأردن وفلسطين كما أسلفنا ، وبين سورية ولبنان ، وبين مصر والسودان وليبيا . المهم أن يكون التكامل بين مجموعات متقاربة جغرافيا ومتجانسة اقتصاديا وأن يعمل على المواءمة بين المصلحة القطرية والمصلحة فوق القطرية . وقد أثبتت تجارب الماضى أن المصلحة القطرية حقيقة واقعة وأن تجاهلها من أجل مصلحة أوسع كان من أهم أسباب الفشل فى كل مشروعات التكامل الاقتصادى .

١٣ ـ للجامعة العربية دور هام على الصعيد القومى بصرف النظر عما عسى أن ينشأ من تجمعات على الأصعدة الإقليمية . فإن التكامل الاقتصادى لايستغرق كل صور التعاون بين البلاد العربية . هناك حاجة للتنسيق بين التجمعات الإقليمية على النحو الذى يصون الفكرة القومية . وهناك مجال واسع للتعاون العربى فى قطاعات متعددة . وهو ماتقوم به الجامعة العربية ووكالاتها المتخصصة فى الوقت الحاضر . وسوف تبقى الحاجة إلى قيام الجامعة العربية بهذه الوظائف وتعميق صور التعاون ورفع مستويات الأداء فيها .

١٤ ـ العمل على تجريد المنطقة من أسلحة الدمار الشامل والحد من التسليح بصفة عامة مما يضمن التوازن العسكرى ويسمح بزيادة النفقات العامة لتنمية الموارد البشرية .

١٥ ـ إن قدرة البلاد العربية على التعامل بكفاءة ومصداقية مع تحديات السلام تتوقف إلى مدى بعيد على اتباعها السياسات الاقتصادية الرشيدة التى ترفع الإنتاجية وتدعم الطاقة التنافسية فى الأسواق العالمية . كما تتوقف على وضع حد لما فيها من أنظمة سياسية استبدادية والعمل على إقامة أنظمة ديمقراطية تتماشى مع روح العصر وتستجيب لمتطلبات التقدم والتنمية وتحترم حقوق الإنسان الأساسية .

المحتويات

الفصل الرابع : ماذا عن حقوق الانسان

الفصل الخامس : نظامنا السياسى فى مفترق الطرق

رقم الايداع : ٩٧/٣٠٠٨
I.S.B.N. 977 - 09 - 0379 - 5

مطابع الشروق
القاهرة :٨ شارع سيبويه المصرى - ت ٤٠٢٣٣٩٩ - فاكس:٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)
بيروت : ص.ب: ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣ - فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٠١)